كان ابو سليمان يقول الاشتغال بالاخرة في هذا لانه بالقلب كما ذكره الفقيه محمد بن يعمر ان
هذا الزهد حتى يجعل الله **فقلنا** الزهد وان كان فيما يشتغل عليه بالاشارات وان
كان لا يحصل العلم فان لم يحصل ذلك لا اكراه وعن قالوا على الاشارات هذا ان لا يفرح بنيل
شيء من الدنيا ولا يحزن لفقده كما يفهم من قوله تعالى لكيلا تأسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا
بما آتاكم فالفرح والحزن يقتضيان الزهد وبعدما فان معرفته بينة والحاصل ان
اشتراط عدم الفقد يوجب قدر الكشف من الحق حقا والباطل باطلا والدنيا باطل
وبذا اكل حبهم فيهم سائرهم من ... فيقبل عليها فان في الحكم نحو
اشتغل بحوز المفيد ... اغرب من ان تجعل الله في اتيا مجالس لدنيا وقصد
كسبه الاكثر العبادة عليها ويشبه هذه حديث حارثة قول النبي صلى الله عليه
وسلم اصبحت مؤمنا حقا فقال انظر ما تقول ان لكل حق حقيقة فما حقيقة ايمانك
فقال عزفت نفسي عن الدنيا فاستوى عندي ذهبها ومدرها وكاني انظر الى عرش ربي بارزا
وكاني انظر الى اهل الجنة في الجنة يتنعمون والى اهل النار في النار يعذبون فقال يا حارثة
عرفت فالزم واجل الكشف بنيابها للسالك الله تقوى عليه حتى تكون سجنا وهو
معنى ما في الحديث الصحيح الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر وكانها جنة على الكلام بعدم
نعيم الله من نيل الحقيقة اوكانت كذلك باعتبار ما اعد له العز بغير والله اعلم وتعبير
عن الزهد وبعثنا عليه امور ذكرها الاخير يجمعها امر واحد وهو علمنا فان الى هذه
اسماء الى اخيرتها ان حب الدنيا والتهالك عليها والحرص على جمعها اصل كل خطيئة وشر
وبهذا الاعتبار كان هذا الحديث من جوامع الكلم ومن بل يتلو **فهو** الذي ... اوج
عن النبي من جمع الدنيا انه رأس كل خطيئة وهو يتبع الله ايضا ونعم ومن اعلى حبها الله
التهالك في جمعها والطمع في اهلها وبعض سائرهم ذكر الجنة الموت ونسيان الله عز
وجل وقلة الطاعة وطول الامل وتعجيل الغرائب والقطيعة عن ذكر الله كما وقع له
لثعلبة بن حاطب الانصاري حين حرص على نيلها وجمعها قال الثعلبي وغيره قال ابو
امامة الباهلي جاء ثعلبة بن حاطب الى المصطفى فقال يا رسول الله ادع الله
ان يرزقني مالا فقال ويحك يا ثعلبة قليل تؤدي شكره خير من كثير لا تطيقه فلما تاب قال جسلا الله
ان يرزقني مالا فقال اما لك في رسول الله اسوة حسنة والذي نفسي بيده لو اردت ان
تسير الجبال معي ذهبا وفضة لسارت ما تال قال الثعلبي جسلا الله وقال والذي بعثك بالحق

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

ثم رفع الله مالا لا عطيته إلاه حتى حفظ فقال صلى الله عليه وسلم اللهم ارزق
ثعلبة مالا فاتخذ غنما فنمت كما ينمو الدود فضاقت عليه المدينة فتنحى عنها
ونزل واديا وكان يصلي مع المصطفى الظهر والعصر ويصلي الصلوات في غنمه ثم نمت فتباعد عن
حتى كان لا يصلي مع المصطفى إلا الجمعة ثم نمت فتنحى حتى كان لا يشهد جمعة ولا
جماعة فتفقده المصطفى وأخبر فقال يا ويح ثعلبة ثم بعث مصدقين وكتب
لهما أسنان الصدقة وقال مرا بثعلبة بن حاطب وفلان من سليم فخذا صدقاتهما فمرا
بثعلبة وأقرآه الكتاب فقال ما هذه إلا جزية ما هذه إلا أخت الجزية انطلقا
حتى تفرغا وعودا إلي فانطلقا إلى السلمي فنظر خير أسنان إبله فاستقبلهما بها فقالا ما هذا
عليك قال خذاه فإن نفسي بذلك طيبة ثم عادا إلى ثعلبة فقال ما هذه إلا أخت الجزية اذهبا
حتى أرى رأيي فجاءا إلى المصطفى فقال قبل أن يتكلما يا ويح ثعلبة ثلاثا ثم دعا
للسلمي بخير ونزل فيه ومنهم من عاهد الله لئن آتانا من فضله الآية وهذا أحد ما قيل في سبب
نزولها ونحو ذلك مما ليس كذلك خصيصة ومن التحذير منها ومن ذمها أي واحد ويأتي كقوله
تعالى اعلموا أنما الحياة الدنيا لعب ولهو وزينة وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور
إنما هذه الحياة الدنيا متاع وقوله صلى الله عليه وسلم الدنيا دار من لا دار له ومال
من لا مال له ولها يجمع من لا عقل له رواه أحمد والبيهقي عن عائشة مرفوعا والبيهقي
أيضا عن ابن مسعود موقوفا وقوله الدنيا حلوة خضرة وإن الله مستخلفكم فيها
فناظر كيف تعملون فاتقوا الدنيا واتقوا النساء فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء أخرجه مسلم
والترمذي عن أبي سعيد وقوله الدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلا ذكر الله وما والاه
وعالما ومتعلما أخرجه الترمذي وابن ماجه عن أبي هريرة وقوله لو كانت الدنيا تعدل عند
الله جناح بعوضة ما سقى كافرا منها شربة ماء أخرجه الترمذي عن سهل بن سعد وقوله
إذا أحب الله عبدا حماه الدنيا كما يظل أحدكم يحمي سقيمه الماء أخرجه الترمذي عن قتادة
بن النعمان وقال أبو سعيد الخدري جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر
وجلسنا حوله فقال إن مما أخاف عليكم ما يفتح عليكم من زهرة الدنيا وزينتها
فقال رجل أو يأتي الخير بالشر فسكت ورأينا أنه ينزل عليه فأفاق يمسح عنه الرحضاء
وقال أين السائل وكأنه حمده فقال إنه لا يأتي الخير بالشر وإن مما ينبت الربيع ما

This file was downloaded from QuranicThought.com

ما يغتر بجيفة او يلهو بها لا اكلنا الخبز ما اكلنا حتى امتلانا خارجا تلاها قبا
ستقبلت عين الشمس فتلطخت ثم بلناه ثم تغوطناه وان هذا المال خضر حلو ونعم صاحبا
المسلم هو لمن اعطى منه المسكين واليتيم وابن السبيل وان من ياخذه بغير حقه كمن ياكل ولا يشبع
ويكون عليه شاهدا يوم القيامة والحديث في التحريض على التقلل من الدنيا والزهد فيها البعيد الذي
رجعه ... رغبة في الحديث فلا ... جمع الدنيا ... للمقتصر في
اخذ ... ولا ينتفع بها • ولا حاجة به في ذلك الا اكثر من ان يضبطها العلم وللماء تعلق
بالمال الدنيا في العقول حيث ظاهرها في نعيم وباطنها ابتلاء واختبار قال تعالى انا
جعلنا ما على الارض زينة لها لنبلوهم ايهم احسن عملا فبين تعالى حكم الوهم بقوله
زينة لانه الذي يستوى على القلوب ثم بين ... هذا المقتضى بحكم العقل بالزهد فيها بقوله وانا
لجاعلون ما عليها صعيدا جرزا وفي تمثيل ... وفي حديث الاسراء عند البيهقي عن ابي سعيد
ان امراة حاسرة عن ذراعيها عليها من كل زينة خلقها الله تعالى ...
بالنجوم ... فقال جبريل تلك الدنيا ... وفي اخرى لم عن شيء ما ... بعجوز على
جنب الطريق ... الدنيا ... الا ما بقي من عمر تلك العجوز
ولعل ... الدنيا ... عجوز ... ممنوع وتكشفها
عن باطن ... بعجوز ... تنقطع بقوله

عجوز تمنت ان تكون فتية • وقد يبس الجنبان واحدودب الظهر
تروح الى العطار تبغي شبابها • وهل يصلح العطار ما افسد الدهر
وما غرني الا خضاب بكفها • وكحل بعينيها واثوابها الصفر
بنيت بها قبل المحاق بليلة • فكان محاقا كله ذلك الشهر

وكما قيل اذا اختبر الدنيا اللبيب تكشفت • له عن عدو في ثياب صديق وكما قيل
ومن يحمد الدنيا لشيء يسره • فسوف لعمري عن قريب يلومها
اذا ادبرت كانت على المرء حسرة • وان اقبلت كانت كثيرا همومها

ودليل ... ان ... على ... الباب ... محبة الله
تعالى ... رضوان الله عنه ورضوان من الله اكبر ... على ...
المختار ... بقوله ... جواب ... مستقبلا عنه اذ لا يجزم الجواب بعد
الامر الا ... المسببة والمسببية التي تستفاد من تعلق الجواب

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

بالاشمام كما او بالاختلاس ومعنى غير اليزيدي لما اعتبر ان قسم الفعل والجزاء فرفض
كيفوت دعواه او كونه ادركم والجزم هنا بالسكون نقض الصنع من مضمون حركة التخلص من
سكونين كما في لم يكن الذين كفروا لانه لما اسكنت الباء الاولى للادغام في الثانية اوجد
امتنع حذفها بسكونها حيلا يجتمع الساكنان وهذا الا ان يكون المزعوم فيه حذفا متحركا ولو
روى تعلم ابدا غام والصنا فالسكون مجاز ثم هو سائغ لانه لغة الحجاز وتمثيل كقوله تعالى
فاتبعوني يحببكم الله وان يمسسكم الحسنة وان تمسسكم حسنة واغضض من صوتك وان
ادغام لغة تميم وجعل لغة الحجاز حيز وقد تبالانكتة ولابي عمرو في قرين غير في مصحف المدينة
وحيث ادغم فيجوز عند عدم اتصال الضمير بها ضميرا وسكن الفتحة مطلقا وهو لغة اسد وناس
من غيرهم والكسر مطلقا وهو لغة كعب ونمير والاتباع لما قبل المدغم نحو عض ومد وفر وهي لغة
اكثرهم وعلى هذا فالادغام في الباء من يحبب هنا الكسر على لغة الكسر مطلقا او على الاتباع
والمحبة لغة ميل الطبع الى الشيء وتلتذ الطبيعي من استحسانه والاعجاب به وهذا في حقه
تعالى محال **و** لذا عبر كما قال الامام الرازي ان الله تعالى اما وصف موصوف في حقه
على حقيقته حمل على غايته ولازمه **وقد قال** الراغب في المحبة تفسيرها ان حقيقتها
ممتنعة في حقه تعالى فاول المحبة لله تعالى بطلاعه ارادة ثوابهم وتنعيمهم على راي بعض
اهل العلم وعلى راي بعض ان المحبة نفس الاثابة والتنعيم لا الارادة ذكره العلامة
فهي على الاول صفة ذات وعلى الثاني صفة فعل **قلت** والاول راي الاشعري والثاني
راي الباقلاني وقد ذكر العلامة بينهما في ذلك في الرحمة فانها في الاول صفة ذات والخلاف
في المخالفة وهو محال في حقه تعالى فحملها الاشعري على ارادة التفضل والاحسان لانه لازم
المعنى الحقيقي بتغير واسكنه وحملها الباقلاني على نفس التفضل والاحسان لانه
المقصود بالذات وهو لازم الارادة المذكورة فيكون لازم اللازم للمعنى الحقيقي
واما محبة المخلوق لله فلا محذور فيها اذ لا خروج عن حقيقتها كما اشار اليه العلامة
معنى ما عنى الله ان **فان قلت** قد علقت محبته تعالى بعباده في الاية [illegible]
حملهم على اتباع الرسول صلى الله عليه وسلم وعلقت في حديث الطلاب على الزهد
في الدنيا فهل بينهما تلازم ام لا **قلت** اما مطلوب الزهد مطلقا لا لاتباع
فلا ملازمة بينهما بل الكفر قد يتعبد بالزهد في الدنيا على اتباع الرسول كالزهد
بعض الكفرة من الرهبان وغيرهم ونيعبد مطلوب اتباع الرسول فهو ملازمة

٧١ [illegible]

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

ذا اتباع بطاعة الذين اتبعوا الرسول بحسب الإمكان وكثير من نوع الإصلاح من امتثال
واجتناب وقلوبهم مع ذلك التحرز أغنية في الدنيا حريصة على جمعها لمحبة لنيل شهوا
اتها ولذاتها وبذل المبالغ من ذلك فإن هؤلاء فهم اتباع ولا زهد فيهم فإن
سمي ترك المحرمات زهدا صح تركه فيه زاهد بعض الزهد ويعرف الخلاف في ذلك
وأما ذو الاتباع التام فيجب الوضع فهو ملازم للزهد في حق الشيوخ وملازمة من
الطرفين وكل من هو متبع للرسول حق فهو زاهد لا محالة لأن الزهد في الدنيا
من أشهر ما تخلق به الرسول وحض عليه وكل من هو زاهد فهو متبع للرسول اتباعا تاما
بحسب وسعه لا محالة وذو الاتباع التام هو المراد في الآية والله أعلم وهو إنما
يتأتى مع الزهد فيما يقع فيه ذو اتباع استكمال بحيث رتب المحبة على ذي الاتباع
فقد رتبها على من شبهه المباشر وحيث رتبه على الزهد في الدنيا كما في الحديث فقد
رتبها على أجزاء العلة ذي الأقوى لذي قوة من كل أي من قبل في بقية ذي أجزاء العلة لها
بكمال الشيء فيتبين بنا على المسبب وذلك لأن أعمال الزاهد أقوى وأوجه وأدخل
في باب اتباع الرسول من أعمال الراغب من ثم قيل أعمال الزاهد وإن قلت كثيرة وأ
عمال الراغب وإن كثرت قليلة **قال في الحكم** ما قل عمل برز من قلب زاهد ولا
كثر عمل برز من قلب راغب وكثرة أعمال الزاهد أيضا أما من جهة الكمية وأما من جهة
الكيفية فالأول لأنه أحسن فعلا أن العبادة أفرغ من الدنيا خرج منه جميع
الأشغال فيخلص من عوائق ذي الإقبال على الله فيقبل عليه فينشط عنه الجوارح
فتكثر الطاعات والعبادات من صاحب الزهد كثيرا لا يتأتى على ذي الراغب
الرغبة وإذا حلت الرغبة قلبا اشتغل عن العبادة ذي الاشتغال
شأنها إنه إذا انبعث الفتور والكسل للمواظبة والمداومة على العمل ولم
يكن عرضة للانقطاع وأحب ذي الأعمال إلى الله ما ديم عليه كما في الصحيح والثاني
ومقتضه الكيفية شأن الله أن الزاهد انقطع طمعه من الخلق فلا ترى بهم شيء
من أعماله ولا يخبرهم ولا يتصنع لهم فيتنوع عليه أعماله سالمة
من الرياء ولا يضيع عليه منها شيء ومن ذي الأفعال تحمل طاها ذي الذي يحصل إلا الزاهد
لا غرض له في مجرد التمتع بالدنيا ونيل الشهوات منها فيقع منه المباحات والعا
دات والتعلقات بقصود ونيات حسنة بصيرها عبادات كما هو التشابي

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

الزاهد

ان لله عبادا التسبيحة لكل

وهو اعظم اعمال الزاهد كيفية لاوجه الاول ان الزاهد بفراغ قلبه
يمكنه من الحضور والخشوع في العمل ما لا يمكن الراغب والحضور روح العمل وبهذا
ورد انه ذكر ان لله عبادا التسبيحة من احدهم مثل جبل احد وشكى
بعضهم للشيخ انه لا يجد حلاوة اعمال البر في قلبه فقال لان في قلبك حب بنت ابليس
وهي الدنيا ولابد للاب ان يزور ابنته في بيتها ولا يؤثر دخوله الا فسادا او
دخل رجل على الشيخ ابي مدين يريد ان يشكو له ما يجد في صلاته من الوسوسة
وقلة الحضور فقال له قبل ان يسأله دخل على الشيطان فشكاك فقال ان الله خلق
لي بستانا وخلق لكم بستانا وبستاني الدنيا وبستانكم الاخرة وانا لا ادخل بستانكم
ويدخل بستانه لا ان الراغب اهل له الثاني ان الزاهد اقرب الى الاخلاص من الراغب
فيعظم عمله بحسب حاله الثالث ان الزاهد يجد من الحلاوة والانس في عمله ما لا يجد الراغب
لان الزهد مفتاح الانس قيل لبعضهم الى اين افضى بك الزهد قال الى الانس بالله
فيعظم العمل بحسب ذلك الرابع ان الزاهد من العلم الذي يكمل به العمل وان يسعى
يتعاطى الخوض في العلوم ما ليس مع الراغب وان تعالى قال اخرج ابو نعيم في حلية
من زهد في الدنيا علمه الله بلا تعلم وهداه بلا هداية وجعله بصيرا وكشف
عنه العمى وفي حديث اخر من زهد في الدنيا ادخل الله الحكمة في قلبه فانطق بها لسانه
وعرفه داء الدنيا ودواءها واخرجه منها سالما الى دار السلام وقال بعض الصحابة
لصدور من التابعين انتم اكثر اعمالا واجتهادا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهم كانوا خيرا منكم قيل ولم قال كانوا ازهد منكم في الدنيا وقال ابن مسعود
ركعتان من زاهد عالم خير من عبادة المتعبدين المجتهدين الى اخر الدهر ابدا سرمدا
الخامس ان الزاهد لفراغ قلبه من الشواغل يمكنه ما لا يمكن الراغب من النيات والفوز
في العمل الواحد بنية له مقاصد اعمال بنيات بسبب ذلك كدخول المسجد بنية الصلاة
وتكثير جماعة المسلمين والجلوس فيه وسماع علم ان كان ونحو ذلك قال القشيري
جاء رجل الى الشبلي فقال له اني اريد الحج فادع لي واوصني فقال الاعمال ثلاث
الملكة وانفقه في الفقراء زادك اليقين وحملك الله واذا طفت بالبيت ... بطف
بقلبك ... زودك الله التقوى ولما رجع قال له ما الذي نويت حين احرمت قال ما علمت
ما عمل الناس وما نويت شيئا قال هل نويت انك تجردت من ثياب المخالفة والعصيان

لا افا

This file was downloaded from QuranicThought.com

THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

واقبلت على عبادة الله الرحمن ونزعت ثياب الدنيا ولبست ثياب الاخرة كما يفعل بالميت قال لا قال فما احرمت قال وهل نويت بحرامك الى تخلو بعد ترك الرجس وتطلب العفو والغفران قال لا قال فما طفت وهل نويت حين استلمت الحجر انك تبايع الله وتعاهده على ان لا تعصيه ابدا قال لا قال فما استلمت وهل نويت حين سعيت بين الصفا والمروة انك تسعى بين صفو وكدر العيشة حامدا بها عريانا وترغب الى الله في فكاك رقبتك رقبتك من النار قال لا قال فما سعيت وهل نويت حين نحرت بالهدي انك نحرت ابليس انك الشهوات بسكين المجاهدات ولا تطيعه ابدا قال لا قال فما نحرت وهل نويت حين رميت الجمرات انك رميت من قلبك جميع الشهوات قال لا قال فما رميت يا هذا ارجع فحج فانك لم تحج. ورواه ابن ... ذكر الدريجيسي باطول من هذا وقوله ازهد فيما في ايدي الناس يحبك الناس يريد ان قلوب عامتهم مجبولة على حب الدنيا ومن نازع محبا محبوبه كرهه وقلاه ومن لم يعارضه فيه وسلمه له احبه واصطفاه وفي ذلك يقول الشاعر

ومن يذق الدنيا فاني طعمتها . وسيق الينا عذبها وعذابها
فما هي الا جيفة مستحيلة . عليها كلاب همهن اجتذابها
فان تجتنبها كنت سلما لاهلها . وان تجتذبها نازعتك كلابها

وقال لا يزال الرجل على الناس كريما ما لم يطمع فيما في ايديهم فيستخفون به ويكرهون حديثه ويبغضونه ويعطو بفتح الياء وضم الطاء مجزوم بحذف الواو اي يتناول ما في يقول عطا يعطو تناول واخذ واعطيته ناولته وقال ابن المعتز لا يكمل الرجل حتى يعف عما في ايدي الناس ويتجاوز عما يكون منهم وكان ابن عمر يقول اعظمكبته ان الطمع فقر واليأس غنى وسال ابن سلام كعبا بحضرة عمر رضي الله عنهما ما يذهب بالعلم من قلوب العلماء بعد ان حفظوه وعقلوه قال الطمع وشره النفس وتطلب الحاجات للناس وقال اعرابي لاهل البصرة من سيدكم قالوا الحسن قال بم سادكم قال احتاج الناس الى علمه واستغنى عن دنياهم فقال ما احسن هذا وقال الشيخ ابو العباس والله ما رايت العز الا في رفع الهمة عن الخلق ولقد اجاد القائل

اذا اعطشتك اكف اللئام . كفتك القناعة شبعا وريا
فكن رجلا رجله في الثرى . وهامة همته في الثريا
ابيا لنائل ذي ثروة . تراه بما في يديه ابيا

ع لا يكمل

This file was downloaded from QuranicThought.com

ذو النون

جار إراقة ماء الحيا للروي إراقة ماء المحيا

وقال ذو النون المصري من قنع استراح من أهل زمانه واستطال على أقرانه وانتشر العبد حرّ ما قنع · والحر عبد ما طمع ؛ اقنع ولا تطمع تعزّ ؛ يشير بتعيين سوء الطمع البيتان من الكامل المجزوّ وفتح الأول بكسر النون والثاني بفتح النون ومضارعهما بالفتح وفعله أطمع واقنع ففيه طباق الإيجاب والسلب واتساقه في المغني قال في المصباح قنع يقنع قنوعا وقنعت به قنعا من باب تعب وقناعة رضيتا وهو قنع وقنوع ق وهذا هو الأفصح وإليه أشار في نظم الفصيح بقوله · وقد قنعت قنعا مبتدي قناعة · أي قد رضيت عين القناعة · وقنع الانسان أعني سألا · وهو القنوع بئس هذا عملا · وقد يقال قنع قنوعا كرضي خضوعا بمعنى رضي ومنه المثل خير الغنى القنوع وشر الفقر الخضوع وكذا ما أسنده ابن زيد ماء أو طمع الغناء لا قنوع لسد · ولن ترى فاتحا ما عاش معتقرا أي لطالب المنن شحاذ أهل الأرض لأن تارك الاستعانة بالله ورفع الهمة عن ما سوى الله وصيانة ملابس الإيمان أن تدنس بالميل إلى الأكوان والطمع في غير الملك المنان قال ولناظم هذا المعنى

الله يعلم أنني ذو همة · تأبى الدنية عفة وتكرما ·
لم لا أصون عن الورى ديباجتي · وأريهم عز الملوك وأشرفا ·
لا أريهم أن الفقير إليهم · وجميعهم لا يستطيع تصرفا ·
أم كيف أسأل رزقه من خلقه · هذا لعمرك إن فعلت هو الجفا ·
شكوى الضعيف إلى الضعيف مثله · عجز أقام بجاهليه على الشفا ·
فاستنزل الله الذي إحسانه · عم البرية منة وتعطفا ·
والجأ إليه تجده مما ترتجي · لا تعدُ عن أبوابه متصرفا ·

ثم قال وقبيح أن تكون في دار ضيافته ثم توجه وجه طمعه لغيره ولناظم هذا المعنى

أأجلس في دار الكريم ونزيله · أوجه يوما للعباد رجائي ·
بل إنني أبدو إليه بهمتي · أخليها من سوى الوراء ·

انتهى والقاسم مشترك بين الآدميين واختص بالقاسمين وجوز الفاكهاني الطاهر في هذا الجزء شطيلها معا فيحتمل أن يكون فيهما من التطويل إلى الترك

بماء

بناء على اشتقاقه من ناس ينوس اذا تحرك خلاف ما في الكشاف انه لا يناسب
بمعنى الابصار لانهم يبصرون كما سموا الجن جنا لاجتنانهم واستتارهم عن الابصار
وان كان متواطئا باطلاقه على النوعين بغير لا يخفى حمله الخلاف الذي تقرر في استعمال
المشترك في معنييه ووضعه لما يعم الجن بغير لا ينافي مقابلته للجنة
في قوله تعالى من الجنة والناس لان تخريجه على هذا يكون للعهد والمراد به
الناس المعهودون المتبادرون عند الاطلاق وهم الانس دون الجن واعلم ان الزهد
مراتب مختلفة متفاوتة لان كل من عزبت نفسه عن شيء وانقبض عنه وان تبعت
همتها عنه من المال او نوع منه او حب الوطن او الجاه او اللباس او غير ذلك فهو زاهد
فيه وعلى مراتبه زهد المقربين وهو رفع الهمة عما سوى الحق من جميع تعالى
الاغيار حتى الجنة ونعيمها والمقامات والاحوال والعلوم والانوار بمعنى
انهم لا يجعلون ذلك مقصودا ولا ينظرون غيره وقد قيل بحضرة البزار ان انس
هو ربنا اكثر اهل الجنة البله انما كانوا بلها لانهم في شغل شغلهم النعيم
عن المنعم وفي رواية اكثر اهل الجنة البله وعليون لذوي الالباب وقال ابو
يزيد ان اعطاك من الحرث الى العرش فقل لا انا بالجار يحكم ما ارادت همة
سالك ان تقف عند ما كشف لها الا نادتها هواتف الحقيقة الذي تطلب امامك
وفيها بالله في الغنى عن كل شيء وليس يغني عنه شيء وفيها ما اذا بقي
من وجود ما الذي رجوته من مقام القدس مرضي ونال بدلا وفجاب من بعض
فتمولا للتقص في ذلك ولا تلتفت في السير غير ان كل ما سوى الله غير فاحذر ذكر احمد

• وكل مقام لا تقم فيه انه • حجاب فجد السير واستنجد العونا •
• ومهما ترى كل المراتب تجتلي • عليك فحل عنها فعن مثلها حلنا •
• وقل ليس لي في غير ذاتك مطلب • فلا صورة تجلى ولا طرفة تجنى •

وليس من احتقار شيء مما عظم الله بل انما فيه عدم الوقوف مع شيء من السوى
وعدم جعل الوسيلة مقصودا اخبار ثمة يوصف من الخوف امران احدهما
جواز محبة الغير محبة الناس وطلبه ما يوجد به المنزلة وفي دعاء النبي صلى الله وفي دعاء
عليه وسلم اللهم اجعلني شكورا واجعلني صبورا واجعلني في عيني صغيرا
وفي اعين الناس كبيرا رواه البزار عن بريدة والثاني وجهها من احبه الناس اتقوا عليه •

THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

اثنوا عليه [illegible] المومنون شهداء الله
في الارض وروي ملائكة [illegible] ان تعلموا ما للعبد عند ربه
فانظروا ما يتبعه من الثناء ورواه ابن عساكر عن علي مرفوعا ان بقدر محبة
الناس للعبد يستبشر بهذا الحديث من حيث انه علامة على محبة الله له وفي
الصحيح ان الله اذا احب عبدا احبه الملائكة ووضع له القبول في الارض
وان ابغضه ابغضه الملائكة ووضع له البغضاء في الارض ثم انهما في الدنيا
وتفيد ان المراد بها ما لا يستعان به على اصلاح الاخرة والا فذا هو القدر
المذموم وتقدمت شواهدهما وقال القشيري جاء في الخبر ان الدنيا توتى
بها يوم القيامة في صورة عجوز شمطاء المنظر زرقاء العينين كاشرة اسنانها
وانيابها فيتعوذ الخلائق من قبحها فيقال هذه الدنيا التي كنتم عليها
تتشاجرون وعليها تتحاسدون وتسفكون الدماء بغير حق وتقطعون الارحام
وتغترون بزخرفها ثم يومر بها الى النار فتقول الهي اين احبابي فيومر بهم فيلحقون
معها في نار جهنم قال **الحديث الثاني والثلاثون** عن ابي سعيد سعد الحديث الثاني والثلاثون
ابن مالك بن سنان الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ضرر
ولا ضرار حديث حسن رواه ابن ماجة والدارقطني وغيرهما مسندا ورواه مالك
في الموطا مرسلا عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم واسقط ابا
سعيد وله طرق يقوي بعضها بعضا قلت اقول ابو سعيد هو سعد وقيل
سنان بن مالك بن عبيد بن ثعلبة بن عبيد بن الابجر وهو خدرة بن عوف بن الحارث بن
الخزرج هذا هو الاصح في نسبه ابن عبد البر خدرة وخدارة اخوان بطنان من الانصار الخزرج
فابو مسعود الانصاري من خدارة وابو سعيد من خدرة كان ابو سعيد من الحفاظ
المكثرين العلماء العقلاء واخباره تشهد له بتصحيح هذه الجملة ثم استصغر
يوم احد فرد ثم شهد الخندق وما بعدها كعبد الله بن عمر رضي الله عنهم روى له
الف حديث ومائة وتسعون اتفق الشيخان منها على ستة واربعين وانفرد البخاري
بستة عشر ومسلم باثنين وخمسين توفي بالمدينة سنة اربع وسبعين على الارجح والحديث
المذكور نسبه في الجامع الصغير للامام احمد عن ابن عباس ولابن ماجة عنه وعن عبادة
وجعله النووي هنا من حديث ابي سعيد مع نسبته اياه لابن ماجة فلعل ابن ماجة

This file was downloaded from QuranicThought.com

رواه من حديث كل من الثلاثة قال ابو داود ويدور الفقه على خمسة احاديث الاعمال
بالنيات والحلال بين والحرام بين وما نهيتكم عنه فانتهوا وما امرتكم به فاتوا منه ما
استطعتم ولا ضرر ولا ضرار ومن حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه فعلى هذا يكون
حديثنا خمس الشريعة وسيأتي ما يفيد ان مرجع الشريعة كلها اليه وقد ذكره الباب
ابن ابي زيد في الرسالة على طريق الاقتباس وقد ذكر شراحها وغيرهم اقوالا في
تفسير الضرر والضرار وكلها في الحقيقة احتمالات احدها ان الضرر ما يكون من
جانب واحد والضرار ما يكون من الجانبين لان الاول مصدر ضر على غير قياس والثاني
مصدر ضار على القياس قال في الخلاصة لفاعل الفعال والمفاعلة فيقال
ضار ضرارا ومضارة وفاعل في الغالب للمشاركة فنهى النبي صلى الله عليه وسلم
عن ان يضر احد الجارين او الشريكين مثلا بصاحبه وعن ان يضر كل منهما بالاخر
ثانيهما ان المراد انه لا يلزم احدا الصبر على الضرر وليس له ان يضر غيره فيكون قوله
لا ضرر لمنع اضرار الغير به ولا ضرار لمنع اضراره بالغير قاله الباجي في المنتقى
ثالثها عكسه اي لا تضر احدا ولا يضرك احد نقله الشيخ زروق رابعها ان الضرر ما لك
فيه منفعة ولغيرك فيه مضرة والضرار ما للغير فيه مضرة ولا نفع لك فيه قاله الخشني
خامسها ان الضرر تضر غيرك بنفعك والضرار تضر نفسك لتضر به الغير نقله
ابن مرزوق في شرح تنبيه سادسها ان الضرر اذاية الغير مباشرة والضرار التسبب في
الضرر فكانه قيل لا تضر ولا تتسبب في الضرر قال الشيخ زروق وهذا هو الصواب
سابعها انهما بمعنى واحد فيكون الثاني تاكيدا قاله ابن حبيب وهو مقتضى
قول الجوهري الضرر والضرار خلاف النفع وقد ضره وضاره بمعنى والاسم الضرر
وكذا قول القاموس الضر ويضم ضد النفع او بالفتح مصدر وبالضم اسم ضره
وبه واضره وضاره مضارة وضرارا ولا شك في صحة كون ضار ضرارا مفاعلة
من الجانبين بل هو القياس واما كونه من جانب واحد بمعنى ضره فهو وارد صحيح
يدل على صحته قوله تعالى لا تضار والدة بولدها ولا مولود له بولده سواء جعلت
الباء معدية صلة تضار والفعل مبني للفاعل او جعلت سببية والفعل مبني للفاعل
او المفعول على معنى لا تضار والدة الام بسبب ولدها ولا يضارها والربيب ولدها او لا يضارها والد
لا تضار ... بسبب ولده فانه لو جعل تضار للمشاركة لما استغنى عن احد بسبب ولده بضار
تضارر

عن أمر الشغير قال في الكشاف والمعنى لا تضار زوجها بسبب ولدها
وهو أن تعنف به وتطلب منه ما ليس بعدل من الرزق والكسوة وأن تشغل قلبه
بالتفريط في شأن الولد وأن تقول بعد أن ألفها الصبي اطلب له ظئرا وما أشبه ذلك
ولا يضار مولود له امرأته بسبب ولده بأن يمنعها شيئا مما وجب عليه من رزقها
وكسوتها ولا يأخذه منها وهي تريد إرضاعه ولا يكرهها على الإرضاع وكذلك
إذا كان مبنيا للمفعول وهو نهي عن أن يلحق بها الضرار من قبل الزوج وعن أن يلحق
الضرار بالزوج من قبلها بسبب الولد ويجوز أن تكون تضار بمعنى تضر وأن تكون
الباء من صلته أي لا تضر والدة بولدها فلا تسيء غذاءه وتعهده ولا تفرط فيما
ينبغي له ولا تدفعه إلى الأب بعد ما ألفها ولا يضر الوالد به بأن ينتزعه من يدها أو
يقصر في حقها فتقصر هي في حق الولد فإن قلت كيف قال بولدها وبولده قلت
لما نهيت المرأة عن المضارة أضيف إليها الولد استعطافا لها عليه وأنه ليس
بأجنبي منها فمن حقها أن تشفق عليه وكذلك الوالد انتهى نقلته بتمامه
لما في الآية من جزئيات جزئيات الباب وهو باب متسع وسنذكر إن شاء الله
بعض فروعه وجزئياته في الحديث عنه وعن أحد قالوا لا ضرار علينا ولا شك في
هذا الباب أسقاط الخبر والتعريف في الحديث لا ضرر ولا ضرار في شرعنا في ديننا
أو في سنتنا وعلى الوجه الثلاثة والثالث من [illegible] الأوجه السبعة تقديره [illegible] وجه
لا ضرر على أحد ولا ضرار له أو لا ضرر لأحد ولا ضرار عليه أي كما لا يلزمه الصبر على ضرر
غيره ليس له أن يضر غيره والحديث نص في عموم حرمة الضرر لأن النكرة في سياق النفي
نص فيها إذا صاحبت من ظاهرة نحو ما جاءني من رجل أو مقدرة كاسم لا العاملة
عمل إن ومن ثم قالوا إنها نص في الاستغراق ويستفاد منه وجوب كف كل
ضرر وأذى عن المسلمين وبذلك يفهم جلالة هذا الحديث وأن ما انطوى تحته
من الفروع والأحكام مما لا تكاد تضبطه الأقلام لا سيما إن الولايات والخطط
الشرعية من الإمامة العظمى فما دونها من الست المشار إليها في قول
الزقاق نظم خطط ست قضاء مظالم وسوق ورد شرطة مع الجلا
شرك إنما جعلت لكف الضرر وهو وقته فيض أو دفع ما ذكر جميع ما ينبغي
للحكام وأهل الولايات المذكورة من القواعد فمما يحتاجون إلى معرفته

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT
This file was downloaded from QuranicThought.com

THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

من احكام الشرع عينة الفقهاء يتوصلون الى وجه العطاء في تلك الاموال ويح
متدرج ومن هو تحت هذا التعريف ويكون مما اخذ تلك الاموال وما يتوقف عليه
من الفقه على كفاية الضرر ويتبين لك غاية اعتناء الشارع بكف الضرر ومن ثم كان
للحكام المفسدين الغاشمين بكف الضرر على المنهج الشرعي عند عظم التشوفات في
قال الله تعالى ان الله لا يحب المفسدين و في حديث الصحيحين سبعة يظلهم الله
في ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله امام عادل ابتدا به وانما بدا به لكثرة مصالحه وعموم
نفعه والمراد بالخصوص من اقام من اعظم من تبيان حديث فمسلم مرفوعا المقسطون على منابر
من نور يوم القيامة عن يمين الرحمن وكلتا يديه يمين الذين يعدلون في حكمهم واهليهم
وما ولوا والعجب انهم في منازل رفيعة وقال ذلك من النعم سبحانه والعرب تنسب
الى الممدوح الى اليمين وضده الى الشمال والمراد بها اليمين هنا الرتبة وكلتا يديه يمين
ومن ثم استعظم شان الجور وتوعد عليه اذ لو عم الشر بان صاحب الجور
به انما نصب لكف الضرر ودفعه فاذا جار كان يفعل زيادة في الضرر ويصير من جنس المفسدين
من اجلهم قال تعالى واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا والقاسطون الجائرون
والمقسطون العادلون و عن ابن عمر رضي الله عنه ان اعتى الناس على الله وابغض الناس
الى الله وابعد الناس من الله يوم القيامة رجل ولاه الله من امور امة محمد شيئا
فلم يعدل فيهم والاحاديث في القسط والقسوط كثيرة و قرينة الحال دالة على
وجوب دفع الضرر عن المسلمين على الحكام وغيرهم من كل فاد وعلى وجه اللزوم على الكل
الذب عن المسلمين فرض كفاية على الاطلاق كما ان الولاية فرض كفاية قال خليل
في فروض الكفاية والذب عن المسلمين فان ابن عرفة وغيره ذكروا في حكمه كل اهل الزمن ومن
ذلك الهجوم جابيع وستر عورة حيثما لم يقع الصرف ان بسبب المحاجة ولم يكن في بيت
المال ما يكفونه والاستنفاد منه عن بدله مثلا وان سلمنا انه ورد في متنفقهم
يعلمه من امطلوقا ما لم يتضرر وقال ابن عرفة يجب على كل من قدر على دفع ضرر
ان يدفعه جهده ما لم يخف ضررا او خوفا العزل يبيحه له وقال الملطي كان عمر
يخرج الى الخوارج فيصغيا عن تقاع عليه ما لم يخف ومن اخذ رزقا من اجل
رزقه و نذكر بعض فروع كتب الفقه التي فيها النوازل الشرعية والتخيير على سبيل التمثيل
منقول فرع ان دعا احد الشريكين فيما لا ينقسم الى الصلاحه وابى شريكه

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

فثلاثة اقوال في الاول السماع يحيى بن القاسم جبره على البيع لمن يصلح وعليه
درج في المختصر الثاني قول مالك يبيع الغائب حصته من حظه بقدر ما يلزمه من العمل
فيما بقي من حظه الثالث قول سحنون ان كان ملياً اخذ بعدى بالاصلاح وان ابا الاول
قال ابن رشد ومبنى الخلاف في ذلك على الخلاف هل يجوز البيع بشرط الاصلاح
وهو قول ابن القاسم في المدونة او يمنع مطلقاً او يجوز للضرورة فعلى جواز ان يباع جميع نصيب الآبي
من الاصلاح لمن يشترط عليه الاصلاح وعلى منعه مطلقاً لا يباع الا قدر ما يصلح به ما بقي
واستشكل ابن عرفة هذا بان هذا القدر المبيع ليصلح بثمنه ما بقي هو بنفسه مفتقر الى
الاصلاح لشيوعه فيما يبقى فان بيع بشرط اصلاح المبتاع نافى ما انبنى عليه هذا
القول من منع البيع بشرط الاصلاح فقطعا ان بيع لا بشرط الاصلاح ادى ذلك الى بقاء
القدر الذي لاجله وجب البيع واجاب القلشاني بانا نلتزم في الثاني ان يباع لا بشرط
الاصلاح واكتفي بذلك لانه لما كان الحكم الاغلب من حال من يشتري انه انما يقصد الانتفاع
بالمشترى لا يجعل الا بعد الاصلاح حمل امر المشتري على انه يصلح ويدفع الضرر والقول
الثالث على جواز البيع بقدر الاصلاح للضرورة فقط فيباع جميع نصيب الآبي ان لم يصلح
ان كان معدماً لان الحال ضرورة اذ لا يتاتى جبر الممنوع عن الاصلاح ويمتنع ذلك ان
كان ملياً لانتفاء الضرورة بتاتي جبر الممنوع على الاصلاح وقال ابن القاسم والمشترك مما
لا ينقسم يلزمه ان يعمر او يبيع والآبي الحاكم يعمر ما يعمر قال ابن عرفة هذا خلاف
الاقوال الثلاثة لان القول بتعمير حظه انما وقع في السماع وذكره ابن رشد مرتباً على
إبايته من الصلاح فقط لا مع ابايته من بيعه ممن يصلح وفي نقل ابن الحاجب مرتبا
عليهما معاً فهذا ابن عرفة فقول ابن عرفة يتامله قال الشيخ بناني والظاهر
ان قول ابن الحاجب هو القول الثاني لان المطلوب اذا لم يصلح واراد البيع لا يمنع منه ه.
وجوابه من قبل ابن عرفة ان البيع الذي ذكره ابن الحاجب ان كان بشرط الاصلاح
فهو ممنوع مطلقاً على هذا القول كما ذكره ابن رشد وان كان لا بشرط الاصلاح فلا
مدخل له فيما يلزم الشريك نحو شريكه بل هو امر اتفاقي وان كان غير ممنوع منه
فذكره تشويش ولذا اسقطه في الرواية **فرع** الحائط بين رجلين فيخاف
سقوطه فطلب احدهما اصلاحه وابى الآخر ففي النوادر **قال** سحنون بعض
اصحابنا يرى انه لا يجبر الآبي وبعضهم يرى جبره ان يصلح او يبيع والثاني هو المذهب

فإن

This file was downloaded from QuranicThought.com

في ظاهر ابن رشد **فرع** في المدونة مع غيرها منع احد الشريكين في شيء بجدار الملك
تهدم فيه دون اذن شريكه وبينه للتصرف في ملك الغير بغير اذنه قال
مطرف وابن الماجشون ليس لاحد مالكي جدار ان يحمل عليه ما يمنع صاحبه ان يحمل
مثله كحمل سقف بيت او غرز خشبة فيه الا له وان لم ياذن له مع ضرر الشركة
شرعت الشفعة والقسمة وبيع الصفقة بشروطها المعروفة **فرع** سمع
عيسى ابن القاسم من له حائط هو سترة على جاره ليس له هدمه الا لوجه ان
لا يلتمس به ضرره **قال** ابن رشد يتحصل في بنائه ان انهدم او هدمه اربعة
اقوال **قول** ابن القاسم في سماع عيسى ويحيى ان سقط بسماء او هدم لخوف
سقوطه لم يلزمه بناؤه مطلقا ويقال للجار استر لنفسك ان شئت وان هدمه
ليجدده او لمنفعة اجبر على بنائه ان كان له مال يبيع من بيته كالحائط بين الشريكين
وان ابطله وان هدمه ضررا لزمه بناؤه ان كان قادرا وان لم يكن قادرا بيع لمن
يبنيه كالحائط بين الشريكين **قلت** ويتمشى هذا القول على قول خليل في مختصره
ولم يجبر على بنائه وان حبس غير الاخر يجبر على الغاية الحائط بين الشريكين
وهو ظاهر قول سحنون في عذر الشريك يجبر على كل حال وابن الماجشون في الثمانية
تنبيه كتبت في ... انه قال ان لم يذكر فان بيع من ... فلا ما يبيعه به فان كان بيده هدمه
او عمري ... بنائه والتباعد ... **قال ابن عرفة** معتبرا
عليه ان لم ... كراهها لذلك ... قول الصحيح ... على كل
حال ولم يهدمه وجعله عرضة **فرع** لو كان لرجل علو مبني على سفل لاخر
فانهدم ما وجب على صاحب السفل اصلاح سفله او بيعه ممن يصلحه ليتمكن صاحب العلو
من الانتفاع بعلوه **وقال** في المدونة لو انهدم السفل وسقوط العلو عليه
اجبر رب السفل ان يبني او يبيع ممن يبنيه **وقال** اللخمي ان انهدم العلو
فانهدم السفل بسقوطه عليه وكان بسبب الانهدام وهاء العلو ورب السفل
حاضر عالم ساكت فلا ضمان على صاحب العلو وان كان قد تقدم اليه في
ينقضه فلم يفعل ضمن لصاحب السفل وان كان صاحب السفل غائبا والعلو يخشى
سقوطه فعليه ضمانه خلافا وضمانه احسن ... اذا كان قبل انهدام وهاء
السفل ورب العلو حاضر ولم ينقض البناء او كان غائبا فعليه انه يحمل على التعجيل

This file was downloaded from QuranicThought.com

المنتقى **فرع** قال في الرسالة والخشب للسقف عليه أي على
صاحب السفل لأن السقف مضاف إلى صاحب السفل قال تعالى لبيوتهم
سقفا من فضة وإذا ضاف السقف أي البيت تحته **قال ابن رشد** مثله في
المدونة ولا خلاف فيه اهـ وبعض المدونة وما رث من خشب العلو الذي
هو من أرض الغرف والسقف فإصلاحه على رب السفل وله ملكه **قال**
أبو الحسن قال الشيخ أبو محمد صالح وأما عليه الجوائز والروافد والمسمار
وأما الركز فعلى صاحب العلو كذا قيل عنه وحكى بعضهم أن على صاحب
السفل الجوائز والروافد والمسمار والتراب والبلاط وأن الركز كذا **فرع**
قال في الرسالة وتعليق الغرف عليه إذا وهى السفل وهدم اهـ
قال مالك في العتبية لأن عليه أن يحمله على حيطان أو تعليق قال ويجبر على
لو كان العلو على علو فتعليق الثاني على صاحب الأوسط **وحكى اللخمي**
قولين هل ذلك التعليق على ذي العلو وقيل إن شعبان ذلك لأن الهدم
لغير حاجة فيكون تعليق الأعلى عليه حتى انتفافيه **قال ابن عرفة**
ظاهره جواز هدمه من غير حاجة وفي النوادر عن أشهب من بنى في السفل
هدمه إلا لضرورة **فرع** سمع أصبغ أشهب يأباب الأدار على رب
السفل **فرع** في النوادر عن ابن القاسم **قلت** لا درج على من السلم
فوق علو رب السفل إن كان ثم علو أن يبلغ به علوه ثم على رب العلو
الأعلى حتى ... العلو الأول إلى علوه اهـ وهذا إجمال خليل أن
السلم ومثله المدرج على الأعلى وهو معنى قول المختصر والسلم ثم قال
الشيخ وأعرفها لبعض أصحابنا أن على رب السفل بناء السلم إلى حد العلو
فإن كان ثم علو آخر فعلى رب العلو الأول من حد علوه أي مبلغ سقف
علوه إلى علوه الآخر **فرع** في كون كنس مرحاض السفل بسقفه
فيه مطلقة رب العلو على رب السفل وعليهما بقدر عدد الجماجم قولان
الأول لأشهب ودرج عليه خليل في المختصر والثاني لابن وهب مع
أصبغ وعليهما الخلاف في كنس كنيف الدار المكتراة **قال** أشهب
على ربها وروى عن ابن القاسم وعنه من سماع ابن زيد على المكتري

على

THE PRINCE GHAZI TRUST

This file was downloaded from QuranicThought.com

على عقبا من قول اصبغ وابن وهب ابن رشد وفي المدونة ما يدل على القولين

فرع قال الشيخ وابن سحنون عنه فيمن بنى في العلو ان يبني على علوه فيسد

لم تكن له ان يضع ما له يكري في الشغل ان هنا ما فقوا فلغ ولو انكسرت خشبة من سقف

سقف العلو لم يكن له ان يحمل خشبة اثقل منها **فرع** قال في الرسالة ولا يعمل

ما فيه ضرر بجاره من فتح كوة قريبة يكشف جاره منها اهـ قال القلشاني احترز بالقريبة

من التي تبعد من الشقوق لاجل الضوء ونحوه لانها بحيث لا تضر جاره لعدم الاطلاع عليه

وفي حريم البيع عنه كوة قريبة يشرف منها على جاره منع **وقد كتب**

عمر رضي الله عنه في هذا ان يوقف على سرير فان نظر منه الى ما في دار جاره منع وان

لم يمنع فلا والقطع بمنع من ذلك ما فيه ضرر **قال ابن رشد** والمعنى في هذا الكلام ان ما

لا يوصل اليه من الاطلاع الا بكلفة ومؤونة وقصد الى الاطلاع فتكلفا مقصودا لا وجه

له لانه لم يمنع منه وقيل الذي يتمكن من الاطلاع اشد على نفسه في التثبت اشده

اطلع عليه يفعل اكثر لانه وجب على الاقدام فلا وبينه حتى لا يتعود اليه **تنبيه**

الممنوع من الكوى المحدثة على الجار ما يكشف منه الوجوه فاما لم تتبين الوجوه لم يكن

الاطلاع ضرر قاله عياض وقال المشذالي لا تتبين الا ... والاشخاص فلا

قال ابن ناجي يدخل في قوله على جاره العبد التي تسكن بالاهل ونحوه ففيها خلاف

وعليه العمل واما الاطلاع على العبد في المزارع فلا يمنع اتفاقا قاله **فرع**

قال ابن بشير اختلف الشيوخ عندنا فيمن في سقيفته باب لا يطلع منه على دار اذا اراد ان يخرج

راسه من الباب فيطلع او يخرج الى السقيفة من بيدي الباب او يجعل على الباب شيئا جبار ولد

وتيقنا بمنع الخروج الى السقيفة او اخراج احد منه راسه ليطلع وهو ... العد

العتبي **فرع** ما استمر الحكم ان نلتزم شواهد فتقلع عتبة الباب لا ... ان

تركتا وطال الزمان لو نسي الامر يصير كانها حجة للمحدث ويقول انما اغلقته لا عيب

منه ثبت ويحرز عتبته ... المتيطي واكتفى ابن الماجشون بسد الكوة من خارج

ولم يمنع قوله اشار في المختصر بقوله وسد كوة فتحت اريد سد خلفها **فرع** لو اراد

رب عرصة منع جاره من فتح باب على عرصته قبل بنائها لان الضرر انما يجب اذا ابنى العر

صة وبعدها تمضي مدة ثلاثة ايام اعبرة لا فعله مكروها وان الماجشون والمغابيم

فالسران زفون **فرع** ما ثبت فرضه من الكوى لم يسد ولو كان فيه ضرر على الجار

قال في المدونة لانه لم يحدث عليه ولم استخفه من ملك ابن ... ونصر وادنى بعض

This file was downloaded from QuranicThought.com

فعلها بعتق وبعصر انها تسد وان كانت قديمة وان لم يحو الشيء الا بحبل ركبه
على اصل القلشاني وسمعت شيخنا العبر يعني يحكي ان الزرع قيمة المشتري يبعد او دار
الكوة القديمة تسد قال لان المشكوك عليه كان تسبب الحال او يضعف لمن النقل ثلاثة
اقوال ستر هذا ولو قديمة عرفه ولو حادثة قاله ابن القاسم وابن الماجشون ومحمد بن
مسلمة وعمر بن صرفة تسد الحادثة مطلقا قالوا ويقال للجار استر على نفسك ان شئت وعلى هذا
ان شئت ذكر في ان ضعف القواعد ان يستر على نفسه الثالث المشهور يحكم بستر
المحدثة لا القديمة **فرع** من اشكل قديمه وحادثه ففي كتاب ابن سحنون يحمل على
القديم وفي كتاب ابن زرقاه على الحدوث والخلاف جار في الحمل على الحدوث او القدم عند
الاشكال المذكور في الشهادة والعيوب والضرر والنصيحة وغيرها او يحمل على جهله على الحدوث
كما ذكر ابن فرحون والناجي والرماحي وغيرهم **فرع** في فتح باب بسكة غير نافذة ثلاثة
اقوال الجواز مطلقا والمنع مطلقا الا باذن جميع اهل الزقاق والتفرقة ذهابا الى انه
وبه العمل في حقه قال ابن رشد والمتيطي قال ابن ناجي وبه العمل عندنا ابن الحاج
انه لا يمنع الا ان يفتح بابا بجار او بقرب منه بحيث يطلع عليه ويضر عليهم وقال وهو
قول ابن القاسم في المدونة وابن وهب في العتبية الثالث انه له تحويل بابه بحيث
لا يضر ببعيد ان يستر ولو لم يكن له باب وهو قول في الشهادة واما السكة النافذة
فلكل احد ان يفتح فيها بابا وحانوتا حيث شاء قال ابن الحاجب على ثلاثة اقوال الجواز
مطلقا لابن القاسم واشهب وبه العمل قال ابن الغير يبني وغيره والمنع الا ان يتنكب لسحنون
والجواز ان كانت السكة واسعة والمنع في الضيقة لابن وهب ابن رشد تفسير
والواسعة سبعة اذرع **فرع** من اراد ان يفتح بابا او جعل في جداره روشنا وان
كان في ملكه لا يمنع منه قال **سيدي زروق** قال ابن القاسم في المدونة ان اعلى
الدار في جار ععبر في داره لزم هدم ما بني وقال اشهب لا يمنع انتهى قال القلشاني
كذا نقل عبد الوهاب عن اشهب انه لم يمنع ونقل غيره عنه التفصيل ان وجد الغير
احتيالا وان لم يضر الغير فمنع والاحللا ونقل ابن زرقاه الجواز مطلقا وبه الاجتهاد ع
المعرف ان استنبع ما يضر بالجار منع وان مقصده اخلاصه لم يمنع **فرع**
صوت الحركة كصوت الرحى والحدادة قال ابن الحاجب قولان ابن ناجي وعليه العمل
عندنا وقيل انه يمنع مطلقا وبه افتى شيوخ قرطبة وقيل ان عمل بالنهار
لم يمنع وبالليل منع وقيل يجوز ان خف ولم يذكر فيه كثير مما قاله الشيخ ابن ناجي

مرا

ولا خلاف في منعهن الى المسجد النساء والاكثر الاحاديث **فرع** يمنع ان اهل سيم قبير
لم الدة ارجح حنبة لا اهل الحرب ان تبلى بهما حين ضيعوا الحرب بلا بلا جماز وشبهها
ان يجعل عليها بابا حتى فكون الجنبة قد عيبا. ابن عرفة قلت تنونس في قو
ضعيف يحكم بها بيوع الثياب وان البنية **فرع** فلان في المختصر ومنع دخول الحمام والجنة
كرباع الخ ومن هذا البعاب مساد الحمام الزوجين فيهما ما النشاز البنية خليلا في النشوز
تعولها وعظها من نشوزه ثم هجرها ثم ضربها ان ظن افادته وبتعديه زجره الحاكم وبعد كتبها
بين طالجيران ان لم ذكر بينهم ثم قال وجب التطليقها بالاضرار وبعولم تشهد البينة بتكرره ثم قال
في الحكمين المبعوثين عند الشقاق التفتيش من الزوجين وعليهما الاصلاح فان تعذر فان
اساءة الزوج طلقا بلا خلع وبالعكس ائتمناه عليها او خلعا له بنظرهما وكذا قوله
في الخلع ورد المال ببينة دفعه سماع على الضرر وبيمينه مع شاهد او امرأتين وفي هذا القدر
كفاية والحمد لله رب العالمين **فرع** كيف الحكم ان ادعى من الجانبين فقوله في الحكمين ان تعذر
عليهما الا الاصلاح وان اساءا اذا فيه تبين اساءة كل من الزوجين بل اجتهد فقيل يتعين
الطلاق بلا خلع او يجوز ان يخالعا بالنظر وعليه الاكثر تاويلان **و** خارج تحريم الضرار
من الجانبين تحريم الضرار وتحريم قتل نفس الخ التلاهل وعليه حديث ابي بكرة في الصحيح اذا
التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار قلت يا رسول الله هذا القاتل
فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه وفي رواية انه اراد قتل صاحبه الخ
عليه الخ وحكم عليه وهذا العزم فمؤاخذ به وهو قول الاكثر انه تكتب عليه الحسنة وما تكتب
عليه السيئة لكن المؤاخذ به يقينا العزم منه لا سيئة المعزوم عليه لانه لم يقع كما ابن
تخفيفه في الحديث الشاذ ع والشدة الا انه شاء الله ونحب كما اشتغاله بنفسه عن بعض كما
اختبر البنية بان الذي ان ظهر بعقل من الزوجين فتقتلوا اهل ... فان تعذر احرازها على
الخوي الخ **والغرب** من تعلم المخصوص بما انه ان فترجح مصلحته على مفسدة فيعتبر
وبان لا يجاوز ان الضرر ومع ذلك فرع **فرع** احداث ما يمنع به دار جاره الضوء والشمس
والتشميس والريح جاز **ابن رشد** مشهور المذهب منعه الا بعد نص عن ابن كنانة ان ادى
ليس بحار الخ والانفع فيه ما يتاذى به منع ونحوه لابن عات **فرع** احداث ما يتضرر
الفعلة كفرن او حمام قرب بيت حمام له ان يمنع من ضرره الحنفية اتفاقا فلا اجبر فيه
الحكام والتبصرة لو اقام احدا ان ان حق على نهر بحر جار حتى ... نقص الماء في ...

This file was downloaded from QuranicThought.com

THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

حجر او كثيرة مع بذر او وجه غيره بلا ضرر بسنا مردود ممنوع قاله ابن القاسم
ونحوه تبيين ابن سهل المعروفة بعد الحجر ضرر فبل قه عمري فلان انظر تبيعا وطم فمعناها
كذا في ثلاث ابن رحمون واما امر احوط تطلبه في الاطلاع او خروج من حلق
فن بعد ازن او غيره الى محل الحكم فقطعه فلم يبق مجملة فيما احتاج عليه من لا
مانع فيه من القيام حتى بحال انتا واختلف فيما تسقط حفظه مولجه ورأى حبسا
له القيام بجميع ابدا والشرع لا يبطل بالحوز وعن اصبغ يسقط قيامه بسكوته
عشرين سنة وعنه لا يسقط القيام بها ويحلف انه ما سكت عن رضى ولا
تسليم مالم يطل جدا وعنه يسقط بسكوت عشر سنين امد الحيازة وهو
قول ابن القاسم وقاله المطرف واز عطاء قال ابن رحمون فعلى من
العصاة لا يكون الحوز عليه صغيرا او مولى عليه او بكرا وغير معنسة
حتى يزول العذر ويسكتوا بعده المدة على ما ومن ابن الماجشون يسقط الابكار
بسكوتها خمسة عشر عاما واستحسنه ابن رشد ويحدون بالاربع سنين وقيل
بل العرف فيما يراه ابتداء الحيز المجانب النهارية ويحمل الربع والخمس وهذا
لا يحاز وبين ما ضرر على جدار احد كالكوة فيحاز ويستفاد من حديث الباب
فاعرفه انه لا يجمع ضرر الذي يتلف احقيقه والعبارة ما يمضي وهي قاعدة
مجمع عليها ووجه استفادتها من الحديث ان الفعل الذي يوجب احد الضررين
على الاخر ضرر اكثر منعه وان الضرر الذي ينشأ عنه فلا منع منه
وقد انظر الى انه لا يدفع ضرر بضرر فيجب احتمال اخفهما لدفع اعظمهما
فينتفي الضرر الذي زاد به لا يقبل ولا يستعاد ولا يقام اصله وقد يكون هذه
القاعدة ابو سعيد في اصلاح المسائل المعجم كما في فتاويه وهو موعظ
فداء الاسارى المسلمين من بلد الحرب بقبول اسلام المقاتلة الذين بايديهم
فانه اخف ضررا من بقاء الاسارى المسلمين بايديهم مضيق ومقاتلة مقاتلة
للمسلمين حتى قيل والمضيق الحاصل اشد من المنتقل والى هذا الفرع اشار
بقوله المختصر وجاز بالاسرى المقاتلة وقيد اللخمي بما اذا لم
يخش الظهور على المسلمين بسببهم وهو اقامة من جزء بالغا على الظهور
لان ضرر القتل انما يخشى خشية الظهور على المسلمين بسببهم اشد والقول ان

بسم هذه القاعدة

مترجب

عشر

بقول

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

في قول المختصر وفي الفضل وفي آلة الحرب قولان مبنيان على اختلاف الرأي
في دوام أثر من بقاه أسارى المسلمين في أيديهم وقتالهم بما يتقوون به على المسلمين
وهو أن الفقراء إذن لهم لا شربا ومشهور المذهب أن الماجشون وسحنون والمنع
لابن القاسم **قال** في إيضاح المسالك ومن هذا الفرع المتينة رجاء القول
في إنما التبعيض اهـ **قلت** وعدم البيع من جنين الميتة مذهب ابن القاسم
في المدونة لقوله فيها ولا يباع من جنين الميتة إذا كان يتحرك في بطنها وعليه فلا
تدور حتى تتحقق موته في بطنها ولو تغيرت أن ذلك ما لا يخفى الضرر كذا في أن فلا
في المسألة على قول ابن القاسم من جهة بيان القاعدة المذكورة سنن أن لا اعتبار لا في
من زمن خيره عنها ولو تغيرت إخفاء من ضرر فيها وهو حي في بطنها لاحتمال أن
ينفصل عنها حيا ما دام لم تتحقق موته **والفرق** عند ابن القاسم بين المسألتين
أن بيع عنه والتحيز أن المال محقق الوجود ولا بد من كونه كثيرا وهو المراد
بالتبعيض في عبارة إيضاح المسالك وهل هو نظر بأن أسرفة أو نظر بأن أن ذلك
قولان ولا فرق بين كونه قيرا أو نقي **وقال** الحطاب للابن عرفة التبعيض وقيد
بما إذا لم يقصر قصرا مرفوضا لأنه إذا الحكم للغاصب وأما الجنين فيحتمل
أن يخرج ميتا أو يموت عقوبة بعارض فلا بيعا ضرره الذي هو أشد من البقر وقد
تحققت حياته **و**ذهب أشهب والصبغ وسحنون إلى وجوب البقر أن رجحانه
حياته ورأوا أنه أخف ضررا البقاء فيجب ارتكاب أخف الضررين ولو والعفو
قول ابن القاسم عليه فيعتبر منع ابن القاسم بما إذا لم ترج حياته **قال**
القرافي في شرح الرسالة تنازع فيها ابن القاسم وأشهب فاستفتى كل منهما
مذهبه فعملوا بقول أشهب وأخرجوا الولد فعاش وكبر وكان من العلماء
وكان يأخذ في مسائل الخلاف بقول أشهب لأنه كان السبب في حياته وبيع
قول ابن القاسم اهـ **ثم قال** في إيضاح المسالك ومن ذلك حبس جدار المسجد و
الطريق لتوسعتهما ومنه الكلام على البيع للحاجة وكذا السفينة إذا
خافوا غرقها فإنه يرمى فيها ما ثقل من المتاع ويغرم أهل السفينة ما رموا
به على قيمة ما معهم من المتاع ومن ذلك العظم يكسر للجبر وخوف الهلاك
لإصلاح جبرا ونحوه **و**استشكل بعض الناس على أن أصل الفقر

في دوام

جبر

This file was downloaded from QuranicThought.com

وورد الشرع بالتحريم وهو الصحيح من اقوال ثلاثة في المنافع والمضار وورود
الشرع قال التاج ابن السبكي في جمع الجوامع والصحيح ان اصل المضار
التحريم والمنافع الحل اه وقد ذكر المحلي حديث الباب مستدلا به على
ان اصل المضار التحريم واستدل لكون اصل المنافع الحل بآية هو الذي خلق لكم ما في الا
رض جميعا فان ذكره لذلك في معرض الامتنان ولا يمتن الا بالجائز قلت
ويصح ان يستدل بمفهوم حديث الباب عند من يحتج بمفهوم الصفة فيكون الحديث
دالا بمنطوقه على ان اصل المضار التحريم وبمفهومه على ان اصل المنافع الحل
قال الجلال ومقابل الصحيح اطلاقا قول بعضهم ان الاصل في الاشياء التحريم وبعضهم
ان الاصل فيها الحل ثم الحديث احد الاحاديث الاربعة التي رد القاضي حسين
من الشافعية جميع الفقه اليها كما اشار اليه صاحب جمع الجوامع قال
الجلال المحلي في شرح كوكب الساطع قال القاضي ابو سعيد الهروي
ان الامام ابا طاهر الدباس رد جميع مذهب ابي حنيفة الى سبع عشرة
قاعدة فبلغ ذلك القاضي حسينا فرد جميع مذهب الشافعي الى اربع قواعد
الاولى اليقين لا يزال بالشك واصله قوله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان
الشيطان ليأتي احدكم في صلاته فيقول له احدثت فلا ينصرف حتى يسمع صوتا
او يجد ريحا الثانية الضرر يزال واصلها قوله صلى الله عليه وسلم لا ضرر
ولا ضرار الثالثة المشقة تجلب التيسير واصلها قوله تعالى وما
جعل عليكم في الدين من حرج وحديث بعثت بالحنيفية السمحة الرابعة
العادة محكمة واصلها حديث ما راه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن
وضم بعض الفضلاء الى هذه الاربع قاعدة خامسة وهي ان الامور بمقاصد
ها واصله حديث انما الاعمال بالنيات قال فبني الاسلام على خمس
والفقه على خمس قال وهو حسن جدا ثم قال بعضهم كما نقله بالفظ
يعني الاولى مانعة واما قاعدة الضرر يزال فيبتنى عليها كثير من الفقه — ابواب
كالرد بالعيب وجميع انواع الخيار من اختلاف الوصف المشروط
والتغرير وافلاس المشتري وغير ذلك والحجر بانواعه والشفعة لانها شرعت
لدفع ضرر القسمة والقصاص والحدود والكفارات وضمان المتلف والقسمة
ونصب الائمة والقضاة ودفع الصائل وقتال المشركين والبغاة وفسخ

النكاح

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

الانفكاك بالعيوب او بالاعسار وغيره لها ومن جملتها قاعدة الضرر
يزال بالضرر وقاعدة الضرورات تبيح المحظورات اهـ المراد منه
وتقابل ان تقول ان الاحكام التكليفية كلها مندرجة في عموم
هذا الحديث وذلك لان الاحكام اقسام تتعلق الخطاب التكليفي خمسة
الوجوب والندب والاباحة والكراهة والتحريم وهي العوارض الذاتية
لفعل المكلف اذ لا تخلو ذلك الفعل ان يكون مامورا به امرا جازما وهو
الواجب او غير جازم وهو المندوب او منهيا عنه نهيا جازما وهو المحرم
او نهيا غير جازم وهو المكروه او غير مامور به ولا منهي عنه بان يكون
مخيرا فيه فعلا او تركا وهو المباح **فاما المامور** به ولو ندبا فتركه يضر
على النفس او على الغير ايضا فيكون تركه منهيا عنه لكونه ضررا مطلوب
نفيه وفعله كما لذلك الضرر فهو مامور به لزوما والنهي عنه ولو كراهة
فعله ضرر على النفس او على الغير ايضا فيكون فعله منهيا عنه لا لكونه
مطلوبا نفيه وترك ما امر به لزوما والمباح لا ضرر في فعله ولا في تركه فلا يدخل
واحد منهما في نهي الحديث واذا لم ينبه على الفعل ولا على الترك لزم التخيير
وهذا اذا اعتبر ان يكون الحديث ايضا اعم من قوله صلى الله عليه وسلم المسلم
من سلم المسلمون من لسانه ويده لان نفي المسلم والا يشمل المسلمات بطريق
التغليب لا يشمل نفي الفاعل على ما هو المتبادر اذ لو دخل نفي الفاعل في
نفي المسلم فيه اشكال يحتاج الى تدقيق تركنا بسطه لغموضه مع ان لا
طائل وايضا نفي المسلم خرج مخرج الغالب فلا مفهوم له اذ مثله الحربي
من الذمي والمعاهد كذلك **وقد** روى النفطي وغيره من اذى ذميا فانا
خصمه ومن كنت خصمه خصمته ونحو ذلك منه وذكر الشيخ هنا انواعا من
الظلم اخرنا ذكرها للمحل اللائق به من هذا والله المستعان الحديث
الثالث والثلاثون عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم لادعى رجال اموال قوم ودماءهم
ولكن البينة على المدعي واليمين على من انكر حديث حسن رواه البيهقي
وغيره هكذا وبعضه في الصحيحين اقول عبد الله بن عباس بن عبد
المطلب يكنى بابي العباس [illegible] فقيل البحر [illegible] ستين او [illegible]

This file was downloaded from QuranicThought.com

فيه المصطفى اللهم علمه الحكمة وتاويل القرءان وزده فقه الدين وفقهه في
الدين وعلمه التاويل وفي اخرى اللهم بارك فيه وانشر منه واجعله من عبادك
الصالحين وفي اخرى اللهم زده علما وفهما وعنه رايت جبريل عند المصطفى
مرتين وكان عمر يقول ابن عباس فتى الكهول له لسان سؤول وقلب عقول وقال
مسروق كنت اذا رايت ابن عباس قلت اجمل الناس واذا تكلم قلت افصح الناس
واذا تحدث قلت اعلم الناس وكان يسمى البحر والحبر ومن جملة الفقه ان رضي
السنة متلوية ونصا نتكلم فهذا التمثيل اذ اهل العلم حذروا مثل الفاضل عجبا
ولم يزل اللسان على هجر يجري بالقول السالف انتهى ووقع في اعلام
فيه ذكر الصحيفة وورد ان رجلا اتى المصطفى صلى الله عليه وسلم فلم يدع فيه
جبريل فقال المصطفى ارايته قال نعم قال ذاك جبريل اما انه سيفقد
بصره وعمي اخر عمره فقال ان ياخذ الله من عيني نورهما ففي لساني
وقلبي منهما نور قلبي ذكي وعقلي غير ذي دخل وفي فمي صارم كالسيف ماثور
توفي بالطائف سنة ثمان وستين وهو ابن احدى وسبعين او ثلاث وسبعين
وصلى عليه محمد بن الحنفية وقال اليوم مات رباني هذه الامة ثم حديث الباب
ذكره في الجامع لاحمد والترمذي وابن ماجة والنسائي عن ابن عباس مرفوعا ونسبه للبيـ
هقي عن ابن عمر مرفوعا البينة على المدعي واليمين على من انكر المدعى عليه و مرفوعا
ونسبه الحافظ ابن حجر بهذا اللفظ للاسماعيلي عن ابن عمر مرفوعا قال وفي رواية
للاسماعيلي من رواية ابن جريج يعني عن ابن عباس بلفظ ولكن البينة على الطالب
واليمين على المطلوب ومن اختصر الشيخ حديث البيهقي المذكور لانه احد او لم
عند البيهقي فطنة كما نقله ابن حجر وصاحب الاقتراح **وحاصله** ان
البيهقي اخرج من طريق عبد الله بن ادريس عن ابن جريج وعثمان بن الاسود عن
ابن ابي مليكة قال كنت قاضيا لابن الزبير على الطائف وكانت امرأتان تخرزان في
بيت او في حجرة فخرجت احداهما وقد انفذ بالاشفى في كفها فادعت على الا
خرى فكتبت الى ابن عباس رضي الله عنهما فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لو يعطى الناس بدعواهم لذهبت دماء قوم واموالهم ذكروها بالله واقرءوا
عليها ان الذين يشترون بعهد الله الاية فذكروها واقرا على المدعى عليها فاعترفت
فكتب الى ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم

لادعى

This file was downloaded from QuranicThought.com

لادعى رجال أموال قوم ودماءهم ولكن البينة على المدعي واليمين
على من أنكر اهـ وأتى في البخاري عن ابن أبي مليكة كتب ابن عباس أن النبي
صلى الله عليه وسلم قضى باليمين على المدعى عليه وفيه من حديث الأ
شعث بن قيس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له حين ادعى على
يهودي في أرض وفي رواية شاهداك أو يمينه قال الأشعث فقلت إذا يحلف
ولا يبالي فقال صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين يستحق بها مالا وهو
فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان فأنزل الله تصديق ذلك إن الذين
يشترون بعهد الله وأيمانهم وأخرجه مسلم والترمذي وأبو داود وقال
القرافي رحمه الله وتبعه الفاكهاني الحكمة في جعل البينة على المدعي
واليمين على من أنكر أن جانب المدعي ضعيف لأن قوله خلاف الظاهر
وهو جالب لنفسه فكلف بالحجة القوية وهي البينة لنفي التهمة لأ
نها لا تجلب لنفسها نفعا ولا تدفع عنها ضررا فقوي بها ضعف المدعي
وجانب المدعى عليه قوي لأن الأصل فراغ ذمته فاكتفي منه باليمين وهي
حجة ضعيفة لأن الحالف قد يجلب لنفسه النفع ويدفع عنها الضرر
فكل جعل في غاية الحكمة قال القرافي اختلفت عبارتهم في تعريف المدعي
والمدعى عليه والمشهور تعريفان أن الأول المدعي من خالف قوله
الظاهر والمدعى عليه من لا يخلى إذا سكت والأول أشهر والثاني أظهر اهـ
وقال ابن عرفة المدعي من عريت دعواه من مرجح غير شهادة والمدعى عليه
من اقترنت دعواه به فقال بعضهم ابن الحاجب المدعي من تجرد قوله عن
مصدق ويظهر عكسه بالمدعى وعليه البينة ولحوقه للإرشاد وعبارة المختصر
كعبارة ابن الحاجب قال الحطاب يجاب عن اعتراض ابن عرفة بأن الكلام
في معرفة المدعي واليمين والبينة إنشاء لأنه لا يعرف معرفة كونه مدعيا
إلا من التخيل عليه ثم قال ابن الحاجب فلذلك كان قول المدعي رد
الوديعة مقبولا لأن الأمانة ومدعي حرية الأصل صغيرا كان أو كبيرا
ما لم يثبت عليه حوز الملك بخلاف مدعي العتق اهـ يريد أن مدعي
رد الوديعة مدعى عليه في الحقيقة ولذلك اكتفي منه باليمين لأنه
ترجح جانبه بالأمانة وكذا مدعي الحرية إذا لم يسبق عليه
تسلط ببينة أو إقرار مدعى عليه في الحقيقة لأنه متمسك بالأصل

الحكمة في جعل البينة على المدعي

This file was downloaded from QuranicThought.com

THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

بخلاف من ادعى الرضى فانه مقر بسقوط الطلب ومدع رجعه والانتقال فهو المدعى
وعليه البيان بالبينة لكن يدخل في الاشكال ما اذا اشتكى احدهما الاصل وللاخر
العرف فمن يكون منهما مطالبا بالبينة ومن يكون عليه اليمين عند العجز
عن البينة فانه خلاف فمن ادعى من مدعى عليه من وجه فترجح من قال من وجه وذلك
كدعوى الزوج الحاضر الانفاق على الزوجة في قدر من الزمان والزوجة
تكذبه وتدعي انها كانت تنفق على نفسها فتلك المدعية والطالبة بنفقتها المرأة
فان العرف الانفاق والاصل عدمه وكذا دعوى الزوج على ذي الامة انه
غره من بنتها فان الاصل عدم الغرور والغالب عدم الحر نكاح الامة
والمعروف ان الحكم للغالب كما قال ابن عبد السلام فيكون الذي يشهد له
العرف هو المدعى عليه ونذر الاخر هو المكلف بالبيان لانه المدعي واما
قول خليل كابن الحاجب ثم مدعى عليه ترجح قوله بمعهود او اصل فمعناه
ان الذي يشهد له الاصل انما يكون مدعى عليه اذا ترجح قوله بذلك ومن انما
يترجح قوله بشهادة الاصل اذا لم يشهد لخصمه العرف واما شهادة الاصل فضعيفة
وتضمحل في مقابلة العرف فلا يكون مرجحا لقول صاحبه اذ ذاك **قال المصنف**
ان المقصد من معرفة المدعي والمدعى عليه هو معرفة وجه القضاء والدعوى قول
هو بحيث لو سلم اوجب لقائله حقا قال ابن عرفة وشرط سماعها واستحقاق
صاحبها الجواب عنها امور منها ان تكون على جهة الجزم لا على جهة الظن
او الشك فلو قال اظن ان لي عليك كذا لم تسمع ذكره ابن شاس وابن
الحاجب وفيها لابن عبد السلام وابن هارون وجرى عليه المختصر واعتمد
[illegible] ان تتوجه بمجرد التهمة وتوجيهها من سماع الدعوى على جهة
الالتزام ومنها ان تكون المدعى به شيئا معلوما فلو قال له عليه
شيء لم يسمع قاله ابن شاس قال ابن عرفة ولعله في قدره اذ كان يعرف
قدره والا فتسمع من قائله فلا تثبت قول المازري [illegible] ان الطالب لو ايقن
عمارة ذمة المطلوب بشيء جهل مبلغه [illegible] ان يجاوبه بالاقرار وان
ذكر مبلغه وجنسه لزم المدعى عليه الجواب اما لو قال لي عليه شيء
من [illegible] حساب لا اعرف قدره [illegible] بينة انهما [illegible]
لا علم لهم بقدره [illegible] قال [illegible]
[illegible]

قال

This file was downloaded from QuranicThought.com

قال في بلغة تكتفي من هذا المعنى بان العقل لا يستبعد كالغاصب اهـ ومنها
ان تكون بحيث لو اقر بها المدعى عليه لانتفع المدعي بالاقرار فلا تسمع دعوى انه
ابتاع منه هبة الوقف مثلا او غصبه احدهما او انه وعده بشيء لانه لا يلزم
بنبت حقا على المدعى عليه لو اقر به ومنها ان يتعلق بالمدعى عليه غرض صحيح
بان تكون من مقاصد العقلاء احترازا عن دعوى عشر سمسمة واشترط المازري
من موانعه اي المقاصد من استبعاد الجواب عن الدعوى انتفاء محالفته للمدعى عليه
بان لو ذكر وتبيع بالفعل وان بشهادة امراة فلا فرق بين الصبر ومن ذهب ما يثبت بشهادة
امراة واحدة ولا يعلم ولا يلزم من انتفاء الخلطة احترازا عن القاسم ونسبه ابن رشد
في سماع اصبغ لمذهبها مالك وكافة اصحابه **قال ابن محرز** ووجهه ما له من سد
الذريعة لئلا يتبذل اهل الشبهة اهل الفضل اذ لا يشاء احدهم ان يبلغ احدا من
اهل الخير وانه يفضل الا ادعى عليه بدعوى ليتوصل بذلك الى تحليفه واستهانته قال
ويمنع التحريف ان الجمهور الذي لا يشترطون خلطة اهـ **قال عبد الحق** في التنبيهات
وروى ابن عبد الحكم وابن نافع عن مالك وقاله في سماع اشهب ان لم يشترط الخلطة للجواب
دون اثبات خلطة وبه اخذ بعض الفقهاء والشيوخ في فتاويهم وبه جرى العمل بفقهاء
عندهم اهـ وقال ابن لب بعض هذه المسألة مما خالف فيه الاندلسيون مذهب
مالك لانهم لا يعتبرون خلطة ويحلفون اليمين بمجرد الدعوى وعليه العمل اليوم
اهـ وكذا قال ابن عرفة مضى عمل القضاة عندنا عليه اي على عدم المطالبة باثبات
الخلطة وعلى المطالبة يستثنى من اشتراطها ما في المختصر نحو الا الصانع والمتهم
والضيف وفي معين والوديعة على اهلها والمسافر على رفقته ودعوى مريض او بايع على
حاضر المزايدة شم اذا تمت الدعوى باستيفاء الشروط امر الحاكم المدعى عليه بال
الجواب عنها فان اقر الخصم فقد ارتفع النزاع ولا بد من الشهادة عليه وللحاكم
تنبيهه عليه وان انكر قال الحاكم للمدعي الك بينة كما في البخاري عن
الاشعث رضي الله عنه كان بيني وبين رجل ارض بحضرموت فقدمنا الى النبي صلى الله
عليه وسلم فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم الك بينة قال قلت لا فقال
احلف له يحلف شم ان قوله في الحديث البينة على المدعي واليمين على من انكر
كل من التعبير علام وخطه التخصيص **قال ابن رشد** في احكامه اجمع اهل العلم
على قوله البينة على المدعي هو على العموم وان على كل مدع اقامة بينة الا انه
اختلفوا في اشياء لم يكن فيها الى البينة سبيل فحكم فيها بالدليل كالمغصوبة يدعي
بانه قد وطئها صاحبها او عرفها عند ضعفها وولدها وكذا تستبرئ في البيع جبرا يعلقها

تسمع الدعوى ما لم تثبت بشهادة امرأة واحدة

الزوج ونكل الولي او نكل عنه المرأة فيحلف ولا أخذ بجميع الصداق هذا وقد اختلفوا
في قوله واليمين على من ذكر فقال الشارح [illegible] هذا إذا كان بجميع [illegible] وقال آخرون
هو من هنا هو مخصوص [illegible] لعلمهم أن الرجل إذا ادعى نكاح امرأة او ادعاه عليه المرأة
بالبينة له فلا يمين على المنكر إذ لا يقضى فيه بالنكول ولا ينعقد النكاح بالإقرار اه
ومما خص به عموم طلب المدعي بالبينة ما نقله أبو الحسن عن ابن عتاب فيمن
معروف بأخذ أموال الناس والإغارة عليهم وادعى عليه رجل أنه أخذ له مالا أنه
يحلف مع يمينه ويأخذ ما ادعاه قال وهذا خلاف الأصول اه **ومما** خص
به عموم مطالبة المدعى عليه باليمين القاعدة المشار إليها بقول المختصر وكل دعوى
لا تثبت إلا بعدلين فلا يمين بمجردها ولا ترد **قال ابن الحاجب** كقتل العمد وا
والنكاح والطلاق والعتق والنسب والولاء والرجعة ومعنى قوله ولا ترد أنها
إن لم تتجرد بل قام بها شاهد توجهت اليمين ولا ترد لكن توجه اليمين مع شاهد
إنما هو معتبر قال خليل وحلف بشاهد في طلاق وعتق لا نكاح كما أن القا
على المذكورة إنما غالبية **ففي المدونة** إن ادعى الجاني عفو الولي استحلفه
فإن نكل حلف القاتل وفي المختصر وللقاتل الاستحلاف على العفو مع أن العفو لا
يثبت إلا بشاهدين **و**في المدونة قال ابن القاسم ومن ادعى على رجل أنه سرقه لم أحلفه
إلا أن يكون متهما [illegible] فإنه يحلف ويهدد ويسجن [illegible] من أهل الفضل أدب
من ادعى عليه اه مع أن السرقة لا تثبت إلا بشاهدين **قال في فتح الباري** واستدل
بقوله لو أعطي الناس بدعواهم لادعى رجال أموال قوم ودماءهم على إبطال قول المالكية بالتدمية **و**وجه
التدمية تسويته صلى الله عليه وسلم بين الدماء والأموال والجواب بأنهم
لم يسندوا القصاص مثلا إلى المدعي بل إلى القسامة فيكون قوله لو أعطي حجة
على المدعي في براءته بالإقرار اه وعليه فمسألة التدمية والقسامة مما أخرج من الحكم
معا فإن المدعى عليه فيهما [illegible] عليه بينة [illegible] على المنكر بل على [illegible]
المدعين [illegible] وهذا على المدعى عليه [illegible] شهيد في دعوى
المرأة المسيس في خلوة الاهتداء فإنها المدعية ويقبل قولها بيمينها والزوج مدعى
عليه وليس عليه اليمين بل عليها إلا أن ترد هذا عليه هذا وذكر إذا علمت ما
حققنا في بيان حقيقة المدعي والمدعى عليه علمت أن المرأة هنا هي المدعى عليها
فلا عليه **وأما مسألة** التدمية فقال [illegible] إنما توجهت أيمان القسامة
على أولياء المقتول [illegible] لأن التهمة في حق المدعى [illegible]
المسيس [illegible] على [illegible] من أعمال [illegible]

وقف الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

بتزوده ثم مسلم فليعلم والله أعلم **و**بعد المعنى والتمييز وكل ما نهى الله اليه لا الى نزا
هو والى كتابيا وتزودلت اخيار غير الكتابي بقول بالله فقط **قلت** ورد في صورة
اليمين وحديث ابن عباس عند ابن ماجه أن المصطفى قال من حلف فقال إني بريء من الإسلام
فإن كان كاذبا فهو كما قال وإن كان صادقا فلن يرجع إلى الإسلام سالما **وورد** ما يدل على أنها تغلظ عند المنبر
في حديث جابر مرفوعا لا يحلف أحد عند منبري هذا على يمين آثمة ولو على سواك أخضر إلا
تبوأ مقعده من النار أخرجه مالك وأبو داود والنسائي وابن ماجه وصححه ابن خزيمة
وابن حبان والحاكم وغيرهم وحديث أبي أمامة ثعلبة مرفوعا من حلف عند منبري هذا بيمين
كاذبة يستحل بها مال امرئ مسلم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل
الله منه صرفا ولا عدلا أخرجه النسائي ورجاله ثقات قال ابن حجر في فتح الباري **وفي تعرض**
العيني هنا لذكر شيء مما ورد في التحذير من الأيمان الكاذبة وتشهد له الآثار الصحيحة
في القسامة من القسامة **و**قد ورد فيما أخرج في حديث للأحرار والأحرار بعض من خلاف والتغليظ في
التغليظ بالقول والتهيب في الغضب بالجور وأقام اليمين العلاج جلد ظهر الشيطان وذ
والترمذي وأبو داود عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رجلين اختصما إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال الرجل والله
الذي لا إله إلا هو ما له عندي شيء فقال قد فعلت ولكن غفر الله لك بإخلاص لا إله إلا الله في ذي
إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا إلى الآية **وفي البخاري** عن أبي وائل في
أوفى أقدام وحلف بالله لقد أعطى بها ما لم يعطها فنزلت إن الذين يشترون
الآية فيحتمل أن السببين اجتمعا في نزولها وأخرج أبو داود عن عمر ابن حصين مرفوعا من
حلف على يمين مصبورة كاذبا فليتبوأ مقعده من النار **والمصبورة** هي اللازمة
على صاحبها من جهة الحكم ذلك في تفسير أبي عبيد وتسمى اليمين الفاجرة أو النفي على ملك
أو حق غيره في شأن ثم تغمس صاحبها في الإثم ثم في النار **و**ورد بأنه غير كبيرة
تكون إن العفو عنه والقول به أعتق الإمام الصواب العمل فيه فلا وقد أراد الإلزام من الإثم
وهو الإقرار ونحوه **والحبس** له أن يكون في الحمير الحشر إن ينشر أسنى عطايا ذي
بالالتزام من باب استحقاق الوصول وأما **شهادة الزور** ورد في البخاري
والترمذي عن أبي بكرة مرفوعا ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ثلاثا قلنا بلى قال الإشراك بالله
وعقوق الوالدين وقتل النفس وكان متكئا فجلس فقال ألا وقول الزور وشهادة
الزور فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت فصار الكبائر في جلوسه بعد أن كان
متكئا يفيد ذلك باهتمامه بذلك وتفيد تأكيد تحريمه وعظم قبحه وسبب الاهتمام

مسعوه

تكون قول الزور وشهادة الزور واستحلالها وقوعا على الناس وتهاونهم بهما اكثر فان
دواعي الشر لا ينبوا عنه قلب المسلم والعقوق ينبو عنه الطبع واما الزور فالحامل
عليه كثيرة كالعداوة والحسد وغيرهما فاحتيج الى الاهتمام بتعظيمه وليست الزيادة امور
لعظمها بالنسبة لما ذكر معه من الاشراك قطعا بل لكون مفسدة الزور متعدية الى غير
الشاهد بخلاف الشرك فان مفسدته قاصرة غالبا فيقع التهاون المذكور قال وانما تمنوا
سكوته شفقة عليه وكراهية لما يزعجه وفيه ما كانوا عليه من كثرة الادب معه وال
والمحبة له والشفقة عليه اه وروى ابو داود ان المصطفى قام خطيبا فقال ايها
الناس عدلت شهادة الزور بالشرك بالله ثم قرأ فاجتنبوا الرجس من الاوثان واجتنبوا
قول الزور اه وفي التنزيل ولا تقف ما ليس لك به علم ان السمع والبصر والفؤاد كل اولئك
كان عنه مسئولا وفيه والذين لا يشهدون الزور فسر الزور في ذلك باختلاف الصحابة احرها فقيل
فيها ان المراد شهادة الزور وقيل الزور فيها الشرك وقيل الغناء اه **قلت**
والمتهاونون المعنيون الحاضرون مجالس الباطل كلها من شهادة الزور والغيبة والنميمة
وسائر المعاصي والدوام على سبيل الاتفاق من غير عذر لاخفاء انواع الباطل في هذا الا
الشقوة والقول السديد او اللهو وما ينبغي الاجتماع وللغير مرو اكرام مع من عنه عين
غير فتلعنه الله والملائكة مستحقين له **الحديث** الرابع والثلاثون عن ابي
سعيد الخدري سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رأى منكم منكرا فليغيره
بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه وذلك اضعف الايمان رواه
مسلم واقول في هذا ترجمة ابي سعيد رضي الله عنه والحديث نفسه في الجامع
للامام احمد ومسلم واصحاب السنن الاربعة كلهم عن ابي سعيد والحديث ابي سعيد
له سبب ذكره مسلم وغيره عن ابن شهاب قال اول من بدأ بالخطبة يوم العيد
قبل الصلاة مروان فقام اليه رجل فقال الصلاة قبل الخطبة فقال قد ترك
ما هنالك فقال ابو سعيد اما هذا فقد قضى ما عليه سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول من رأى الحديث وعند ابن ماجه فقام رجل فقال يا مروان
خالفت السنة رواه ابو داود اخرجت المنبر في يوم العيد ولم يكن يخرج فيه وبدأت
بالخطبة قبل الصلاة وفي عند النسائي والغزالي المستخرج زيادة فيه عليه
المعرب منه حديث مسلم ان النبي عليه السلام قال ما من نبي بعثه الله في امته
قبلي الا كان له من امته حواريون واصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بامره
ثم انها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون

مجـ

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

من جاهدهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه
فهو مؤمن وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل والحواري أي رجل خاصته وناصره
والخلوف جمع خلْف بسكون اللام وهو من يخلف غيره بعيبه ويستعمل في الشر ومنه
خلف من بعدهم خلف أضاعوا الصلاة والخلف بفتح اللام من يخلف غيره بخير
والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب بالكتاب والسنة والإجماع لكنه على
الكفاية لا الأعيان ولا التفات لإنكار بعض الغلاة فإنه من قبيل ما لا اعتداد به قال الإمام الشيخ
عبد الوهاب **أما الكتاب** فهو قوله تعالى ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير الآية وفيه
دلالة على الوجوب كما لا يخفى **وأما السنة** فخبر الباب وغيره أخرجه أبو داود
والترمذي عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما وقعت بنو إسرائيل
في المعاصي نهتهم علماؤهم فلم ينتهوا فجالسوهم وواكلوهم وشاربوهم فضرب
الله قلوب بعضهم ببعض ولعنهم على لسان داود وعيسى ابن مريم الآية ثم جلس
وكان متكئا فقال لا والذي نفسي بيده حتى تأطروهم على الحق أطرا **ومعنى**
تأطروهم بكسر الطاء وضمها كما في القاموس تعطفوهم وتردوهم وأخرجا عن أبي بكر
الصديق رضي الله عنه أنه حمد الله وأثنى عليه ثم قال أيها الناس إنكم تقرؤون هذه الآية
وتضعونها على غير موضعها يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم الآية وإنا سمعنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك
أن يعمهم الله تعالى بعقاب وإنا سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من قوم
يعمل فيهم بالمعاصي ثم يقدرون على أن يغيروا فلم يغيروا إلا يوشك أن يعمهم الله
بعقاب اهـ **ولم يذكر** تأويل الآية ما هو قيدها وجمهور الحفاظ ما قاله ابن مسعود
وقد تليت عليه الآية هذا ليس بزمانها إنها اليوم مقبولة ومتى قالوا أو وضع دونها السيف
والسوط والسجن اهـ أراد أن هذه المكان تنزل على الأمر بالمعروف وجاز ترك الناس **وفي** حديث
أبي ثعلبة سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ائتمروا بالمعروف
وتناهوا عن المنكر حتى إذا رأيت شحا مطاعا وهوى متبعا ودنيا مؤثرة وإعجاب
كل ذي رأي برأيه فعليك بخاصة نفسك ودع العوام فإن من ورائكم أيام الصبر فيهن
على دينه كالقابض على الجمر أجر العامل فيهن مثل أجر خمسين يعملون مثل عمله **وفي**
رواية خمسين منكم فعجبوا فقال إنكم تجدون على الخير أعوانا ولا يجدون على الخير أعوانا
وحاصل الجواب أن محل الآية إذا لم تتوفر شروط وجوب الأمر بالمعروف

قف
الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

قف

وجه

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وانهى عن المنكر فليغره بيده وهذا لمن قدر عليه و الوجه الثالث
ان معنى قوله اذا اهتديتم اذا فعلتم ما كلفتم به فلا يضركم ... من الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر فاذا فعله ولم يمتثل امره ونهيه فلا حرج عليه فكونه
اذى فاعليه وانما عليه الامر والنهي لا القبول وهذا اذا كان يقبلوا
او اذا قيل فيه علم بغير ... و اخرج ابن منيع عن حذيفة رضي الله عنه
والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر او ليوشكن الله
ان يبعث عليكم عذابا من عنده ثم تدعونه فلا يستجيب لكم واخرج ابن ماجه عن
ابن مسعود رفعه انكم منصورون ومصيبون ومفتوح عليكم فمن ادرك ذلك منكم
فليتق الله وليأمر بالمعروف ولينه عن المنكر ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده
من النار رواه ... وابو داود عن العرس بن عميرة الكندي مرفوعا اذا عملت الخطيئة
في الارض كان من شهدها وانكرها كمن غاب عنها ومن غاب عنها فرضيها كان كمن
شهدها واخرج احمد والترمذي عن ابن عباس ليس منا من لم يرحم صغيرنا
ويوقر كبيرنا ويامر بالمعروف وينه عن المنكر واما الاجماع فحكاه غير
واحد قال الشيخ السنوسي في شرح مسلم تغيير المنكر واجب بالاجماع ...
بخلاف الروافض ... من اهل الاهتداء ... وهو واجب على
الكفاية ويتعين على من تعين وعلى من قدر عليه ... و ...
ومن ... الامر بالمعروف والنهي عن المنكر على من ... في الارض ...
... فان لم يقدر فبلسانه فان لم يقدر فبقلبه اه قال ابن ...
... للوجوب ... ثلاثة ... ان يكون عالما بالمعروف والمنكر ... لئلا ينهى
عن معروف يعتقده منكرا او يامر بمنكر يعتقده معروفا ... كوجوب
... الثاني ان لا يامر الا ... الى
... اكبر منه كقتل نفس ونحوه و يغفر
... لا يجوز الامر والنهي الا ... الثالث ان يعلم او
يظن ... لم يجب ... لقوله تعالى ...
منكرا ... وهو ... عند ... او ...
... وعند الشافعية يجب فيما ... يجب في الجميع

وزاد

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وزاد عبد الوهاب وان لا يخاف في نفسه الهلاك او تشريدا او اذى لقوله تعالى
ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة وان نزلت في سبب خاص فان سبب النزول لا يخصص
العموم وقوله تعالى ولا تقتلوا انفسكم ولان ذلك لما كان مسقطا لفرض الغير في الكفاية
ففي الهلاك او لان اهلاك نفسه منكر اخر ولا يجب ازالة المنكر بالمنكر وسبيله ان ينكر
بقلبه فقط ابن ناجي ه **ولا يخفى** ما في قاله عبد الوهاب اشتراطه ان لا يؤدي الى منكر
اكبر لان معناه كلام عبد الوهاب شيء فوقه وجوب انكار المنكر لخوف المنكر على
نفسه مما هو مساو له او ادون لا يستفاد ذلك من كلام ابن رشد انه انما اشترط
ان لا يؤدي المنكر لاكبر وهو غير ان اخاف من الانكار قتل نفسه الهلاك او تشريد
او اذى لا يؤدي الانكار الى اكبر بل الى مساو او ادون فمقتضى كلامه الوجوب سواء
على ما نص عليه عبد الوهاب وظاهر كلامه انه يبقى الجواز حيث خشي ما دون
القتل والضرب ان خشي القتل **وما قاله** عبد الوهاب هو معنى قول ابن مسعود
رضي الله عنه في قوله تعالى عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم فانه قال
اذا اصبح دونها السيف والسوط والحبس فالامر عنه اداة لما التناهي والمكارة
بين العموم [illegible] مراتب الامر والنهي [illegible] **قال الشيخ** زروق في شرح
الرسالة واختلفا في [illegible] اهل الفقه [illegible] المجمع عليه او حتى في المتفق عليه
في مذهب العامل على قولان اه وقال في شرح الارشاد ان فعل [illegible] مختلفا في تحريمه
وهو يعتقد التحريم انكر عليه كما [illegible] وان اعتقد التحليل ينكر
عليه ان [illegible] ضعيفا
ينقض قضاء القاضي [illegible] النبيذ المسكر [illegible]
فعلنا [illegible] قوله صلى الله عليه وسلم ما اسكر كثيره فقليله حرام وفي رواية
ما اسكر منه الفرق فملء الكف منه حرام رواه احمد باسناد صحيح وروى ابو داود وغيره
واحمد [illegible] يعتقد التحريم [illegible] التحليل والمدرك فيهما متوازن [illegible]
من غير انكار ولا توبيخ لانه من باب الورع اه **قال القلشاني** واختلف هل يشترط
العدالة [illegible] والمشهور عدم اشتراطها ه **قال ابن ناجي** وبه
ويشترط ظهور المنكر من غير تجسس ولا استراق سمع ولا استنشاق ريح ولا بحث
عما اخفي بيد او ثوب او دار او حانوت او [illegible] فانه حرام اه وفي التغيير [illegible] اشتراطه

This file was downloaded from QuranicThought.com

THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

وهذا نظيره وصوابه ويجوز التجسيس بالجيم والتحسيس بمعنى وجوه
النهي عن كلاه والثاني التجسس وهو ان يبحث عن العورات والعدالة غير
المشهور بالاستيلاء من غير عنه التجسس غير قاصر معصية **واما ما** روي
كما عند الزرقاني وغيره ان عمر رضي الله عنه كان يعس بالمدينة فمر من خلال
باب شيخا يشرب خمرا فتسور عليه جدار البيت فقال يا امير المومنين عصيت
واحدة وعصيت ثلاثا قال الله ولا تجسسوا وأتوا البيوت من ابوابها ولا تدخلوا
بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا ثم دخلت بلا استئذان فرجع عمر عنه فخرج فلا بد وبلا اثم
ان لم يغفر قدر وكل القائم اجمعه منها لا عمر فليس المراد بعفو انه تركه على
ما هو عليه تبدل ان في الخمر ومنعه منه بل فعل المراد ان الشيخ انكر بعض ولم يكن
مع عمر عدلا في الا عنه فلا يرد ان عمر علم بغيره لان الحاكم لا يستشهد بعلمه لما في ذلك
والتعديل والتجريح **قال الفوت** ويشير للمجتهد البحث والتجسس اقتحام
الدور فلا يغير ما فيها قال المازري ان لا يغار جون مفسدة تبيت بالاحالة
فوتها كما اخبر من يثق به ان هناك الدار رجلا خلا بامرأة ليزني بها او يقتلها فانه
يحث ويجسس ويقتحم خوفا الفوات وما فهم عن ذلك فلا يحث ولا يتجسس ولا
يخيف البيت فلو سمع الاوائل البابها فلا يقتحم ويغير من خارج لان المنكر ظاهر
اه وهو يعتبر ان المنهي عنه من التجسس هو ما يقصد به تعرف ما في الدار فلا
واختيار اهل الفضل لا منكرا عرفا او انه يعبر ثبوت مع امارة الحرمة من اجل الشفقة
فلا ينهى عن البحث ولا الاقتحام اذا لم يكن الفوات بل ادا الوقف التغيير عليه
تغيير فيه فعلم انه لا اعتراض على سيدنا عمر رضي الله عنه في التسور وتركه لما
يشير ان في العقدة الشارعية ان يحقق وانما وقع به السهو في ادا التجسس ثم
بعد فادة المنكر يعتبر عليه تغيير فما لم يتوقف الى لا الاقتحام فذلك لما
يشير ان يحاج يشرب الغفلة فلا تدل الا على انه سلم للشيخ لا اعتراض الثلاثة
كلها **قال الفوت** ولا يشترط في المغير ان يكون ممتثلا في نفسه فلا ما له
للمعتني اه **قلت** كلام الكشاف صريح في عدم ما افتى به كلام في
المتقدم ونقل فيه عن الحسن انه سمع مجر فا بن عبد الله يقول لا افوت ما لا
امتثل فلا اقول ما لا افعل فلا يزال الشيطان الى الظفر بهذا فيكم فلا يامر

احر

This file was downloaded from QuranicThought.com

آمر بمعروف ولا ناهٍ عن منكر إلا هو * ويؤيده حديث الطبراني في الصغير عن أنس
رفعه مروا بالمعروف وإن لم تفعلوه وانهوا عن المنكر وإن لم تجتنبوه كله ذكره
في الجامع الصغير وهو ضعيف كما قال المناوي * وأما آية أتأمرون الناس بالبر
وتنسون أنفسكم فليس فيها منع الأمر إذ كون الآمر والناهي ممتثلا بل
للتوبيخ والتعيير والتقبيح والتنفير عن هذه الحالة القبيحة إذ ظاهر العاقل يبدأ
بنفسه لأن من نفع غيره ونسي نفسه ولم ينتفع هو كان ذلك أزرى بحسنه وأدل على
اختلاله وهو أدعى أن يستمع قوله ولذا أنشد كما قيل

يا أيها الرجل المعلم غيره * هلا لنفسك كان ذا التعليم
ابدأ بنفسك فانهها عن غيها * فإذا انتهت عنه فأنت حكيم
فهناك يسمع ما تقول ويشتفى * بالنصح منك وينفع التعليم
لا تنه عن خلق وتأتي مثله * عار عليك إذا فعلت عظيم

كذا أنشدها ابن هشام في شرح الشذور ونسبها لأبي الأسود وأنشدها العيني على خلاف
في ذلك وما أحسن قول الحريري في المقامة الصنعانية وهو الأولى يا آمرا بالمعروف وتنتهك
حماه وتحمي عن المنكر ولا تتحاماه وتزحزح عن الخلق ثم تغشاه وتخشى الناس والله
أحق أن تخشاه * وعلى مثل هذا يحمل أيضا قوله تعالى كبر مقتا عند الله أن تقولوا ما
لا تفعلون فليس فيه أن امتثال الآمر والناهي شرط في جواز التغيير ولا في وجوبه
وكذا ما جاء في الصحيح أن المصعوق في النار فيقال يدور كما تدور الرحى فلان بل
جيء بالمرء فيقال إنهم كانوا يأمرون بالمعروف ولا يفعلونه وينهون عن المنكر ويفعلونه
* وفي حديث أسامة يجاء بالرجل في النار فتندلق أقتاب بطنه فيدور معها كما يدور
الحمار برحاه فيجتمع إليه أهل النار فيقولون يا فلان ما لك ألم تكن تأمر بالمعروف
وتنهى عن المنكر فيقول كنت آمر بالمعروف ولا آتيه وأنهى عن المنكر وآتيه قال
محمد وأسمع وبلغني أن أناسا من أهل الجنة اطلعوا على ناس من أهل النار فقالوا لهم
فيم كنتم فإنا دخلنا الجنة بما تعلمنا منكم فقالوا إنا كنا نأمركم ولا نفعل
إلى غيرها * فرع من الواجب كما في نصيحة سيدي أحمد زروق وغيرها أن يكون الآمر
والناهي رفيقا لا عنيفا عند عدم الحاجة إليه لحديث من كان آمرا بمعروف فليكن
أمره ذلك بمعروف أخرجه البيهقي وحديث أن الله رفيق يحب الرفق ويعطي
على الرفق ما لا يعطي على العنف رواه البخاري في الأدب المفرد وغيره وجعله من أشد

This file was downloaded from QuranicThought.com

انتهى الغزالي والتحقيق ان المصلحة الحقيقية له وهي ما لزمت به الالتفات تم
وهذا في حق غير الولاة ولا جرح كذا في حق الولاة لانه اولى بالصواب وقد لا يعقر جعل
لهم انتفاء نيل والتعزير بلا اجتهاد كما تعزير في العقوبة هذا في المختصر ونحوه
للامام لمعصية الله تعالى او يخونه بمن حبسا او ثوبا او لعوله الاقامة ونزع العمامة
وضرب بالسوط او غيره ولو زاد على الحد او اتى على النفس اه ان قع كل الصلاة
فلم يفعل ولا قع بحق الشرع اخبر عنه لانه لم يجب عليه فعل قاله السيوطي
فرع قال الشيخ زروق في شرح الرسالة وهل يجب تعليم الجاهل قبل سؤاله او
انما يجب تنبيهه ثم ان شاء تعلم وسال او الاختيار الغير ونبه والامر عقول العقول لانه
عليه الصلاة والسلام قال للاعرابي لما لم يحسن الصلاة ثم نبهه حتى قال لا احسن غير هذا فعلمني يا رسول
الله الحديث فرع قال الغزالي في شرح الجواهر المندوبات والمكروهات يدخلها
الامر بالمعروف والنهي عن المنكر على سبيل الارشاد للورع وانما هو اولى من غير تقريع
تعنيف ولا توبيخ بل يكون من باب التعاون على التقوى اه وفي الذخيرة المنع
من المكروه مستحب والسكوت عليه مكروه ولعن ... اه ... العلماء انه مكروه
فيجب ذكر للانسان الكراهة حكم في الشرع يجب تبليغه للجاهل به اه فرع النهي
لا يختص بالمعصية لان المنكر اعم منه قاله في الاحياء قال ان صبيا او مجنونا يشرب
الخمر فعليه ان يريق خمره ويمنعه وكذا ان رأى المجنون يزني بمجنونة او بهيمة فعليه
المنع منه اه وقال القرافي في شرح الجواهر قال بعض العلماء لا يشترط في النهي عن
المنكر ان يكون فلا يشترط على صاحبه ان يكون ملابسا لمعصية واجبة الترجيع او قالوا لا
لمصلحة واجبة الحفظ او لعله احتملة ... ام الجاهل بمعروف لا يعرف وجوبه ونهي
عن منكر لا يعرف تحريمه كنهي الانبياء عليهم السلام اممهم اول البعثة ومنها
قتال البغاة البغي ونبرذه الاختيار على ما بينه العوارض وقتل الصبيان والمجانين
اذا صالوا على الدماء والابضاع ولم يمكن دفعهم الا بقتلهم ومنها ان توكل وكيلا
بالقصاص ثم يعفو ويخبر الوكيل بالعفو فاسقوه ومنهم فلا يصرفه واراد القصاص فلا
فللعفو الذي اخبره ان يرجعه عن القصاص وتوبة القتال دفعا لمفسدة القتل بغير حق
وان يوكل على بيع جارية فيبيعها الموكل واراد الوكيل ان يطاها فلا منه ان التوكيل
لم يبعها واخبر المشتري انه اشتراها فلم يصرفه فللمشتري دفعه ولو بالقتل ومنها
ضرب البهائم للتعليم والرياضة دفعا لمفسدة الغير وكذا ضرب البهائم الدفع
الفساد اه ... ان المنكر لا يلزم ان يكون معصية فينبغي ان يقسم المنكر الذي يتكلم

ويغير

This file was downloaded from QuranicThought.com

THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

ويغير بما يجب بمعسرة فى غيبة والمعروف إن شئ فيؤمر به ويحمل عليه بما يجب مطلقة
شرعية لا بخصوص المحرم والمكروه والواجب والمندوب **تنبيه** قال الشيخ
التغيير مع ذلك بطلبه وعظم أجره لم يتم به إلا بإذن الغليل فعلى السائل في
مرضاة الله أن يجتنب مراء الناس ولا يخاف في الله لومة لائم إن قدر بما قدر عليه
آخر ... حين يقيم ... والعزو ... كما قال العالم
حسن من الفتح ولكن إن لا ... الوليفين لقد أسمعت لو ناديت حيا **قال**
الغلشاني ومن نظم الشيخ ابن فهد العبير

فقد جرى المنكر واستشرف المعروف على أهل هذا الصحبة
وصار أهل العلم في وحشة وصار أهل الجهل في رتبة
حادوا عن الحق فما منهم في الرجل أو يؤيه نسبة
فقلت للأبرار أهل التقى والدين لما اشتدت الكربة — فقلت للأبرار أهل التقى وحقكم في زمن الغربة
لا تنكروا أحوالكم قد أتت نوبتكم في زمن الغربة

وإن شرح هذا العالم الشيخ التقي المذكور فقال وأعجب ما في زماننا هذا أن الذين
يعرفهم أهل العلم والدين يحرم تغيير عليهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فتلبسون بمنكر
شتى يجب إنكارها عليهم شرعا بالملح ... تغيير وقبيحا بالملح إن حلف
به الغيرة. ولقد أحسن من قال منذ أزمان

هذا الزمان الذي كنا نحاذره في قول كعب وفي قول ابن مسعود
إن دام هذا ولم يحدث له فرج لم يبك ميت ولم يفرح بمولود

قال العقباني الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فنعين في حق غالب الناس اليسير
ولو في نفسه وأهله وعياله لحديث كلكم راع وفي شرح الجوهرة يجب على المكلف
إجماعا ... إن يأمر بمعروف ويجب وجب عليه الجمع ... جماعة تركوا إيجابا
من قيم ... فوق الصلاة وترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عشر نوعي
الشروط كثيرة صرح به ابن حجر وغيره قوله فإن لم يستطع فبلسانه قال سيدي أحمد
زروق ... باللسان إن يقول الله هذا منكر لا أقدر على تغييره **وقوله**
وسياق ... كان إلى ... المنكر ... على العلماء ... قوله
فإن لم يستطع فبقلبه قال ... والتغيير بالقلب إن ... العصية ...
... فقوله وذلك أضعف الإيمان **قال** ... أضعف

This file was downloaded from QuranicThought.com

خصاله الراجعة الى كيفية التغيير مطلقا فلا يتأتى فوقه او ما اظهار به
ادنى شعب الايمان الاماطة وزيادة في عبر الطريق او التغيير بالقلب اضعفها او حبس
بعض خصال الايمان التي بها نفعيته وان لم تكن بها معصية ولا تكون من خصال الايمان اه

الحديث الخامس والثلاثون عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحاسدوا ولا تناجشوا ولا تباغضوا
ولا تدابروا ولا يبع بعضكم على بيع بعض وكونوا عباد الله اخوانا المسلم اخو
المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره التقوى ههنا ويشير الى صدره ثلاث مرات ويشير
بحسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه المسلم كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله
وعرضه رواه مسلم ابو هريرة اختلف في اسمه واسم ابيه اختلافا كثيرا
والاصح ان اسمه في الجاهلية عبد شمس وفي الاسلام عبد الرحمن وانه من الازد الدوسي
ود ... والاشهر بكنيته لما رواه الترمذي وغيره عنه قال
وجدت هرة فحملتها في كمي فرآني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما هذه فقلت هرة
فقال انت ابو هريرة اسلم عام خيبر وشهدها مع المصطفى ثم لزمه رغبة في العلم
راضيا بشبع بطنه فشهد ما لم يشهد غيره وحفظ ما غاب عنه غيره وحفظ كثيرا
وقد شهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم بانه حريص على العلم والحديث كما في البخاري
وقال يا رسول الله اني اسمع منك حديثا كثيرا انساه فقال ابسط
رداءك فبسطه فغرف بيده فيه ثم قال ضمه فضممته فما نسيت شيئا بعد قال
البخاري روى عنه اكثر من ثمانمائة رجل من الصحابة والتابعين واستعمله عمر رضي
الله عنه على البحرين ثم عزله ثم اراده على العمل فابى عليه ولم يزل يسكن المدينة
حتى توفي بها او بالعقيق سنة سبع او ثمان او تسع وخمسين وله ثمان وسبعون
سنة والحديث في مسلم مطولا ومختصرا وهذه الحوالة روايته وفي زيادة فيه
ايا كم والظن فان الظن اكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تنافسوا
ولا تقاطعوا ان الله لا ينظر الى اجسادكم ولا الى صوركم ولكن ينظر الى قلوبكم واشار
بيده الى صدره وفي اخرى لا ينظر الى صوركم واموالكم ولكن ينظر الى قلوبكم واعمالكم
ولنتكلم على ما في حديث الباب فقوله لا تحاسدوا والحسد ... نهي والنهي
للتحريم ... واصله تتحاسدوا ... احترازا من التخفيف ...
هل هو ... او التعاقبية ولو لم يجز ... احترامها ... اه لم ...

لحد

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ANIC THOUGHT

لجار يحسد والا ينحوا الحسد فانه يشتق من القلب والناس من يحسدهم **فقال**
العوفي الحسد أن يتمنى زوال نعمة المحسود إليه **قال ابن زروق** وقيل تمني
زوالها عن الغير وصلتها إليه أم لا وحسدته على كذا من باب قتل **و** حكى الأخفش يحسده بكسر السين
والمصدر حسدا وحسادة وحسدته نعمة أحسده الشيء وحسدته النعمة إذا كنت
أحسده على فضله لانه إذا قبح على الحسد وتحاسدوا حسد بعضهم بعضا **و** الحسد
محرم إجماعا فقد قال تعالى أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله ومن شر حاسد
إذا حسد **وأخرج** الديلمي في مسند الفردوس عن معاوية بن حيدة رفعه الحسد
يفسد الإيمان كما يفسد الصبر العسل وأخرج الإمام أحمد والترمذي والضياء عن
ابن الزبير بن العوام رفعه دب إليكم داء الأمم قبلكم الحسد والبغضاء والبغضاء
هي الحالقة حالقة الدين لا حالقة الشعر والذي نفس محمد بيده لا تدخلوا الجنة
حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا ألا أنبئكم بشيء إذا فعلتموه تحاببتم أفشوا
السلام بينكم **و** أخرج ابن ماجه عن أنس رفعه الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار
الحطب والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار والصلاة نور المؤمن وال
الصيام جنة من النار **و** أخرج الطبراني عن عبد الله بن بسر رفعه ليس مني ذو حسد
ولا نميمة ولا كهانة ولا أنا منه **و** في حديث لا تزال الناس بخير ما لم يتحاسدوا **و** قيل
أول خطيئة وقعت في العالم الحسد حسد إبليس آدم وأول خطيئة وقعت في الأرض
في بني آدم الحسد حسد قابيل هابيل على أن تزوج هابيل أخت قابيل وكانت
أجمل من أخت هابيل التي تزوجها قابيل فقتله **و** عن زكريا عليه السلام قال الله
تعالى الحاسد لنعمتي متسخط لقضائي غير راض بقسمتي التي قسمت بين عبادي وفي معناه
قيل ألا قل لمن ظل لي حاسدا • أتدري على من أسأت الأدب • أسأت على الله في حكمه •
لأنك لم ترض لي ما وهب • فجازاك عني بأن زادني • وسد عليك وجوه الطلب
وفي الكشاف قال عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه لم أر ظالما أشبه بالمظلوم
من حاسد يريد الاضرار بالحاسد بتشييع الغيظ دائما المحسود كما قيل •
• وإذا أراد الله نشر فضيلة • طويت أتاح لها لسان حسود •
• لولا اشتعال النار فيما جاورت • ما كان يعرف طيب عرف العود •
ثم بعد إبليس ذكر الحزن والغم فيها قيل اصبر على مضض الحسود فإن صبرك قاتله
فالنار تأكل بعضها إن لم تجد ما تأكله وقيل •

أول خطيئة وقعت في العالم

This file was downloaded from QuranicThought.com

دع الحسود وما يلقاه من كمد ... كفاك منه لهيب النار في كبده
إن لمت ذا حسد نفّست كربته ... وإن سكتّ فقد عذّبته بيده

قال جمال الدين ابن هشام في آخر شرح القطر ثم به عبد الله ... وذكر به نفسه الجاهل المحسود

إن يحسدوني فإني غير لائمهم ... قبلي من الناس أهل الفضل قد حسدوا
فدام لي ولهم ما بي وما بهم ... ومات أكثرنا غيظا بما يجد
أنا الذي يجدوني في صدورهم ... لا أرتقي صدرا منهم ولا أرد

قال البغيني حكاية كان بعض العلماء يجلس إلى بعض الملوك ويعظهم ويقول أحسن إلى المحسن بإحسانه واعف عن المسيء فحسبك فعله إساءته فحسده بعض الجهلة على قربه من الملك وأعمل الحيلة في قتله فاتصل بالملك فقال إن فلانا يزعم أن الملك أبخر وعلامة ذلك أنك إذا قربته منه يضع يده على أنفه لئلا يشم رائحة البخر فقال الملك انصرف حتى أنظر فخرج فدعا المحسود لمنزله وأطعمه ثوما فلما دخل على الملك قال وأدناه الكلام على عادته فقال الملك ادن مني فدنا منه ووضع يده على فيه مخافة أن يشم الملك رائحة الثوم فقال الملك صدق الرجل وكان لا يكتب إلا بخطه فكتب إلى بعض عماله إذا جاءك صاحب كتابي هذا فاذبحه واسلخه واحش جلده تبنا وابعث به إليّ فأخذ الكتاب وخرج فلقيه الذي سعى به فقال ما هذا الكتاب فقال خط الملك لي بصلة فقال هبه لي فقال هو لك فأخذه ومضى إلى العامل فقرأه فقال إن في كتابك أن أذبحك وأسلخك فقال إنه ليس لي الله الله في أمري حتى تراجع الملك فقال ليس لكتاب الملك مراجعة فذبحه وسلخه وحشا جلده تبنا وبعث به إلى الملك ثم عاد الرجل كعادته إلى الملك وقال مثل ما كان يقول فتعجب وقال ما فعل الكتاب فقال لقيني فلان فاستوهبه مني فوهبته له فقال الملك إنه ذكر لي أنك تزعم أني أبخر فقال ما قلت ذلك قال فلم وضعت يدك على فيك قال لأنه أطعمني ثوما فكرهت أن تشمه فقال الملك صدقت قد كفى المسيء إساءته ومما كان يقول إن في حكمة الحسود والحسد ما يكفي للحسود ويحمل ما يكل من التدبير إعداء **ولذا** أخبر أنه لا حسد إلا في اثنتين رجل آتاه الله مالا فسلطه على هلكته في الحق ورجل آتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ويعلمها فالمراد بالحسد فيه الغبطة وهي أن تتمنى لنفسك مثل ما للمغبوط من غير أن تحب زواله عنه والمعنى لا ينبغي أن يغبط أحد إلا صاحب إحدى الخصلتين وفي نظم ابن المرحل
ومن غبطت المرء في أحواله ... أغبطكم بالكسر في استقباله

بعض

يعني تمنيتا لنفسي مثل ما له ولا يسلب بذلك النعمة وقوله ولا تناجشوا في
حديث الصحيحين والموطأ عن ابن عمر نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النجش قال
في القاموس النجش ان تواطئ رجلا اذا اراد بيعا ان تمدحه او ان يريد الانسان ان
يبيع بياعة فتساومه بها بثمن كثير لينظر اليك ناظر فيقع فيها او ان ينفر الناس
عن الشيء الى غيره اهـ **والمعاني** الثلاثة كلها محتملة هنا ثم قال والناجش الحصير
وقال الحافظ ابن حجر يقال نجشت الصيد انجشه بالضم نجشا اي نفرته واستثرته من مكانه
وسمي الناجش في السلعة ناجشا لانه يثير الرغبة فيها ويرفع ثمنها فنجشا لانه اذا اراد
حتى يثير الرغبة في السلعة اهـ وظاهره ان هذا المعنى شرعي لا غير من مستعمل اللغة
وظاهر القاموس انه مستعمل لغة ثم قال ابن حجر وقال ابن قتيبة النجش الختل
والخديعة ومنه قيل للصائد ناجش لانه يختل الصيد ويحتال له والذي فاده ان
فتسميته فهو بظاهره وهو ان حقيقة النجش الختل والخديعة وهو المعنى المجامع
للمعاني السابقة عن القاموس وعلى هذا فيمكن ان يراد في حديث الباب وهو
ويكون النهي عن المخادعة والختل مطلقا في البيع وغيره لا بخصوص البيع **وقال**
مالك في الموطأ النجش ان تعطيه بسلعته اكثر من ثمنها وليس في نفسك اشتراؤها
فيقتدي بك غيرك اهـ فيعتبر الزيادة **المنهي** عنها ان تكون فوق قيمتها **وكذا**
قيده ابن عبد البر وابن العربي وابن حزم في التمهيد بان تكون الزيادة فوق ثمن المثل فان
ساوى العرض ولو ان رجلا راى سلعة تباع بدون قيمتها فزاد فيها حتى تنتهي الى قيمتها
لم يكن ناجشا عاصيا بل يوجر على ذلك بنيته اهـ **قال ابن حجر** وفيه نظر اذ
لم تتعين النصيحة في ان يوهم انه يريد الشراء وليس من غرضه بل غرضه ان يزيد على من يريد الشراء
فوق ما كان يريد ان يشتري به فللذي يريد النصح مندوحة عن ذلك بان يعلم البائع
ان قيمة سلعته اكثر من ذلك ثم هو باختياره بعد ذلك ويحتمل ان لا يتعين عليه
هذا اذا علم البائع حتى يسأله للحديث دعوا الناس يرزق الله بعضهم من
بعض واذا استنصح احدكم اخاه فلينصحه **و** مثل الشافعي النجش بقوله ان
يحضر السلعة تباع فيعطي بها الشيء وهو لا يريد شراءها ليقتدي به السوام
فيعطون بها اكثر مما كانوا يعطون لو لم يسمعوا سومه اهـ فتفسيره اذ
اكتفى فيه بمجمل من لا يريد الشراء مطلقا اي سواء زاد فوق قيمتها او الى
قيمتها او الى ادون من قيمتها **قلت** وهذا التفسير به جزم عياض

بتثبير

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

والمازري فهو ظاهر قول الاكثر فهل في الحديث خلافا لابن عرفة **ونقل** بعضهم
عبارة المتوسطا بلفظ جاز له تعطيه في سلعته اكثر من قيمتها وحمله على اكثر
من الثمن الذي طلبنا لا من قيمتها فهو اعم كلام المازري وغيره **و** تحصل فيمن
لم يزد على القيمة ثلاثة اقوال الجواز والكراهة والمنع والزيادة عليها بالمنع
باتفاق وفي التحلل عن ارباب اوهي فهو فعل عليه النجاش الكل الزيادة خارج
زاده التحلل من عنده فهو خداع من اهل الاجل والمراد بالناس في كلام ابن الحاجب هي
الذي يحلف لئلا اعطي في سلعته كذا لم يبع او يقول دفع فيها كذا وكذا او حلف لانه فلانة
وعن ابن عمر ان رجلا اقام سلعته فحلف بالله لقد اعطي بها ما لم يعط فنزلت
ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم وعلى هذا فكونه في اكل السحت واضح وهو يدل لما
حققنا ان النجاش هو الخادع مطلقا **وقال الابي** سماه ابن حبيب
مطلقا وكذا من يزيد في السلعة عن رواج ثمن ورد الغير فيها ويحتمل ان يريد المعنى
المشهور ويكون قوله اكثر في ثمنها اي زائدا على القيمة على رأي من **منع** زيادة
الثمن في المشتري السلعة اعتمادا على زيادة النجاش فعلم ان الذي كان من ابن ابي او
زائد ومن لا حنث فيه فلا حكم علم البائع فللمشتري الخيار على المشهور **و**
روي عن مالك فساد البيع وتحتم الفسخ كقول الطائفة من اهل الحديث فيهم
البخاري كذا نقله ابن المنذر **قال خليل** وان علم فللمشتري رده وان فات
فالقيمة قال في التوضيح عليه القيمة مجوزا بها وان كانت القيمة من لم تزد على
الثمن الذي رضي به البائع وهو ثمن النجاش ويشبه ان ثمن هذا الغير فيقال
وما لم تنقص عن الثمن الذي قبل النجاش **قلت** محل ذلك انه ان فات قبل السلعة
فيخير في اخذها بثمن النجاش وردها وفي الفوات يخير في قيمتها وما كان اعطي
بها قبل النجاش فيلزمه الاقل منهما والنقل عن الحديث اهل المشهور ذكره ابن
باتفاق هو ابن لا تجرع بعضكم بعضا ان فهم النجش والمعنى لا اعم او لا يخص
بعضكم بعضا لا تكن ناجشا للبائع فيكون البائع ناجشا لها اذا باع
هو سلعته او لا تكن ناجشا على مشتري فيكون ذلك المشتري ناجشا
عليه في سلعة اخرى ليعرف ان فهم النجش بالمعنى الاخص ويحتمل ان لا يكون
للمشاركة اي لا يكن منكم ناجش **وقال فطانه** عن عياض النجش يكون بمعنى
بمعنى التنفير والاغراء فيحتمل ان يراد في الحديث للاقتداء وان لا ينفر

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
FOR QURANIC THOUGHT

بعضكم بعضا اي لا يذكر بعضكم بعضا بما يكره في غيبته عن وجهه
الخير نفعه للمسلمين وفي القاموس ومن فعل التجسس البحث عن الشيء، والمتجسس كمنبر
الوفاء في الظاهر الكشف عن عيوبهم **قلت** وهذا معنى حسن هنا
فيكون المعنى لا يبحث بعضكم عن عيوب بعض ولا يغتب بعضكم بعضا بعض ولي
ويشتغل كل واحد بعيوب نفسه عن عيوب غيره فيها ينتهي عن تتبع العورات
والتجسس. لا تلتمسوا من عيوب الناس ما ستروا. فيهتك الله ستر ما ستر من مساويك
واذكروا محاسن ما فيهم اذا ذكروا. ولا تعيبوا احدا منهم بما يعيبك.
وذلك ان شاء الله تتمة لهذا المعنى في الحديث الاتي هنا **وقوله** ولا تباغضوا
التباغض ضد التحاب والبغضة والبغضاء الشدة فيه في القاموس **قال**
العلماء في الاقتصار كونوا اسباب التباغض **ولكن** الحب والبغض غير كسبيين فلا
تتعلق التكاليف بهما اول اسبابهما المكتسبة من قبل حديثنا هذا فيستعمل العلما
فلا تواخذه فيما تملك ولا تملك وان النهي عن التباغض فقد امر بالتحاب كما في
النهي عن الشيء امر بضده فيقطعا كما هو التحقيق في الاصول وعلى غيره فيستلزمه
وانما كان هذا وقد **ورد** في التحاب في الله ثوابا كثيرا **اخرج** احمد والطبراني
والبيهقي والحاكم عن معاذ عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله تعالى وجبت
محبتي للمتحابين فيّ والمتجالسين فيّ والمتزاورين فيّ وللترمذي عن معاذ رفعه
قال الله تعالى المتحابون في جلالي لهم منابر من نور يغبطهم النبيون والشهداء و
اخرج ابن ابي الدنيا عن عبادة بن الصامت رفعه **قال الله تعالى** حقت محبتي
على المتحابين فيّ ظلهم في ظل العرش يوم القيامة يوم لا ظل الا ظلي وكذا في حديث
الصحيحين عن ابي هريرة مرفوعا في السبعة الذين يظلهم الله يوم القيامة رجلان تحابا
في الله اجتمعا على ذلك وافترقا عليه **قال العلقمي** ابن حجر اي كل واحد
منهما داخل حقيقة لا اظهارا فقط **قلت** الظاهر ان تحاببهما لم يكن
لداع دنيوي بل للاخوة في الاسلام والمعاونة على البر والتقوى وهذا هو
التحاب المثمر لحلاوة الايمان في حديثنا الصحيح عن انس ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الايمان
وعد منها ان يحب المرء لا يحبه الا لله قال العلقمي قال البيضاوي معنى حقيقة
الحب في الله ان لا يزيد بالبر ولا ينقص بالجفاء وهو والحب في الله لا يكون

حقيقة الحب في الله

This file was downloaded from QuranicThought.com

THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

دل المراد في الشرع بحسبه وكان خلاف الاصل لمنهاج الفقه حسب ما امكن **واما**
اهل البدع والمعاصي الذين لم يتوبوا ولم يرجعوا او المجاهرون بها ولا يستحقون
حالهم عليها فيجب بغضهم في الله تعالى كما يجب حب المطيعين في الله فقوله ولا
تباغضوا ولا تدابروا واقع مخصوص لانه يستثنى منه البغض في الله المامور
به **وفي خبر** ابن مسعود مرفوعا عند ابن شاهين تقربوا الى الله ببغض
اهل المعاصي والقوهم بوجوه مكفهرة والتمسوا رضى الله بسخطهم وتقربوا
الى الله بالتباعد منهم وقوله ولا تدابروا اي لا يولي بعضكم بعضا دبره معرضا
عنه هاجرا له فمعنا ولا تدابروا **وفي خبر** مسلم عن ابي ايوب رفعه لا يحل
لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث ليال يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخير
وخيرهما الذي يبدا بالسلام والتعبير بالاخ فيه تعبير وتحريض ومفهوم المخالفة
ان الهجر دون ثلاث ليال مرخص فيه **ووجهه** ان الطبع البشري مرغب على ... وسوء
خلق ومعنى يعرض هذا ويعرض هذا ان يولي كل منهما عرضه اي جانبه لصاحبه
ويعرض عن صاحبه قال في الرسالة والسلام يخرج من الهجران اذا كان عنهما
ذلك عداوة الله والشيخ اذا هجره من اجله وان كان اقلع عنه فلا يخرج من
هجرانه حتى يجوز بشارته عليه بان يعود معه الى ما كان عليه قال وهذا
معنى قول عليه اهـ **وقال الغزالي** المراد بالهجر المحذور في الثلاث الهجر
فيما يقع بين الناس من عتب او موجدة او تقصير في حقوق العشرة والصحبة
دون ما كان في جانب الدين فان هجرة اهل البدع دائمة ما لم تظهر التوبة فانه
صلى الله عليه وسلم لما خاف على كعب واصحابه النفاق حين تخلفوا عن تبوك
امر بهجرهم خمسين يوما وهجر نساءه شهرا وهجرت عائشة ابن الزبير مدة وما ان
جماعة من الصحابة متهاجرين الى ان ماتوا اهـ **وجواز** هجران صاحب البدع
عنه والفاسق في غير موضع قال في الرسالة ومن الفرائض بر الوالدين وان كانا
فاسقين وان كانا مشركين فليقل لهما قولا لينا وليعاشرهما بالمعروف ولا
يطعهما في معصية اهـ **وفي** مسلم عن ابي هريرة رفعه مرة انه تفتح ابواب الجنة
كل يوم اثنين وخميس فيغفر في ذلك اليومين لكل عبد لا يشرك بالله شيئا الا امرءا
الذي بينه شحناء فيقال انظروا هذين انظروا هذين حتى يصطلحا
وقوله ولا يبع احدكم على بيع بعض هذا في الحلي عن ابن عمر في خبر فيشتغل الذي يبايعه

تقربوا الى الله ... لم

ابيع

This file was downloaded from QuranicThought.com

البيع احدكم على بيع بعض الخ وفيه في كتاب البيع وفي حديث ابي هريرة وان بعضكم
يستام الرجل على سوم اخيه **قال العلامة** ابن حجر قال العلماء البيع على البيع
حرام وكذا الشرا على الشرا وهو ان يقول للمشتري في زمن الخيار افسخ لابيعك
بانقص او يقول للبايع افسخ لاشتري منك بازيد وهذا مجمع عليه واما
السوم فصورته ان ياخذ شيئا ليشتريه فيقول له رده لابيعك خيرا منه بثمنه او
مثله بارخص او يقول بيعا فيشتريه ثم فيقول له رده لابيعك خيرا منه بثمنه او مثله
بارخص او يقول للمالك استرده لاشتريه منك باكثر ومحله بعد استقرار الثمن وركون
احدهما الى الآخر فان كان ذلك صريحا فلا خلاف في التحريم وان كان بظاهر ففيه وجهان
للشافعية **ونقل** ابن حزم اشتراط الا يكون عرضا وقال ان لفظ الحديث لا يدل
عليه **و**تعقبوا عليه بانه لا يلزم من ان يكون موضع التحريم في السوم ان السوم في السلعة اذ
التي تباع فيمن يزيد لا يحرم اتفاقا كما نقله ابن عبد البر فتعين ان السوم المحرم ما وقع فيه
قدر زايد على ذلك **وقد** استثنى بعض العلماء المنع بما اذا لم يكن سوم لا فرغ غبنا فاحشا وان
لم يجز السوم عليه والشرا بحديث الدين النصيحة واجيب ان النصيحة لم تنحصر في البيع
والسوم فله ان يعرفه ان قيمتها كذا وانك ان بعتها بكذا مغبون من غير ان يزيد فيها فيجمع
فيجمع بذلك بين المصلحتين **و**ذهب الجمهور الى صحة البيع المذكور مع تاثيم فاعله
وعند المالكية والحنابلة في فساده روايتان وبه جزم اهل الظاهر والله اعلم انتهى كلامه
وقوله وكونوا عباد الله اخوانا يحتمل ان يكون عباد الله خبرين لكونوا اي اتصفوا
بما يليق بوصف العبودية لله وكونوا اخوانا مقتضيا انها على ما ينبغي ان يكون عليه ان
العبيد من الخلائق يجمعون الخالق فلا ينبغي التكبر على المخلوق حتى تكونوا اخوانا لا يحقر
بعضكم على بعض ولا يبيع بعض على بعض ويحتمل وهو الظاهر ان الخبر هو اخوانا وعباد الله
منادى حذف منه حرف النداء والجملة اعتراضية فيها تنبيه على علة الامر بالاخوة
وتقويته في تحقق المامور اي لا تعتبر كثير العبودية لله الخ لا يليق معها الا الموا
خاة من ترك التكبر والتطاول والتفاخر فانها وصف مشترك بين الجميع فلا معنى لتكبر البعض
على البعض وازدراء البعض بالبعض بل الواجب فيه التساوي وفيها ان يكون المسلمون فضلا
هو في الشفقة وترك التكبر فيه قوله اخوانا تشبيه بليغ بحذف الاداة اي مثل اخوان النسب في
الشفقة عليه مثلا وهو الاداة والمضاف اليه مقامه ويجمع اخ على اخوة واخوان

This file was downloaded from QuranicThought.com

واخوة واخو تنفعل بروا وابنها واخوان بكسر الهمزة وضمها لكن يستعمل اخوان للاصدقاء
على الغالب والا فجمع اخ من الولادة ابنه الصديق لان اخوان تنشب فلا يخفى التقريب مقصد بلاداة
التشبيه اي اشتهاء اي فيما يراد به الصديق فهو قيل كونوا مثل الاخوان المتحابين لا
يخفى ان اخوانا فلعله صرح بالاداة في قوله انما المومنون اخوة ثم ذكر فيها غير انه
تعودنا المبالغة في التشبيه وجملة المسلم اخو المسلم مقررة للامر بالاخاء كانه قيل
كونوا اخوانا لانه مقتضى الاخوة فان الشرع حكم فيما بينكم واشترك في الاسلام مقتضى
لذلك الحكم وقوله لا يظلمه ولا يخذله مستنتج عن قوله المسلم اخو المسلم لان انتفاء
الظلم والخذلان والاحتقار من لوازم ثبوت الاخوة فصار قوله المسلم اخو المسلم مشتملا
على قوله لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره فبينهما كمال الاتصال فترك العطف لاجل ذلك اولى
من ثمة ترك لاشتمال جملة الاولى القطع على حد قوله ارحل لا تقيمن عندنا ومن ورد في التحذير
من الظلم احاديث مشهورة انه لا يحجب الظالم ولا يقبل وانه لا يحجب المفتري من الحبس
اللهم عافنا بلا اعمال يعمل الظالمون **وروى** البخاري عن ابن عمر مرفوعا الظلم ظلمات يوم
القيامة **وعند** احمد في اوله يا ايها الناس اتقوا الظلم واتقوا الشح الحديث **وفي**
رواية الاثم والظلم وعند مسلم عن جابر رفعه اتقوا الظلم فان الظلم ظلمات يوم القيامة
واتقوا الشح الحديث **قال ابن الجوزي** الظلم انما ينشا من ظلمات القلب اذ لو استنار
بنور التقوى لاعتبر فاذا سعى المتقون بنورهم الذي حصل لهم بسبب التقوى اكتنفت
ظلمات الظلم الظالم حيث يغني عنه المومنين والمومنات ذلك بانه **وفي** الصحيح ان الظالم يعطى
بعض من حسناته يوم القيامة للمظلوم فيه في عرض او مال او عقوبة فاذا فنيت له
حسنات الظالم طرح عليه من سيئات مظلوميه ثم طرح في النار وفي الصحيح ايضا قوله
المظلم لمعاذ واتق دعوة المظلوم فانها ليس بينها وبين الله حجاب
وروى الخطيب عن علي رفعه اتق دعوة المظلوم فانه يسال الله حقه وان الله
لن يمنع ذا حق حقه **و**للطبراني والضياء عن خزيمة بن ثابت رفعه اتقوا دعوة
المظلوم فانها تحمل على الغمام يقول الله وعزتي وجلالي لانصرنك ولو بعد حين **و**
للحاكم عن ابن عمر رفعه اتقوا دعوة المظلوم فانها تصعد الى السماء كانها شرا
رة ولاحمد وابي يعلى والضياء عن انس اتقوا دعوة المظلوم وان كان كافرا فانه ليس
دونها حجاب وانشدوا لا تظلمن اذا ما كنت مقتدرا • فالظلم ترجع عقباه الى الندم •
تنام عينك والمظلوم منتبه • يدعو عليك وعين الله لم تنم •

وحقوق المسلم المقتضية بالعدوان اذ حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا **وانواع الظلم** لا تكاد تنحصر منها مطل الغني واكل اموال الناس والغصب والمكس والضرب بالجرأة بالضرب او نعقة او كسوة وجحود ما في الذمة لاسيما مع بينة او حجة والتنفع على مثل والقتل لانه في الحديث القدسي ثلاثة انا خصمهم يوم القيامة ومن كنت خصمه خصمته رجل اعطى بي ثم غدر ورجل باع حرا واكل ثمنه ورجل استاجر اجيرا فاستوفى منه ولم يوفه اجره رواه البخاري وغيره **وقوله** ولا يخذله اي لا يترك اعانته ونصرته والاستغاثة مما يخرج به **والخذلان** قسمان ديني ودنيوي فالديني ان يتركه على حالة يراه يخالف الشرع فلا يعظه ولا يزجره عنها ولا يتعجب انه وهو من ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر **وفي** الصحيح عن انس يرفعه انصر اخاك ظالما او مظلوما قال يا رسول الله هذا انصره مظلوما فكيف انصره ظالما قال تاخذ فوق يديه **قال ابن حجر** في رواية ابن الوقت فلا نشاور في ربا تكرار قال ابن بطال النصر عند العرب الاعانة وتفسيره ان الظالم مظلوم في نفسه فيدخل فيه ردع المرء عن ظلمه لنفسه حسا ومعنى ولاخذ فوق يديه كناية عن كفه عن الظلم بالفعل ان لم يكف بالقول وعبر بالفوقية اشارة الى الاخذ بالاستعلاء والقوة وللاسماعيلي يكفه عن الظلم فذلك نصره اياه واول من قال انصر اخاك ظالما او مظلوما جندب بن العنبر بن عمرو بن تميم واراد ظاهره على عادة حمية الجاهلية كما قال الشاعر: اذا انا لم انصر اخي وهو ظالم • على القوم لم انصر اخي حين يظلم • فبين صلى الله عليه وسلم معنى مطابقا للشريعة بتصرف لطيف نقل اللفظ من معنى قبيح الى معنى احسن منه وكثيرا ما يقع ذلك للائمة لاسيما الصوفية رضي الله عنهم **والخذلان** الدنيوي ان يترك من يقتله او يجرحه او يضربه او يغصب ماله او يسرقه او يتناوله بوجه من الوجوه وهو يقدر على تخليصه وحيث دل على وجوب الضمان بالترك كالفعل وفيه فروع كثيرة كما قال ابن المنير ومن ذلك الفروع قال في قول خليل وضمن مار امكنته ذكاته وترك كتخليص مستهلك من نفس او مال بيده او بشهادته او بامساك وثيقة او تقطيعها **و** في قتل شاهدي حق تردد وترك مواساة وجبت بخيط لجائفة وفضل طعام وشراب لمضطر وعمد وخشب فيقع الجدار اه انظر تفصيل هذه الفروع في شروحه وبالله التوفيق هنا **و** في حديث قال الله عز وجل وعزتي وجلالي لانتقمن من الظالم في عاجله وآجله ولانتقمن ممن راى مظلوما فقدر على ان ينصره فلم يفعل وقوله ولا يحقره اي لا يستصغره ولا يتكبر عليه **قال عياض** وروي يحقره بفاء مضمومة معجمة ساكنة وقاف مكسورة اي لا يغدر بعهده ولا ينقض امانه قال والصواب المعروف هو الاول اه

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

قلت فمقتضى النقل عطفه على الشكر أن المعطوف أن يشكر وهو مبني على أن
الحديث بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم بقلبه خبرت الرجل بلا ابتداء البقية
والحجية بلا اعتداد انتفاء بأمنية وقد ارتفع وإلا لم يكن حبه للشباب كما اشكا لما أراد الله
شكواه وهو قد التقوى هاهنا ويشير إلى الصدر ثلاث مرات **قال الطيبي** عن القرطبي
التقوى مصدر اتقى والمتقي هو الذي يجعل بينه وبين ما يخاف وقاية تقيه منه ومنه
اتقوا النار ولو بشق تمرة وهو في كلمة حقيقية والمتقي شرعا هو الذي يجعل بينه وبين
عذاب الله تعالى وقاية الطاعة فإذا قال التقوى هاهنا الخوف والخوف ينشأ عن المعرفة
بجلال الله تعالى وعظيم سطوته وعقابه والخوف والمعرفة محلهما القلب والقلب
محل الصدر فلذلك أشار إلى الصدر وقال التقوى هاهنا **وقال البيضاوي** في تفسير
هدى للمتقين المتقي اسم فاعل من وقاه فوقاية والوقاية فرط الصيانة والمتقي في عرف الشرع اسم لمن يقي نفسه عما يضره
في الآخرة وله ثلاث مراتب الأولى التوقي من العذاب المخلد بالتبري عن الشرك وعليه
والزمهم كلمة التقوى والثانية التجنب عن كل ما يؤثم من فعل أو ترك حتى الصغائر عند
قوم وهو المتعارف باسم التقوى في الشرع والمعني بقوله ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا
والثالثة أن يتنزه عما يشغل سره عن الحق ويتبتل إليه بشراشره وهو
التقوى الحقيقي المطلوب بقوله تعالى اتقوا الله حق تقاته اهـ **وقال البرجي**
مراتب التقوى خمس اتقاء الكفر وهو مقام الإسلام واتقاء المعاصي والمحرمات وهو
مقام التوبة واتقاء الشبهات وهو مقام الورع واتقاء المباحات وهو مقام الزهد
واتقاء حضور غير الله على القلب وهو مقام المشاهدة وعدة من ثمرات التقوى
المترتبة عليها في القرآن نحو خمسة عشر فانظرها وقوله بحسب امرئ من الشر أن يحقر
أخاه المسلم **قال الطيبي** عن القرطبي الباء زائدة وحسب مبتدأ وما بعده الخبر وهو
غير منون والمعنى أنه يكفيه والتقدير حسب امرئ من الشر احتقار أخاه أي يكفيه
من الشر هذا الخلق وحده والجار على مذهب سيبويه أن يكون محسبا هو المبتدأ لأنه يقول
إنه نكرة عرفنا نكرة بمسوغ على معرفة ولا نكرة مبتدأ إلا اجتماع معرفتين أن
المعرفة المبتدأ أو ... في هذا الحديث وعلى هذا فالمتقدم المبتدأ أو الخبر
والكبر احتقار الغير والتعالي عليه فحرم إجماعا **قال الله** تعالى إنه لا
يحب المستكبرين **وفي الحديث** القدسي الكبرياء ردائي والعظمة إزاري فمن

عمر والحكيم

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

ثلاث عنه واحدا منهما قذفته في النار رواه احمد وغيره وفي لفظ الكبرياء ردائي والعز
ازاري فمن نازعني شيئا منهما عذبته وروى مسلم وغيره عن ابن مسعود رفعه لا يدخل
الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر فقال رجل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله
حسنة فقال ان الله جميل يحب الجمال الكبر بطر الحق وغمط الناس بطر الحق دفعه ورده بطر
وانكاره وغمط الناس احتقارهم وروى الترمذي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
مرفوعا يحشر المتكبرون امثال الذر يوم القيامة يغشاهم الذل من كل مكان يساقون الى
سجن في جهنم يقال له بولس تعلوهم نار الانيار يسقون من عصارة اهل النار طينة
الخبال اهـ وفي القاموس وبولس بضم الباء وفتح اللام سجن في جهنم وعن محمد ابن
علي انه قال لابنه يا بني ان الله خبأ ثلاثة في ثلاثة خبأ رضاه في طاعته فلا تحقرن من
الطاعة شيئا فلعل رضاه فيه وخبأ سخطه في معصيته فلا تحقرن من المعصية شيئا فلعل
سخطه فيه وخبأ اولياءه في خلقه فلا تحقرن احدا فلعله ذلك الولي وقال ابن عزيز
ما دام العبد يظن ان في الخلق من هو شر منه فهو متكبر قيل فمتى يكون متواضعا قال اذا
لم ير لنفسه مقاما ولا حالا وقيل من راى ان في الناس من هو شر منه فهو من الناس واما
اهل التحقيق لا يرون لانفسهم فضلا على الغير ولو كان كافرا لان القلوب بيد الله والخاتمة
مخفية ولا يامن مكر الله الا القوم الخاسرون ومع ذلك يقول الشيخ رضي
ولا نزاع في ان ذم ونهي موضعا او كان من احمق تعجبا في الغير وفي اختلاط المرء عنه مغيبا
ومن تغير ذا خشي خلافا من المكروه وكافيه ذلك ما ورد في الشرع من زجر الابتداء بالكلام بالسلام
ومن ذا التحقيق نهيهم عن الكلام مع اهل البدع الى ان يتوبوا واهانتهم عند اهل الحزبية منهم كان ذا اهل
نبي في الكلام للمصلحة لا ينبغي من التكبر في الظاهر وكذا يقال في اهل الفسوق والمعاصي
كما امر ولذا قال الشيخ ابو الحسن والهجر لهم رحمة بهم ان تعززا عليهم وعلى ذا اعراض في
الكلام فقط دون التكبر باطنا واعتقادا ويحمل ما ورد التكبر على المتكبر تواضع
وقول ذا امير الجيش لم اتق مستكبرا اذ اتقوا في عند لقاء لم الكبر الا فيه
ولا قلا الا من الانبياء ونبينا اذ امقابلتي للتيه بالتيه فقوله كل المسلم على المسلم
حرام دمه وماله وعرضه هذا كقوله صلى الله عليه وسلم في خطبته حجة الوداع
يوم النحر فان دماءكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا
في بلدكم هذا رواه الشيخان وغيرهما وفيه العقل يشير من العلاج الخصوصي وكانه قيل
لا تجاوزوا ما بينه لكم الشرع قال تعالى ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا

التكبر على المتكبر تواضع

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

بالمعلوم قال صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم يشهد ان لا اله الا الله وان
رسول الله الا باحدى ثلاث الثيب الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق
للجماعة رواه البخاري ومسلم وغيرهما قال الحق المستثنى في رواية
حديثه امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا
مني دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله وزاد غيره في الثلاث ترك الصلاة
الى ان يضيق من الضروري قدر ركعة فيقتل بعد الضم على المشهور من انه حد لا كفر
ويستثنى من الدماء ايضا قطع الشارب والمحارب وحرمة العرض هي حرمة التنقيص
والحط من حرمة المسلم بغيبة او نميمة قال الشيخ زروق في شرح الرسالة والغيبة
ذكر الانسان بما فيه مما يكرهه ان سمعه و اختلف في ذلك لحديث قال عليه
الصلاة والسلام اتدرون ما الغيبة قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك بما يكره
قال ارايت ان كان في اخي ما اقول قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن
فيه فقد بهته اخرجه مسلم من حديث ابي هريرة و النميمة نقل الحديث على جهة
الافساد ثم قال وقال عليه الصلاة والسلام الغيبة اشد من ثلاثين زنية في الاسلام وان
درهما من ربا كان ينكح امه وان اربى الربا عرض المسلم قال المحلي في شرح جمع
الجوامع وزعم صاحب العدة وتبعه الرافعي وغيره انها من الصغائر ممنوع للبلوى
بها فقل من يسلم منها وقال القرطبي في تفسيره انها كبيرة بلا خلاف قال
المحلي ويشهد له تعريف من الكبيرة ما توعد عليه بخصوصه قال صلى الله عليه المحلي
وسلم لما عرج بي مررت بقوم لهم اظفار من نحاس يخمشون وجوههم وصدورهم فقلت خمشه من باب ضرب
من هؤلاء يا جبريل قال هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون في اعراضهم رواه ابو
داود ه وقال الشبري [illegible] في شرح الرسالة قال النفي التشبيه [illegible] لحوم
الموتى [illegible] وقعنا ملتفتة لانه لا يخلو عنه الا القليل والا فالتماس فيهما
كبيرة كسائر الصغائر و للقرطبي هي من الكبائر [illegible] مهما وقيحها فتشبيهه
[illegible] قال الحق [illegible] ميتا واكل التحرز منها يتهيأ عن اصلها غالبا واصل
اصلها اول الاية بقوله اجتنبوا كثيرا من الظن ثم ولا تجسسوا فان من لم يظن لم يتجسس
ومن لم يتجسس لم يطلع على العورات الشيخ فينقطع الغيبة غالبا اه وقال
في التلخيص ما الغيبة ان يعلم من انسان ذكر امر مما يترتب عليه لو ثبت
حد او ادب كرمية بزنا او سرقة او غصب ثم ما يترتب عليه اثم ما يخل بالمروءة كتطفيل

جبن

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
FOR QURANIC THOUGHT

خفية وكذا محرم بكلام ونحوه الهمز والاشارة والغمز بالعين كقوله فيهم او بالشفة
والحكاية او المحبس كركوع او السجود او الكتابة او بغير ذلك شيء ووصف الشيء
بالصفات الخلقية كالعرج والعور والحول والعمى والقصر مما يكتفى عنه في تعريفه
ثم مما يكون من متعلقاته كوصف بيته بانه ضيق او مظلم وصاحبه بكثرة الاكل ووصف
كلبه ودابته ونسبه وثوبه وغيره لا وتباح الغيبة في تجريح الرواة والشاهد وفي
تحذير من زاد مخالطته لنكاح او شركة او جوار وهو واجبة ان لم يتشهم [illegible]
المخالطة وشاورك ومشورته ان لم يسلم وفيه تخب النصيحة لغير السائل
انفلاون تحسنا غيبة كان يرى متفقها مجيبا للاجماع بفتيه فيجب ان يعلم او
يرى مغيرا منتزه دار بالفاسق او مبتدع يأخذ العلم عنه و من هذا النوع ما ورد ان
فاطمة بنت قيس شاورت المصطفى في نكاح واحد من معاوية وابي الجهم واسامة بن زيد
فقال اما معاوية فصعلوك لا مال له واما ابو الجهم فلا يضع عصاه عن عاتقه انكحي
اسامة ذكره القرطبي والقرافي وغيرهما وذكر بعض العلماء جواز غيبة المغتاب
بانه مغتاب لئلا يقتدى به و تباح ايضا للاستفتاء كان يقول للمفتي زوجي لا يفعل
في كذا وفلان ظلمني او نحو هذا او يتشكى على ما اذكر معهما وفي التفصيل على ما بينه الغزالي على
ان الظالم ومن هذا النوع ما روي ان هند بنت عتبة بن ربيعة زوج ابي سفيان اتت المصطفى
ان ابا سفيان رجل شحيح وفي لفظ مسيك لا يعطيني ما يكفيني وولدي الا ما اخذت وما
وهو لا يعلم فقال خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف فلم ينكر عليها وصفه بما يكره لمصلحة
استفتائها وتظلمها و تباح في فاسق المجاهر بالفسق والبدع وكذا ما بحديث من القى جلباب
الحياء عن وجهه فلا غيبة فيه ذكره في الاحياء فقال العراقي اخرجه ابن عدي وابن حبان
في الضعفاء انتهى و انما تباح غيبة المجاهر فيما جاهر فيه لا فيما يخفيه ويستتر وفي
تعريف الرواة والمشهور عليه كالاعرج والاعمش والاعور وفي التعريف وفي
الشمائل وكان بعض العلماء يقول اجعل الغيبة لله [illegible] علم احوال
الرواة [illegible] من علوم فرض الكفاية كما يأتي ان شاء الله وفي [illegible]
نه على تغيير منكر فان قيل اصحاب المنكر ان جاهر به فلا غيبة فيه كما تقدم فيستغني
عن هذا وان استتر به لم يجز التجسس والتفتيش للتغيير قلنا اذا اطلع عليه واحد
من غير تحسس ولا تجسس وجب عليه التغيير واذا احتاج الى معين جازت الغيبة في سبيل
ولو اطلع بحثا وتجسسا فان التغيير واجب كما مر وان كان اثما بالتجسس و [illegible]

ما ذكره بعضهم جواز غيبة المغتاب

ابن في شرحها هذه المواضع في بيتين ذكرهما في حواشيه شرح المحلي وهما •

القدح ليس بغيبة في ستة • متظلم ومعرف ومحذر •

ولمظهر فسقا ومستفت ومن • طلب الاعانة في ازالة منكر •

وفي شرح الرسالة للشيخ زروق وقد جمع بعض الشيوخ الشافعية مواضع اباحة الغيبة

فبلغها خمسة عشر في بيتين واحد لا استحضره الآن **قلت** البيت المشار اليه انما

فيه الستة المذكورة لا اكثر وفيه ستة لبعض شيوخ المتأخرين خمسة عشر موضعا وكلها

ترجع للستة المذكورة ولفظ البيت تظلم واستفت واستعن حذر ومن بدعة وفسق المجاهر •

وغير مقصد له ابو الفضل من بعض الشيوخ في بيتين وهما :.

وان اغتياب الناس حظر ونبا • عظيم الوصف من اذى المناكر

فجنب غيبة الا لخمسة او ستة • ببيت جلاء عن بعض ذلك اذ ابى

تظلم واستعن فاستفت البيتا وراجعه غيبته هذا ولا يتعدى فيه على قدر الحاجة **قال**

في التكملة ومن جهة عموم ذكر الاشتغال بالصنائع والتشوف لحوزه والاصلاح المال في

الحرث اصله الاول فمسلم من مال اخيه الا ما اعطاه عن طيب نفس **قال الفاكهاني** وفي

شرح الرسالة والذي لا يحل لك تناوله من المال هو ما لا اطلع صاحبه او اذن فيه ولذا

امر الشارع اه فيكون قوله وماله مخصوص بغير الحقوق الواجبة شرعا للبعض المسلمين

على بعض كنفقة الاولاد والابوين المعسرين والمواساة الواجبة من زكاة او

مقالة محتاج وشرائه والبيع بالمضطر والاقارب مطلقا واذا وجد معه الشيء اجبر صاحبه على البيع

له فهو ايضا مما يستثنى من قوله الا ما اعطاه عن طيب نفس وكذا يستثنى من يجبر على البيع

لتوسيع مسجد او طريق المسلمين او لامتناعه من اصلاح مع شريكه فيما لا ينقسم

ونحوه لخ

الحديث السادس والثلاثون

عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نفس عن مومن كربة من كرب

الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ومن يسر على معسر يسر الله عليه

في الدنيا والآخرة ومن ستر مسلما ستره الله عليه في الدنيا والآخرة والله في عون

العبد ما كان العبد في عون اخيه ومن سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له

به طريقا الى الجنة وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه

بينهم الا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن

عنده

This file was downloaded from QuranicThought.com

عنه وقد اجاب به عليه من نسبه الى فشيه وروايه المسلم واعوانه تعرضنا ترجمة انه هي كا
وتعبير الكرسنة تعريجها وقد اعانه على دفعها وهو شامل لما اذا دفعها بنفسه او ماله
او جاهه كشفاعته له فيما تجوز الشفاعة فيه **وممتنع** اخذ دراهم على الجاه
كالقرض والضمان وهي الثلاثة المجموعة في البيت المعروف

• القرض والضمان ثم الجاه • تمنع ان ترى لغير الله • قال خليل وذو الجاه
اي يحرم عليه ان يأخذ شيئا على جاهه اه اي من يخلص به نفسا او مالا الانوغلي
المعرانة في شرحه هذا اذا كان يمشي بمجرد جاهه اما لو كان يحتاج الى سفر ونفقة
وكلفة واخذ اجر مثله فجائز والحق انه لا يمتنع وبه افتى القوري **وفي المع**
المعيار سئل ابو عبد الله القوري عن الجاه **فاجاب** اختلف علماؤنا
في حكم ثمن الجاه من قائل بالتحريم باطلاق ومن قائل بالكراهة باطلاق ومن مفصل
فيه وانه ان كان ذو الجاه يحتاج الى نفقة وتعب وسفر فاخذ اجر مثله

اخذ المال على الخفارة

فذلك جائز والا حرم اه **قال ابو علي** وهذا التفصيل هو الحق **فرع** وفي
المعيار سئل ابو عبد الله العبدوسي عن الخطاطة التي يجري اخذها من المواضع
الممنوعة وما ياخذ منهم على ذلك **فاجاب** ذلك جائز بشرط ان يكون له جاه قوي
بحيث لا يتجاسر عليه عادة وان يكون سيره معهم بقصد حمايتهم مع عدم الخلطة ... وان
يدخل معهم على اجرة معلومة او يدخل معهم على المسامحة بحسب ما يجرونه له
فرع وفي المعيار ان الظاهر فيما يأخذ من عرب جبال ... سلطان او غيره نعم ما قبل
فالاكثر يتكلم في خلاصه بماله او بغيره هل يجوز **فاجاب** نعم يجوز وصرح
به جماعة منهم القاضي الحسين ونقله عن القفال اه ذهاب الى اشيا معينة والصواب
المنع على مشهور مذهبنا ان لم يحتج لسفر او نفقة كما تقدم وقوله ... على معين
... التنبيه على المحيط التي قبلها عنهم بانها واجبة لقوله تعلى والكاف في
... الى ... وانما ... الكل او البعض مندوب افضل من الواجب وكذا
... العسر ... مندوب او واجب ... عن المعسر احد المواضع
التي يفضل فيها المندوب الواجب لقوله تعلى وان تصدقوا خير لكم ان كنتم تعلمون
وكذا ابتداء السلام سنة افضل من رده الذي هو واجب وكذا الوضوء الذي قبل
دخول الوقت افضل من الوضوء بعده الذي هو واجب وقد نظم بعضهم الثلاثة
فقال البر ... افضل من تطوع ... حتى اذا ما جاء منه ما كثر

علاقبل

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

لا الحمد إلا توفيقا وابتداء بذل الفضل كذلك إلى المعسر وروى مسلم
والإمام أحمد عن أبي قتادة رضي الله عنه من نفس عن غريمه أو محى عنه كان في ظل العرش
يوم القيامة وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه كان تاجر يداين الناس فإذا رأى
معسرا قال لفتيانه تجاوزوا عنه لعل الله يتجاوز عنا فتجاوز الله عنه
وله عن جابر رضي الله عنه رحم الله عبدا سمحا إذا باع سمحا إذا اشترى سمحا إذا اقتضى
وعند الترمذي أدخل الله رجلا كان قبلكم سهلا إذا باع سهلا إذا اشترى سهلا إذا
اقتضى وله أيضا عن أبي هريرة رضي الله عنه إن الله يحب سمح البيع سمح الشراء
سمح القضاء وللشيخين عن حذيفة وابن مسعود البدري رضي الله عنهما أن رجلا
ممن كان قبلكم أتاه الملك ليقبض روحه فقال هل عملت من خير فقال ما أعلم قال انظر
قال ما أعلم شيئا غير أني كنت أبايع الناس في الدنيا فأنظر الموسر وأتجاوز عن المعسر
فأدخله الله الجنة وقوله ومن ستر مسلما ستره الله عليه في الدنيا والآخرة أي
الستر عليه في معصيته وقعت وانقضت أما معصية دام عليها أو هو متلبس
بها أو مصر عليها فالعقوبة فيها تجب المبادرة للإنكار وكذا الستر عما اطلع عليه
من عيوب جسده وأخلاقه ويدخل في ذلك إذا رأى المكشوف العورة تغطيته بستر
بثوب أو نحوه والستر في الأول فضيلة وأجاب الآن ذلك غيبته وهي حرام إلا في المسائل — تنبيه
في المستثنيات الشرعية وقد نظمت فيها أبيات علا جزاء من ستر عورته وجه
حسن فيغطيه ما يستره به من ثوب أو ما يقيه بيده وفي حديث الحث على
والفضل من جوعان من ستر على مؤمن عورة فكأنما أحيا ميتا وتحمل القوم على
ستر عيوب غيرهم وأنه يحمل من ... وفاء أحق ... كان جزاء أن يعظمه
الله وإن القرب من كمال الإيمان لحديث لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب — لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه
لنفسه ولا شك أن الإنسان يحب لنفسه ستر عيوبه فيجب عليه مراعاة ذلك
في حق أخيه وفي مسند البزار عن أنس رضي الله عنه طوبى لمن شغله عيبه
عن عيوب الناس وأنفق الفضل من ماله وأمسك الفضل من قوله ووسعته
السنة ولم يعدها إلى البدعة وروى أحمد والطبراني وأبو داود
عن جابر وأبي طلحة رضي الله عنهما ما من امرئ يخذل مسلما في موضع ينتقص — ما من امرئ يخذل مسلما
فيه من عرضه وينتهك فيه من حرمته إلا خذله الله في موضع يحب فيه نصرته

وما

This file was downloaded from QuranicThought.com

مؤسسة آل البيت الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

وقام امرؤ فسلم بنحو مسلما في موضع ينقص فيه من عرضه وينتهك فيه حرمته
ولا ينصره الله في موضع يحب فيه نصرته. قال ابن القلشاني في شرح الرسالة أنشدني
بعض الفوائد أبو عبد الله محمد القلشاني لبعضهم

إذا شئت أن تبقى سليما من الردى ... ودينك موفور وعرضك صين
لسانك لا تذكر به عورة امرئ ... فعندك عورات وللناس أعين
وعينك إن أبدت إليك معايبا ... من الناس قل يا عين للناس أعين
وعاشر بمعروف وسامح من اعتدى ... وفارق ولكن بالتي هي أحسن

وقال مالك أدركنا بالمدينة قوما لهم عيوب فسكتوا عن عيوب الناس فسكت عن عيوبهم
الناس عن عيوبهم وأدركنا بالمدينة قوما لم يكن لهم عيوب فتكلموا في عيوب
الناس فأحدث الناس لهم عيوبا وأنشد [illegible] في شرح الشهاب

إذا أنت عبت الناس عابوا وأكثروا ... عليك وأبدوا منك ما كان يستر
متى تلتمس للناس عيبا تجد لهم ... عيوبا ولكن الذي فيك أكثر
فسالمهم بالكف عنهم فإنهم ... بعيبك من عينيك أهدى وأبصر

ابن وجد القشيري عن بعض مشايخه أن رجلا رأى المصطفى في النوم فقال إن فلانا
الرجل كان أفسد على فلان السعداوي ويقع بينه هذه الشلاح وليس أنه أحيق أنه
المصطفى في الجنة فجعل الرجل يوجد السعداوي وقد يعمل خير في نهاره واعلمه
وسأله عن عمله فقال رجعت امرأة بيوم ترتاح إذ البطنة دخلتا بها فسترت عليها وأ
خرت القول وجبت به إلى المسجد فكل هنيه فلما طل الناس الصبح سأل عنها فخلعت
بالعلاق لا أدخل إذا امره دينه إلى القبر من بيته وسترتها **وقوله** والله في عون
العبد ما كان العبد في عون أخيه إلى من سعى في قضاء حاجة أخيه التي لا تخالف الشرع
بعينه شرح الله ووجعه لها له حاجته وما يستكثر به من الأجور وهذا الابتداء من أن تفضي
الحاجة التي سعى فيها ورأى جزاء فقضيت أم لا **قال الكماني** وينبغي أن يعرف ذا
هاو بسا من سعى في حاجة لأخيه المسلم فقضيت أم لم تقض غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما
تأخر وكتب له براءتين براءة من النار وبراءة من النفاق وبه أقول من حديث ابن عمر
من مشى مع أخيه في حاجة كان كالذي في حاجته وزاد من مشى مع مظلوم
حتى يثبت له حقه ثبت الله قدميه على الصراط يوم تزل الأقدام وفي الصحيح عن
أبي موسى أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أتاه طالب حاجة أقبل على جلسائه

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

فقال اشفعوا تؤجروا ويقضي الله على لسان نبيه ما شاء وفي حديث عند البزار
فيه ضعف في الارشاد والفضيلة مرفوعا وخير الناس انفعهم للناس ولكن المستشير مخلوق
ينبغي له ان يستحي انه عند مستحي وان الله يقضي ما يشاء فلا بد ان الامر من نفعه واضح
شيئا من صالح دينه ولا يغضب على من لم ينفعه ولا يعد عليه اذ اتيته جاءه
رجل اوسع رجلا فقال الشيخ في حاجة روحتها الى الله فيلح فان يأذن الله فيه فقل بها
قضيتها وكنت مشكورا وان لم ياذن الله فيه فقل انها لم تقض وكنت معذورا ام قوله
من سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له به طريقا الى الجنة شامل للعلم الواجب فعله
عينا او كفاية وللمندوب والتمييز بين الثلاثة من المهمات فالعيني لا انفكاك
اداء الواجبات الا بمعرفته كعلم المعتقد ان يعلم في حقه تعالى وفي حق رسله فتو
فما زاد ان الواجب على معرفته ما يلزمه الجزم به ونحوه التقليد على راي وكمعرفة كيفية
الطهارة والصلاة والصوم والزكاة لمن له مال والحج لمستطيعه واحكام المعاملات
كالنكاح والبيع والاجارة والشركة والقراض لمن يتعاطى ذلك للاجماع على انه لا يحل
لامرئ مسلم ان يقدم على امر حتى يعلم حكم الله فيه لكن يكفي غير العلماء ان يعلم الحكم
بوجه اجمالي ينفي به من اصل الجهل بالحكم نفي رسمه وكعلم امراض القلوب وعلاجها كا
لكبر والعجب والحقد والحسد وحب الرياسة والحمد بما لم يفعل بناء على قول الغزالي ان
معرفة حدودها واسبابها فرض عين وقال غيره من رزق قلبا سليما منها لم يلزمه البحث
عنها لان الدواء انما يحتاج اليه من به الداء والا فهو المختار لان تلك الرذائل
جبلية وقد لا يبتلي بعضهم بها فوجب البحث عن علاجها وعن العلم العيني حمل خبر
طلب العلم فريضة على كل مسلم قال النووي هو وان لم يثبت فمعناه صحيح قلت
من حديث ابن ماجه جمع من الحفاظ عن انس وابن عباس وابن عمر وابن مسعود وابي سعيد وعلي
والحسين ابنه وزيد في بعض طرقه وان طالب العلم يستغفر له كل شيء حتى الحيتان في البحر
والكفائي ما وراء القدر الضروري العيني مما يتوقف عليه اقامة الدين وعليه حمل بعضهم
الحديث السابق بناء على ان فرض الكفاية على الكل ويسقط بفعل البعض وهو اكثر اقوال
الاصوليين والعلوم الكفائية اما مقاصد وهي معظم القرآن والتفسير والحديث والفقه
والكلام والتصوف على راي فيه نظر واما وسائل فمنها ما يتعلق بالقرآن وهو علم
القراءات والتجويد ومنها ما يتعلق بالحديث وهو علم اقسامه ومراتبه والعلم باحوال
الرواة وطبقاتهم واعمارهم وعدالتهم وجرحهم ومنها ما يرجع الى الاشتراك

المستشير مخلوق ينبغي له ان يستحي

منها

This file was downloaded from QuranicThought.com

منها وهو اصل الفقه ومنها ما يتعلق بهما وبغيرهما من كلام عربي وهو اللغة
والتصريف والنحو والمعاني والبيان ومنها ما فيه منفعة عامة وهو الحساب والتوقيت
والمنطق على راي وبالغ بعضهم حتى جعله من فرض عين والمندوب ما منه مستحسنة
بفقه قال القلشاني وهو علم الكتابة والكتب وما يحتاج اليه من النحو
وقال قبل هذا من النوافل علم دقائق الفرائض والتدقيق في علم العربية والتعريف ومعرفة
شواذ اللغة ومن المستحسن ايضا علم العروض واللغات **تنبيهات** الاول من
ظهرت فيه قابلية ونجابة في طلب العلم الكفائي صار في حقه فرض عين قاله سحنون
ومال اليه ابن ناجي وجعله شيخه ابو مهدي المذهب قائلا لا اعرف خلافه وقول
المحلي لا يجب الاستمرار في طلبه على من انس الرشد فيه من نفسه على الاصح
مذهب الشافعية لانه منهم **الثاني** قال القلشاني من علم وعمل بعلمه
اورثه الله علم ما لم يعلم واثيب على العلم وعلى العمل ومن علم ولم يعمل اثيب على
العلم واستحق عقوبة العصيان بترك العمل ومن لم يعلم ولم يعمل عصى من الوجهين
واما القسم الرابع وهو من عمل بلا علم فقال الجزولي عمله غير صحيح فهو لا عمل
قلت في الحلية عن سلمان رفعه نوم على علم خير من صلاة على جهل **الثالث**
قال القلشاني ايضا للمعلم اداب اهمها ان يقصد بتعليمه وتعلمه وجه الله
وان يتخلق ويعامله بالمحاسن التي رغب الشرع فيها من الزهد والخشوع والوقار
والتواضع والخضوع لاهل الديانة والعلم والتنزه عن دني الاكتساب والحلم وطلاقة
الوجه وحسن البشر ولا ينال العلم الا بالصبر والغاية التامة والملازمة قال
ابن رشد من افضل ما يستعان به على طلب العلم تقوى الله لقوله تعالى واتقوا
الله ويعلمكم الله **وقال القلشاني** ايضا يجب على العالم ان يقف عما اشكل
عليه وينصف جلساءه ويصفح عن زلة جليسه وان يواخذهم من احسن
الاداب ان يقول فيما لا يدريه لا ادري قال ابن وهب لو شئت ان املا الواحي من قول
مالك لا ادري لفعلت وذكر ابن عبد البر في مقدمة التمهيد ان مالكا سئل
عن ثمان واربعين مسالة فقال في اثنين وثلاثين لا ادري وهذا اثبت مما عند المحلي
وغيره انه سئل عن اربعين فقال في ست وثلاثين لا ادري وتردد اليه سائل في
مسالة اياما وهو يقول لا ادري فقال له يا ابا عبد الله لقد ضربت اليك مسيرة

في بواخذكم اه

مسيرا كثيرا كذا على هذه المسئلة فقال يا هذا انما اتكلم فيما احتسب
فيه الاجر واما ما رجعت اليه اهلك فقل لهم قال لي مالك لا ادري ولقد اجاد من قال

ومن كان يهوى ان يرى متصدرا . ويكره لا ادري اصيبت مقاتله

ومن اداب المتعلم الستة التي في قول القايل

اخي لن تنال العلم الا بستة . سانبيك عن تفصيلها ببيان
ذكاء وحرص وافتقار وغربة . وتلقين استاذ وطول زمان

وينبغي في الحث على الحرص والجد والاجتهاد قول محمود الزمخشري

سهري لتنقيح العلوم الذ لي . من وصل غانية وطيب عناق
والذ من نقر الفتاة لدفها . نقري لالقي الرمل عن اوراقي
وتمايلي طربا لحل عويصة . اشهى لنفسي من مدامة ساق
وصرير اقلامي على اوراقها . احلى من الدوكات والعشاق
يا من يحاول بالاماني رتبتي . كم بين مستفل واخر راق
ابيت ليلي ساهرا وتضيعه . نوما وتامل بعد ذاك لحاقي

وقال ابن خمير قل للمتناول الرتبة . من غير كد واجتهاد . فابلغ المعالي بالعقل
فبذلك تكتسب المعالي واحذر من كثرة الضحك والمزح واعلم ان بعض الرجال
ونيل المعالي بالتسهل . فالعلم يدرك بالسؤال عن قوله وما اجتمع قوم
في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم القوم اسم
جمع لا واحد له من لفظه وواحده في المعنى رجل فالقوم الرجال دون النساء
يدل على ذلك قوله تعالى لا يسخر قوم من قوم ولا نساء من نساء وقول زهير

وما ادري وسوف اخال ادري . اقوم آل حصن ام نساء

وقد يطلق على ما يشمل النساء تغليبا نحو ولقد ارسلنا نوحا الى قومه
وقوم كل نبي رجال ونساء وصدر في القاموس بان القوم جماعة من الناس
مطلقا فقال القوم جماعة من الرجال والنساء معا او الرجال خاصة او يدخله
النساء على تبعية ويؤنث الجمع اقوام وجمع الجمع اقاوم واقاويم
واقايم اشهر وتلاوة القران تلاوته متتابعا ودرسه قراءته لحفظه
ومعنى يتدارسونه بينهم يلقن بعضهم بعضا ما يحتاج اليه منهم
عنه

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

منه ويتعاونون على حفظه وتصحيح تلاوته ويتفضل فيه تعليم وتعلّم
تجويده وقراءته وحفظه ومعنى ورسمه وتتبع معانيه وأما قراءته الجماعة
على لسان واحد فقال في المدخل يحتمل قوله ما اجتمع قوم إلا جماعة من
البدع المكروهة وفي العتبية كما تفعله الفلشانية والقراءة في المسجد
محدثة ولن يأتي آخر هذه الأمة بأفضل مما كان عليه أولها والقراءة حيث
قيل في التغني في المسجد إذا خف أهله فحلوا رجلا حسن الصوت يقرأ القرآن
فكرهه فقيل له فعل عمر بن أبي موسى ذكرنا ربنا فقال ما سمعت هذا فقف وكره
القراءة بالحان وقال إنما يتخذون ليأكلوا عليه وكره اجتماع القراء في سورة بالألحان
واحدة وقال لم يكن من عمل الناس ورآه بدعة وأما قوله والقراءة في المسجد
محدثة ولم يفعله أول الأمة يعني بتريث الباب فإن القاضي بل الصواب المراد
ببيوت الله المساجد كقوله تعالى في بيوت أذن الله أن ترفع وقد أخرج
مسلم وأبو عامر عن عقبة بن عامر قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم ونحن في الصفة
فقال أيكم يحب أن يغدو كل يوم إلى بطحان أو قال إلى العقيق فيأتي بناقتين
كوماوين في غير إثم ولا قطيعة رحم فقلنا كلنا يا رسول الله يحب ذلك قال أفلا
يغدو أحدكم إلى المسجد فيتعلم أو يقرأ آيتين من كتاب الله تعالى فهو خير
له من ثلاث وأربع خير له من أربع ومن أعدادهن من الإبل والكوماء الناقة العظيمة وثلاث خير له من أربع
السنام وكذا أكره قراءة واحد من جماعة وهم يسمعون لا وجه له إلا أن يسلم
من الرياء والسمعة وليعتبر بما عند يحيى حديث أبي داود والترمذي بإسناد
حسن عن أبي سعيد الخدري قال جلست في عصابة من فقراء المهاجرين وإن بعضهم ليستتر
ببعض من العري وقارئ يقرأ علينا إذ جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام
علينا فسكت القارئ فقال ما كنتم تصنعون فقلنا كان قارئ يقرأ علينا فنسمع
كتاب ربنا فقال الحمد لله الذي جعل في أمتي من أمرت أن أصبر نفسي معهم فجلس
وسطنا ليعدل بنفسه بيننا ثم قال بيده هكذا فتحلقوا وبرزت وجوههم
قال فما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم عرف منهم أحدا غيري ثم قال أبشروا
يا معاشر المهاجرين بالنور التام يوم القيامة تدخلون الجنة يوم القيامة
قبل

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

قبل اغنياء الناس بنصف يوم وهو خمسمائة سنة وقوله الا نزلت عليهم
السكينة قال في القاموس والسكينة بالكسر مشددة الكاف الطمانينة وقرئ بهما — ح البركة
انتهى والمراد بالحديث ما ينزل على التالي لكتاب الله والذاكر له من الوقار
والبهاء وقد يجليها الله بسببه للاجرام محسوسة ففي حديث الشيخين
والترمذي عن البراء قال كان رجل يقرا سورة الكهف وعنده فرس مربوطة
بشطنين فتغشته سحابة فجعلت تدنو وجعل فرسه ينفر منها
فلما اصبح اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال تلك السكينة تنزلت للقرآن
وقوله وغشيتهم الرحمة اي لان تلاوة القرآن من اعظم العبادات
وافضل القربات التي بسببها تنزل الرحمات وعن ابن مسعود
رضي الله عنه من قرا حرفا من كتاب الله فله به حسنة والحسنة بعشر
امثالها لا اقول الم حرف ولكن اقول الف حرف ولام حرف
وميم حرف اخرجه الترمذي وصححه وعن ابن عباس قال قال — ح قال
رجل يا رسول الله اي الاعمال احب الى الله قال الحال المرتحل قال
وما الحال المرتحل قال الذي يضرب من اول القرآن الى آخره كلما حل
ارتحل وعن ابي سعيد رضي الله عنه رفعه يقول الله تبارك وتعالى من
شغله القرآن عن مسالتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين وفضل كلام الله
على سائر الكلام كفضل الله على خلقه اخرجهما الترمذي وعن علي رفعه من
قرا القرآن واستظهره فاحل حلاله وحرم حرامه ادخله الله تعالى به الجنة
وشفعه في عشرة من اهل بيته كلهم قد وجبت لهم النار اخرجه الترمذي
ايضا ومعنى استظهره حفظه عن ظهر قلبه 29 الصحيحين عن عائشة
رضي الله عنها الماهر بالقرآن مع السفرة الكرام البررة والذي يقرا القرآن
ويتتعتع فيه وهو عليه شاق فله اجران وقال الشيخ زروق في
شرح الوغليسية روي ان رجلا قال لابن عمر رضي الله عنه كان لي ابن
ربا العنز في المنزل فقلت ما اقرأ ما لا ينفع به المنفق بدون اجرة فقال لعل
قلت بلى ربما نفعهم او نفع منهم قال لعلهم او نفع فيهم وفي سنن

المهتدى

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ANIC THOUGHT

المهتدين بأنواره **قوله** ابو سعيد بن ابي الخير في حلقة حديث العلماء فرحم الله
حكيم خبير فاردت ان اجعل على نعت وطبيعة من ذكر او تلاوة قرءان وشئ جاري
ذكره لي فانشرح منشرح الصدر اذا اصحاب فاتهم الفلاح فيا صلة بلا فضل
من كتاب فيما استشفع ان قراءة القرءان افضل من ... وحفتهم الملائكة
رواه ابن حبيب وظللتهم الملائكة باجنحتها وتغشتهم الرحمة وذكرهم الله فيمن
عنده ان الثناء عليهم عند الملائكة فرحمه **تتمة** قال ابن ابي زيد في الرسالة
ومن قرأ القرءان في سبع فذلك حسن والتفهم مع قلة القراءة افضل ان
النبي صلى الله عليه وسلم لم يقرأ القرءان في اقل من ثلاث **قوله** **وذوي** ومن ابطأ
به عمله لم يسرع به نسبه يعني ان من قصر به عمله عن رتبة الابرار لم ينفعه نسبه لأن
الفضل والمزية عند الله بالتقوى لا بالاباء **قال تعالى** ان اكرمكم عند الله
اتقاكم وفي الرسالة **وقال** الرسول عليه السلام ان الله قد اذهب عنكم عبية
الجاهلية وفخرها بالاباء مؤمن تقي وفاجر شقي انتم بنو ادم وادم من
تراب **وقال عليه السلام** وجل تعلم الانساب ... علم ... وجهالته لا تضر
وقال تعلموا من انسابكم ما تصلون به ارحامكم **قال القلشاني** في ... قال
القاضي عبد الوهاب لأن المفاخرة بالانساب تفضي الى العداوة والبغضاء والتنافر
من والتدابر ولا يظهر ... العرب ... ممنوع لانه يفضي الى التحرج
والعداوة وان الله اخبر ان الفضل عنده بالتقوى دون النسب وان الناس جميعا
ابناء ادم والفرع معتبر باصله فاذا كان اصلهم واحدا لم يكن لاحد على احد فضل الا
بفضيلة التقوى واكتساب ... وقال ... وما ابين ... علي
كرم الله وجهه
الناس من جهة التمثيل اكفاء • ابوهم ادم والام حواء •
فان يكن لهم من اصلهم شرف • يفاخرون به فالطين والماء •
ما الفخر الا لاهل العلم انهم • على الهدى لمن استهدى ادلاء •
وقدر كل امرئ ما كان يحسنه • والجاهلون لاهل العلم اعداء •
فان فخر بآبائه كان كمن افتخر بغير ما ... **قال في ...** قال الحسن
البصري مر به المهلب ... فلم يلتفت اليه فقال المهلب اما تعرفني فقال
انا اعرفك ... فقال وكيف ... اولك نطفة مذرة واخرك جيفة قذرة وانت
بينهما حامل العذرة ... على ... وللفخر وانما اولك نطفة ... واخرك
جيفة وعقبى ... نطفة وجيفة ... يفخر

من ابطأ به عمله
لم ...

من افتخر بنسب ابائه

من الغني وإنما هو للتقي عند الله الأعظم المعنى فيعلم الجاهل أن التقي
والعبد خير من أبي جهل **قال الشيخ** أذهب عبية وعبية الجاهلية
يروى بالغين المعجمة المكسورة من الغباوة بمعنى الجهل البالغ وبالمهملة مضمومة
منه ومكسورة بعدها موحدة مكسورة مشددة ممثناة من أسفل مشددة مفتوحة
نخوة النفوس وكبرها **و** في الحديث نسب المرء دينه وحسبه خلقه وكرمه تقواه
واعلم أن النسب يعتبر ملغى شرعا إلا بالتغلبية وبالشرع رجعوا به في أبواب من أمامة
عند التساوي وفيما إذا عتق به سلا تعابها عليه من مغضب أو عتبي وفي نواعي المرأة العربية
أو أعربي بالنسب في النكاح وللعربية ردوا المولى المنتسب لا العجم للنبي
شبهة تنى توجه على أنه قرشي **منقول** أو الكبر والبغي حرام قطعا مطلقا وأعظم
واعتقاد أن المرء ينجى على أبيه واستغلا لهم حقا أو ظلا لا من يعتقد أنه كالنافع
عند الله مجاورة للغدار ولا اعتبار بمملك للتقي الحاصل بالتقوى ولا جعل
للشرف الدنيوي ينموا به ذا التقي الشرف وكيف وفي الصحيح من قول جريه الهمزة عند الجنابا
في مات واتخذ الله إبراهيم خليلا **قيل** يا رسول الله من أكرم الناس قال أتقا
هم فقالوا ليس عن هذا نسألك فقال فيوسف نبي الله ابن نبي الله ابن نبي الله ابن خليل
الله قالوا ليس عن هذا نسألك قال فعن معادن العرب تسألوني خيارهم في الجاهلية
خيارهم في الإسلام إذا فقهوا **قال الشيخ** شيخنا سيدي محمد جسوس في شرح
الشمائل لما يعم أن المراد هو جماع الخير كله من الصفات الكسبية والتافيا ما هو
غاية الشرف من الصفات الوهبية وتلاقيا لما فيه الجمع بين المكتسب وغير المكتسب
وهو كون الإنسان من أهل الفقه في دين الله ومن كان لسلفهم شرفا بسبب إسلام
الشرف في الجاهلية فهي حالة كريمة خرجية رضي الله عنهم كحديث ابن الحكم من قوله
في المصطفى إنك لتصل الرحم وتحمل الكل وتكسب المعدوم وتقري الضيف وتعين على نوائب
الحق ونحو هذا من محاسن الأخلاق ثم قال في قوله في الحديث خيارهم في الإسلام
أن لم يعتبر النسب إلا عند من ... ويقول إذا فقهوا فهل إنما يعتبر النسب
بمجرد مجد آبائه والحال التوسط وهو أن يعتبر إذا كان معه تقوى الله تعالى
وتفقهه في دينه ورأى علما عبرة بمن أهمله **قلت** وعلى كون النسب هو كلام الله
للشرف فقط لا الأصل الذي جرى بجمع من الشعراء المفتخرين وعليه جاء قول
المعصومين التبيان والقلقشاني في شرح الرسالة في قول بعضهم في وصية ابنه
بني اجتهد في اقتناء العلوم تعش بالحياة عن تمار المنسل

محمول

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

لم ترج رفعة بيت من سفل • اذا جهة بيتي فبر زنا •
بلا جواد انا الخير قد تيسروا • من الجيش المباني لنا •
بلا رع فيتقد ها يجهرونا • تستنهض والله تلك البنا وقول
ابن الرومي وما الحسب الموروث لا در دره • بمحتسب الا بآخر مكتسب •
اذا الغصن لم يثمر وان كان شعبة • من الثمرات اعتده الناس في الحطب •
وآخر انا وان كرمت اوايلنا • لسنا على الاحساب نتكل •
نبني كما كانت اوايلنا تبني • ونفعل مثل ما فعلوا •
وآخر عليك بتقوى الله في كل موطن • ولا تترك التقوى اتكالا على النسب •
فقد رفع التقوى سلمان فارس • وقد وضع الشرك الشريف ابا لهب •
وبالله التوفيق

الجهود فيها
مكتسب

الحديث السابع والثلاثون

عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه تبارك وتعالى قال ان الله تعالى كتب الحسنات والسيئات ثم بين ذلك فمن هم بحسنة فلم يعملها كتبها الله له حسنة كاملة وان هم بها فعملها كتبها الله عنده عشر حسنات الى سبع مائة ضعف الى اضعاف كثيرة وان هم بسيئة فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة وان هم بها فعملها كتبها الله سيئة واحدة رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما واقول تقدمت ترجمة ابن عباس وقوله ان الله عز وجل قال ابن حجر يحتمل ان يكون كلام النبي صلى الله عليه وسلم حكاية عن فعل الله قلت على الاحتمال الاول الفيا من انه كتب بعد السي الغيبة فيه التفات على مذهب السكاكي وعلى الثاني يكون معنى يرويه عن ربه يرويه عن فعل ربه لا انه يروي كلامه فلا يكون الحديث قدسيا كما يتبادر قال ابن حجر ثم هو يحتمل ان يكون مما تلقاه صلى الله عليه وسلم عن ربه بلا واسطة ويحتمل ان يكون تلقاه بواسطة الملك وهو الراجح واسناده

من قول الله تعالى فيكون التفات قال تعالى ان الله كتب ويحتمل ان يكون من كلام ربه

This file was downloaded from QuranicThought.com

الكتابة التي انما تعلق مجاز عقلي لانه امر الحفظة بالكتابة بدليل انه الكاتب بعقو
سبب امر على حد اسناد البناء الى هامان في يا هامان ابن لي صرحا ويحتمل
ان يكون معنى كتابته لها انه قدرها في علمه على مقدار معلوم في رسم
الكتبة فلا يحتاج في كل وقت الى المراجعة فيما يكتب وما لا **ابن ملك**
في مسلم عن ابي هريرة رفعه قالت الملائكة رب ذلك عبدك يريد ان يعمل
سيئة وهو ابصر به فقال ارقبوه فان عملها فاكتبوها بمثلها وهذا ظاهر في وقوع
المراجعة عند ارادة عمل السيئة **قلت** يحتمل ان يكون ذلك مع | المراجعة
في ابتداء الامر فلما حصل الجواب استقر ذلك فلا يحتاج الى المراجعة
بعده ذكره في الفتح قال وفيما علق ثبت ذلك هو الله ومعنى بينه بقوله وقوله
من ترك الهم وهو ما له النفس نحو الشيء دون ترجيح بفعله او تركه من غير جزم [illegible]
ولا تصميم واعلم ان الواقع في النفس خمس مراتب كما اشار اليه الزرقاني [illegible]
الخفيفة الهاجس وهو ما يلقى في النفس اولا والخاطر وهو ما جرى فيها وحديث
النفس وهو التردد في الفعل هل يفعله اولا والثلاثة غير مؤاخذ بها فقط
لحديث مسلم ان الله تجاوز لامتي ما حدثت به انفسها ما لم تتكلم به او تعمل وان
لم يؤاخذ بحديث النفس فاحرى بالهاجس والخاطر وكذا لا ايجاب فيها في حق الله
الثلاثة في خطور المعصية لا ثواب فيها في خطور الطاعة والرابع الهم
وهو ترجيح الفعل وفيه تفترق الحسنة والسيئة فتكتب الحسنة ولا تكتب
السيئة والخامس العزم وهو الجزم والتصميم على الفعل وقوة القصد اليه
وهو مؤاخذ به عند الاكثر **قال عياض** عامة السلف واهل
العلم والفقهاء والمتكلمين والمحدثين لكثرة الاحاديث الدالة على المؤاخذة باعمال
القلب وحملوا احاديث عدم المؤاخذة على الهم الذي هو المرتبة الرابعة لكن
قد يؤاخذ بسيئة العزم لا بسيئة المعزوم عليه لانه لم يفعله **قال**
[illegible] والعلماء ان كان المعزوم عليه له صورة في الخارج ام لا كالصورة | النفوس
له في الخارج كالاعتقادات وخبايث النفس فمن المجمع على المؤاخذة به ام
ومقتضى كلام عياض انه ان حصل العزم على السيئة ثم فعلها كتب
على الفاعل سيئتان سيئة العزم وسيئة الفعل ويعارضه حديث بمثلها

لعدم

وقف الامين غازي للفكر القرآني
AMIN GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT
This file was downloaded from QuranicThought.com

THE PRINCE GHAZI TRUST

لتصريحه بانه اذا عملها كتبت سيئة واحدة لا سيما مع التاكيد بقوله واحدة وما نقل
المذكور في حديث الباب هو عملها بغير الهم الذي لا يؤاخذ به لا بمجرد العزم المؤاخذ به لانا
نقول الاشهر ان يفعلها بمحو الذنوب والعزم وان نقل الحر ان سيئة العزم داخلة في قوله
وان هم بها فعملها لان الهم سابق على العزم والعزم عمل بالقلب فهي سيئة من اعمال القلب
كما ان فعلها في الخارج سيئة من اعمال الجوارح بكل منهما تكتب عليه سيئة واحدة من غير تضعيف
وفي صحيح ابن عبد السلام الشافعي بما هو ظاهر الحديث من انه عند العمل بالسيئة لا تكتب عليه الا
واحدة وجزم به ابن حجر والله اعلم بان عزم عليها ثم تركها خوفا من الله كتبت له حسنة لحديث
انما تركها من جراي يعني من اجلي واما ان تركها لمانع عرض له غير الخوف من الله فلا تكتب له حسنة
بل سيئة الحق ان حصل عزم باختياره عليه ويصدق بتغير قوله في حديث الباب وان هم بسيئة يغير
فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة اي اذا تركها خوفا من الله وبهذا يوفق بينه
وبين ما في الحديث الاخر في الصحيح عن ابي هريرة ايضا اذا هم بسيئة لم يعملها لم تكتب عليه بل
يقل كتبتها له حسنة بحمل على ان تركها لا خوفا من الله بل لمانع او شاغل شغله عنها
واما الهم الذي لا عزم معه الذي تركها حسنة كما في حديث الباب بل تركه لها من هذه الحيثية
من جنس العمل الذي افرد له والذي توسل به احد اصحاب الغار الثلاثة الذين اواهم المبيت الى غار في جبل
فانحدرت صخرة فسدت عليهم الغار فقالوا انه لا ينجيكم الا ان تدعوا الله بصالح اعمالكم فذكر احدهم بره
بوالديه وذكر الاخر تثميره لاجر اجير تركه عنده واعطاه له كله فما استنقذ منه الا بعد الزمن
وذكر الاخر انه كانت له ابنة عم احب الناس اليه فراودها عن نفسها فامتنعت حتى الجاتها سنة
مجاعة تسلمه فاعطاها مائة وعشرين دينارا على ان تمكنه بفعلت ثم ذكرته التقوى فتركها
خوف الله وترك لها الذهب ففرج الله عنهم بهذه الاعمال الصالحات كما في الصحيح الا ان ظاهر حديث
الباب ان حسنة الترك خوفا من الله لا تضعف الى العشر وان كتبت حسنة كاملة اي ولهذا عقبه
العزر وكذا اختلفوا في حسنة الهم بالحسنة هل تضعف الى العشر او لا تضعف وبكل منهما قيل
كما الها على هذا انها تاخذ في نفسها وعليه فاختلفوا اذا فعل هل تكون حسنة الهم
معدودة في العشر فيزاد بالعمل تسع او هي زايدة على العشر فيكون للعامل احدى عشرة واستدل
ابن حجر القول بتضعيف حسنة الهم الى العشر بانه يلزم عليه مساواة من نوى الخير ثم لم يفعله بمن فعله
في كتابة العشر **قلت** وليس بظاهر اما اولا فلان اللازم على هذا القول بانه يكتب للمثنى
هم ثم عمل عشرون والذي هم ولم يعمل عشرة واما ثانيا فمساواة الناوي للعامل لا ممنوع بل ورد بها
الاذكار ما جزاء الفعل لمن علم الله منه صدق نيته في انه لو استطاع لفعل ففي البخاري انه صلى
الله عليه وسلم لما رجع من غزوة تبوك ودنا من المدينة قال ان بالمدينة اقواما ما سرتم مسيرا
ولا قطعتم واديا الا كانوا معكم وفي رواية الا شركوكم في الاجر حبسهم العذر **قال** في المواهب

This file was downloaded from QuranicThought.com

THE PRINCE GHAZI TRUST QURANIC THOUGHT

وهذا يقرب من معنى ما ورد ان نية المومن خير من عمله فان نيته هو لا يقدر فيه يبلغ هو او لا يبلغ
العاملين بابدانهم وهم على فرشهم في بيوتهم اي في الجزئية باعتبار حصول الاجر مع الراحة
بالنسبة لمن المصاب كما في الاجر وحديث نية المومن خير من عمله نقله في الجامع الصغير للبيهقي عن
انس والطبراني عن سهل بن سعد ومن عن ... ورد ان رجلا من بني اسرائيل مر في زمان مجاعة بكثبان
رمل فقال في نفسه لو كان هذا الرمل طعاما لقسمته على الناس فاوحى الله تعالى الى نبيهم ان قل
له ان الله قد قبل صدقتك وشكر حسن نيتك واعطاك ثواب ما لو كان طعاما فتصدقت
به وأما الحديث ان تضعيف الحسنة على مراتب متعددة وتفصيل ما دلت عليه الاخبار
من ان التضعيف يكون بعشر كما هو الغالب والمحفوظ وكذا اقتصر على العشر في الاية من جاء
بالحسنة فله عشر امثالها وبخمسة عشر لحديث في يوم الجمعة ... بقرن الشكل ... عبد الله
بن عمرو بن العاص وبعشرين وثلاثين لحديث من قال لا اله الا الله كتبت له عشر ومن قال سبحان
الله كتبت له عشرون ومن قال الحمد لله كتبت له ثلاثون ذكره الشيخ زروق في شرح الرسالة
وفي رواية في الحديث المتقدم في يوم الجمعة تضعف الحسنة بثلاثين نقله ابن العربي وبخمسين
لمن قرا القرآن واعربه فله بكل حرف خمسون حسنة لا اقول الم حرف لكن الالف حرف واللام حرف والميم
حرف ذكره السيوطي قال والمراد باعرابه فهم معانيه لا مقابل اللحن لان القراءة باللحن
باللحن لا تعد قراءة ولا يثاب عليها وبمائة لحديث من قرا القرآن بوضوء فله بكل حرف
خمسون حسنة ومن قراه في الصلاة فله بكل حرف مائة حسنة ومن قراه قاعدا ... فخمسون
بضربه فله مائة حسنة وبضرب فله خمسون ... والمسلم وبسبعة وعشرين وخمسة وعشرين وهو
الصلاة في الجماعة قاله الشاذلي وغيره والصواب بماتين وستين لحديث تفضل صلاة
الجماعة صلاة الفذ بخمس وعشرين درجة رواه الشيخان فتامله وفي رواية الفضل
بسبع وعشرين فيكون بماتين وستين وبخمس مائة لحديث صلاة الرجل في بيته صلاة
وصلاته في مسجد القبائل بخمس وعشرين صلاة وصلاته في المسجد الذي يجمع فيه بخمس
مائة صلاة رواه ابن ماجه وقاله الاجهوري والتضعيف في هذا في الحقيقة بخمسة
الاف وسبعمائة وهو النفقة في سبيل الله لقول الله تعالى مثل الذين ينفقون اموالهم
في سبيل الله فقال صلى الله عليه وسلم لك بها يوم القيامة سبعمائة ناقة وبازيد من ثلاثين
الفا وهو قيام ليلة القدر لقوله تعالى ليلة القدر خير من الف شهر وفي الموطا انه سمع
من يثق به من اهل العلم يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اري اعمار الناس قبله او ما شاء
الله من ذلك فكانه تقاصر اعمار امته ان لا يبلغوا من العمل الذي بلغ غيرهم في طول العمر فاعطاه
الله ليلة القدر خير من الف شهر وبخمسين الفا لحديث ابن ماجة عن انس من ... صلاته
في المسجد الاقصى بخمسة الاف صلاة فكل واحد من الخمسة الالف بعشرة فهي خمسون الفا

وخمسمائة

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

وخمسمائة إلى ... لما في الحديث المذكور وصلاته فيه بخمسين ألف صلاة الخ وبالتضعيف بالمعتبر تصير خمسمائة ألف وفيه ألف لما في الحديث المذكور إعادة للآية وبالمسجد الحرام بمائة ألف صلاة وبالتضعيف تصير ألف ألف ولما لا نهاية له وهو الصبر لآية إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب وحديث الصوم لي وأنا أجزي به متفق عليه **تنبيهات** قد أول قيل لسفيان كيف تعلم الملائكة أن العبد قد هم بحسنة أو سيئة قال إذا هم بحسنة وجدوا منه ريح المسك وبسيئة وجدوا منه ريح النتن قال الطوفي في شرحه والأدق توكيل الحفظة بالإنسان لينبهوه أن أعماله وأقواله محصاة في صحف تنشر في يوم القيامة عليه ومن شأنه ذلك كان أزجر له على القبيح والحمل على الصلاح قال الثعلبي فلا يغمر الخلاف

ومن الناس من يعيش شقيا • جاهل القلب غافل اليقظة •
فإذا كان ذا وفاء ورأي • حاذر الموت واتقى الحفظة •
إنما الناس راحل ومقيم • والذي راح للمقيم عظة •

الثالثة أخرج الطبراني وغيره عن أبي أمامة رفعه صاحب اليمين أمير على صاحب الشمال فإذا عمل العبد حسنة كتبها بعشر أمثالها وإذا عمل سيئة فأراد صاحب الشمال أن يكتبها قال له صاحب اليمين أمسك فيمسك ست ساعات فإن استغفر فيها لم يكتب عليه شيئا وإن لم يستغفر كتب عليه سيئة واحدة وفي رواية أن صاحب اليمين يقول دعه سبع ساعات لعله يسبح أو يستغفر الرابعة في حديث الباب رد على من زعم أن الحفظة لا تكتب الخواطر والنيات والذكر القلبي لأن ذلك مما انفرد الله بعلمه **والصحيح** أنهم يكتبونه ووجه دلالته عليهم مطلق تعلق علمهم بالإرادة حيث ذكر الحسنات دون السيئات بل في مسلم بعض طرقه كتبت له سيئة واحدة أو يمحوها ولا يهلك على الله إلا هالك الخامسة والذي عليه جمع أنها لا تكتب المباح **ووجهه** أن الحفظة لا تكتب المباح للتقييد بالحسنات والسيئات إلا أن تصحبه نية تصيره حسنة فيخرج بذلك عن كونه مباحا وقد سبق ذلك

الحديث الثامن والثلاثون

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله تعالى قال من عادى لي وليا فقد آذنته بالحرب وما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضته عليه وما يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل

ف

كان

قال اليمين أمير على صاحب الشمال

This file was downloaded from QuranicThought.com

حتى أحبه فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به
ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها وإن سألني لأعطينه ولئن
استعاذني لأعيذنه رواه البخاري أقول سبقتها في جملة الأحاديث قال ابن حجر
ووقع في بعض طرق أن النبي صلى الله عليه وسلم حدث به عن جبريل عن الله عز وجل
وهو الحديث حديث أخرجه **والولي** من الولي بسكون اللام أي القرب سمي به
لتقربه من الله تعالى وتقربه عباده حيث كان القرب من الله قربا معنويا
وهو فعيل بمعنى فاعل أو بمعنى مفعول **قال العلقمي** ومن يتول الله ورسوله والذين
والذين آمنوا وقال وهو يتولى الصالحين قال الشيخ زروق والولي الذي يتولى
الله في جميع أموره فلا يتوجه لغيره ويتولاه الله في جميع أموره فلا يدعه
لسواه اهـ **ومعنى** عادى لي وليا أي اتخذه عدوا ثم يحتمل أن يراد المعاداة
من الجانبين ولا يكون إلا في أمر دنيوي لأن الولي لا يعادي أحدا على الدنيا بل في أمر ديني
كالمبتدع من معتقده [illegible] فقلما يبغض السني ويبغضه السني لكن البغض من
جانبنا الولي لله ومن جانب المبتدع للهوى والتعصب وكذا الفاسق المجاهر
يبغضه الولي في الله ويبغض الولي لإنكاره عليه وملازمته لنهيه عن شهواته
ويحتمل أن يراد العداوة من جانب واحد وعبر بالمفاعلة لأن من عادى الولي عامله معا
ملة من يبغضه أن الله له ولو لم يطلع عليه ويحتمل أن المراد الاختصاص بالله من حضر الجا
نبين بالفعل ومن آخر بالقوة ومعنى آذنته بالحرب أعلمته بأنه محارب
لي [illegible] مهلكه و في حديث ميمونة فقد استحل محاربتي **قال ابن حجر** واستشكل
وقوع المحاربة وهي المفاعلة من الجانبين مع أن المخلوق في أسر الخالق والجواب
أن الحرب فيه من [illegible] العداوة والعداوة من المخالفة ومخالفة الله فقد عاداه ومن
عادى الله فقد حاربه ومحاربة الله في الصلاح ومعلوم أن الله لا يغلبه غالب فالمعنى
فقد تعرض للإهلاك أي أنه حيث عامله معاملة من يحاربه فإنه [illegible] وغالبته
قال الفاكهاني وإذا ثبت هذا في جانب المعاداة ثبت ضده في جانب الموالاة
فمن والى أولياء الله أكرمه الله وقال ابن الجوزي فيما كان ولي الله فلا يؤذي
أنه بالمبالغة والتقوى فوالاه الله بالحفظ والنصر **وقد** أجرى الله تعالى
بأن عدو العدو صديق وصديق العدو عدو فعدو ولي الله عدو الله ومن عادى
وليا كان كمن حاربه ومن حاربه فكأنما حارب الله اهـ **قلت** وقد أشار
عز وجل أن الله تعالى أن موالاة عدو الله تبطل الحرافة والمحبة لذلك الشخص
بقوله لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك

ملبس

٢٣٥

فليعرض الله في شيء . قال صاحب الكشاف وهذا الامر معقول فان
موالاة الولي وموالاة عدوه متنافيان غالبا .

فتوح غزوة ثم ترجم ابنه . صد بفقه نبيس العد عنه مجازي .

ومثله قوله صد بفقه من بعلاه ترفعا . ويجمع عنه ان حضر الخصائص
وكمال في موالاة عدو الولي فيه ثلاثة واحدة كثرة عداوته ولتبيه فقطع عداوة وكبيره
وهو المذكور في حديث الباب وخصوصه وما تقرب الي عبدي بشيء احب الي مما افترضت
عليه صريح في ان ثواب الفرض اقوى لثواب النفل ويستثنى منه المسائل
الثلاث السابقة في الحديث السادس والثلاثين وغيرها قيل ان الواجب
يزيد على ثواب المندوب بسبعين درجة واستوصى له بحديث ذكره ابن ماجة
والبيهقي في الشعب لكنه ضعيف كما قاله ابن حجر وانه يقطع به ان ثواب
الواجب اكثر من غيره بحديثه وشمل قوله ما افترضت عليه فرض العين وفرض الكفا
ية وفي ايهما افضل منهما تردد **قال النووي** في زوائد الروضة قال امام الحر
مين الجويني ارى ان القيام بفرض الكفاية افضل من فرض العين ان فاعله
ساع في صيانة الامة كلها عن الماثم ولا شك في رجحان من حل محل المسلمين اجمعين
في القيام بمهمات الدين اهـ وقوله ارى يشعر بانه تفقه له وهو مسبوق
به فقد نقله ابن الصلاح في فوائد رحلته عن والد الشيخ ابي محمد الجويني وعن ابي
اسحاق الاسفراييني ونقله السنجي عن المحققين **قال الجلال المحلي**
والمتبادر الي الاذهان والمنقول ثم رأيته فيما علمت ان فرض العين افضل لشدة
اعتناء الشارع به بقصد حصوله من كل مكلف في الاغلب **وقال الزركشي** في
تعبير جمع الجوامع بانه افضل وتعبير غيره بان القيام به افضل تفاوت **قال**
الولي العراقي وجميع ذلك لانه لا يراد تفضيل ذات العبادة بل تفضيل القيام بها
بمعنى كثرة ثوابه وذلك لعلل ينبغي في اسقاط الاثم عن الامة فلا تفاوت لان
هذا التقدير مراد بلا شك اهـ وظاهر قوله مما افترضت عليه لا يشمل ما اوجبه
المكلف على نفسه بنذر فلا يبلغ ثوابه الي مرتبة الفرض المشروع ضبطه من الله
لان اختص بواسطة بل بقول منه وجعله المكلف على نفسه من المندوبات
فما افترضه الله عليه بلا واسطة افضل بواسطة الجلالة العوام والنذر وهذا هو الصواب
وقوله وما يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل للكشميهني ولا يزال بصيغة المضارع
ووقع في حديث ابي امامة وميمونة يتحبب الي بدل قوله يتقرب
الي وقوله حتى احبه روي بالماضي والمضارع اشبه والمراد ان التقرب

وما يزال

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

بالنوافل بعد اداء الفرائض لا مع الاخلال بشيء منها اذ تقرب اليه بها لتحصيل المحبة وان
تفعل تعبدا لان اصل المحبة حاصل باداء الفرائض والنوافل متممة لكمالها والمحبة
والمراد بها الرضى والتهيئة للثواب وافاضة النوال واداء الحقوق هذه المحبة كان
حافظا له مستعملا له في الحفظ بل مجتنبا له عن الرد بل هو مقول كنت سمعه الذي يسمع به
وبصره الذي يبصر به الخ فيه اوجه منها انه تشبيه في محبة العبد له وصيانا
له جانب اوامره المتمم له ايثار خدمته وطاعته على كل شاغل والمعنى كنت كسمعه
وبصره في محبته ايام في صيانته اي في الحفظ عنه فهو يحب طاعته ويؤثر خدمته كما يحب
هذه الجوارح ويقوم بها عن الافات كما تقول لمن تحب انت سمعي وبصري ومنها
ان المراد انه لا يستعمل هذه الجوارح الا في طاعتي وعن ارادتي فيستعمل سمعه في تلقي
الاوامر والنواهي فيمتثل ويجتنب وبصره في المصنوعات للاعتبار فيتلا ويتدبر وهكذا ليمتثل
في الطاعات كما هو الشكر اللغوي المشار اليه بقول الجنيد رضي الله تعالى عنه والتعبير
عن هذا كنت حافظ جوارحه المذكورة عن المخالفة فهو مقام المراقبة التي هي اعلى
مراتب الاحسان لكن لا ينافي ذلك ان يقع منه المباح بوصف كونه مباحا و
حاصل هذا الوجه حذف مضاف في قوله سمعه اي اجراء سمعه ومنها ان
المراد ان كليته مشغولة بي فلا يستعمل هذه الجوارح الا في الطاعات والقربات
ولا يخرج لشيء امر وخلفه عن العبادات واكتساب المثوبات لحاجته المقصود واللذات
التي صيرت حظوظه حقوقا وعاداته عبادات كما اتفق لابي الحسن الشاذلي والد
والشيخ زروق فعلى هذا فلا يقع منه المباح بوصف كونه مباحا وعلى هذا الوجه فبيه
حذف مضاف اي كانت عبادة شغل هذه الجوارح دائما وهو تصوير وتمثيل ومنها
ان المعنى كنت له ظهيرا ومعينا ومؤيدا فيما يهمه من اموره حتى كان هذه الجوارح
والالات التي يتوقى بها ويتقي بها مطالبه وتنتقم منازعه للزوم المعونة له
اذا كان عون الله للمرء ناصرا تهيأ له من كل صعب مرامه
وان لم يكن عون من الله للفتى فاكثر ما يجني عليه اجتهاده
ومنها انه عبارة عن مقام المشاهدة ثناء من تيقوا لا احسان ثم يضيف عنه كل حركة تراه
بيكون العبد في استعمال هذه الجوارح مشاهدا للحق تعالى كانه يراه بيكون العبد
في استعمال هذه الجوارح مشاهدا للحق يفيض عنه كل حركة وسكون واقع بها ومنها
انه عبارة عن مقام الفناء الذي هو كمال المشاهدة قال بعض العارفين في شرح مقاصد السالك
اذا اشتهى في كونه سلوكه الى الله وفي الله ينتقل وخرج الى التوحيد الحقيقي بحيث تضمحل

١٤
كاتب

This file was downloaded from QuranicThought.com

ذاته في تجلياته وصفاته في صفاته ويغيب عن كل ما سواه ولا يرى في الوجود الا الله وهو الذي يسمونه
الفناء واليه يشير الحديث الالهي ان العبد لا يزال يتقرب الي حتى احبه الحديث وحينئذ يكون كما تعبر
عنه عبارات تتشح بالحلول والاتحاد لقصور العبارات عن بيان تلك الحال وتعذر الكشف عنها بالمقال
اي وكانما عبارات تقع على ظاهرها قال ونحن على ساحل التمني نغترف من بحر التوجيه بقدر الامكان
ونعترف بان طريق الفناء فيه العيان دون البرهان في كلام السعد ونقل ابن حجر نحوه عن متاخري الصوفية
ثم قال وعلى الاوجه كلها فلا متمسك فيه للاتحادية ولا القائلين بالوحدة المطلقة لقوله في الحديث
ولئن سالني ولئن استعاذني فانه كالصريح في الرد عليهم . قوله وان سالني زاد في رواية عبد الواحد
عبدي **وقوله** اعطيته اي ما سال الاخير منه وقوله ولئن استعاذني قال ابن حجر ضبطناه بالوجهين
الاشهر بالنون بعد الجيمة والثاني بالموحدة والمعنى لاعيذنه مما يخاف **و** في حديث ابي امامة
واذا استنصر بي نصرته وفي حديث انس واذا استنصحني نصحته اذا استخارني وفقته للخير
وفي حديث ابي امامة المذكور واحب عبادة الي النصيحة وفي حديث حذيفة من الزيادة ويكون
من اوليائي واصفيائي ويكون جاري مع النبيين والصديقين والشهداء في الجنة **قال** الطوفي هذا الحديث
اصل في السلوك الى الله والوصول الى معرفته ومحبته وطريقه اداء المفروضات الباطنة
وهي الايمان والظاهرة وهي الاسلام والمركب منهما وهو الاحسان فيهما كما تضمنه حديث
الاحسان يتضمن مقامات السالكين من الزهد والاخلاص والمراقبة وغيرها **قال** ابن حجر
ودل حديث الباب على ان من اتى بما وجب عليه وتقرب بالنوافل لم يرد دعاؤه لهذا الوعد
الصادق المؤكد بالقسم ولا ترد قد تكون الاجابة بغير عين المطلوب مما يعلمه الله انفع للطالب
او بالمطلوب مع تاخير لحكمة يعلمها وفيه ان العبد لو بلغ الدرجات حتى يكون محبوبا لله
لا ينقطع عن الطلب من الله لما فيه من الخضوع له واظهار العبودية **تنبيه**
حديث النواوي هنا من حديث البخاري من رواية ابن عباس المذكورة وما ترددت عن شيء انا فاعله
ترددي عن نفس المؤمن يكره الموت واكره مساءته رفع الكشر واجتنا وبل هذا الكلام
واحسن ما قيل فيه ما قاله الخطابي ان التردد بمعنى الترديد كما ورد تفعل بمعنى
فعل وتجيء بمعنى صرف والمراد بالترديد تغيير احوال العبد بما يرغبه في الغاية
ويبعده عن كراهية الموت فيورده تعالى على عبده المؤمن من الاسقام والضعف ويسليه
عن الدنيا الى ان تنقطع العلائق عن محبته للحياة الى محبة الموت فيقبض على ذلك
قال وقد يحدث الله في عبده من الرغبة فيما عنده والشوق اليه والمحبة للقائه
ما يشتاق معه الى الموت فضلا عن ازالة الكراهية عنه فاخبر تعالى ان عبده المؤمن

This file was downloaded from QuranicThought.com

يرى الموت فيستبعد ابتداء او لانه لا يشعر لوقته بتلك الحالة التي تكون له فيها

ويسليه عن الحياة الدنيا والبقاء ان سمعه من يحبه ويهواه بل يحبب اليه لقاء

لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه الحديث رواه الشيخان عن عبادة وانظر قول الله احب الله

عند موته والطريق له غير النفي الا نية محمد او حديثه وقول القايل

ولقد اصاب مخبرا عن حالهم . فاسمع مقالا صادقا مقبولا

ان الذين ماتوا على الاحزان . وجدوا المنية منهلا معسولا .

الحديث التاسع والثلاثون

عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله تجاوز لي عن امتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه حديث حسن رواه ابن ماجة والبيهقي وغيرهما واقول تعقبت نسبة ابن عباس الحديث بقيده في الجامع

لابن ماجة عن ابي ذر والبيهقي والحاكم عن ابن عباس الحديث نسبه والطبراني عن ثوبان وورد

بلفظ رفع عن امتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه ونسبه في الجامع للطبراني

عن ثوبان وورد بلفظ وضع ايضا والخطأ ضد العمد والنسيان ضد الذكر والحفظ

والاستكراه طلب الفعل من الشخص وهو كاره له بان يحمل عليه ويخوف بما هو اشق عليه منه

والمعروف المتجاوز عنه هو عواقب الفعل على وجه الخطأ والنسيان والاكراه فلا ينافي ضمان

المخطئ وحمل العاقلة دية المقتول خطأ والجناية لاجرهم وان من نسي صلاة الحدث

فان صلاته باطلة ومن نسي ركعة او سجدة فلا يجزيه وجل المنسي بنسيه وان كان صلى

بذلك وكذا من نسي النية بطلاها او صوم بطلا وان من حلف لا يدخل دار زيد متلا ثم دخلها

مكرها كان انقطع عنها او دخلها ناسيا اليمين فهو حانث وتلزمه الكفارة على

قول وكذا الاكراه بصيغة الحنث فحلفه ليكلمن زيدا في هذا اليوم فاكره على ترك الكلام حتى

انقضى ذلك اليوم حنث ولزمته الكفارة واما صيغة البر المطلقة فلا حنث بالاكراه

كقوله والله لا دخلت الدار فاكره على دخولها بجوف سولح ولو حلف على غيره لا يفعل فكره الغير

على الفعل فهي حنثه قولان ذكرهما ابن عرفة ولو اكره على طلاق او عتق او بيع بفعل ما يلزمه

وفي الحديث لا طلاق ولا عتاق في اغلاق رواه احمد وغيره عن عايشة مرفوعا والاغلاق

الاكراه فكما يترتب على فعل المكره بالفتح اثر فكذا لا يترتب عليه اثر وكذا يختلف

في ذلك كما هو مبسوط في الفروع الفقهية وكل من الثلاثة اعني المخطئ والناسي والمكره

من ما يشمل الملجا غير مكلفين على الصحيح قال في جمع الجوامع والصواب امتناع تكليف

الغافل والملجا والغافل وكذا المكره على الصحيح ولو على القتل واثم القاتل لا يثار نفسه

14146

إذ أن المكره على القتل الذي هو مجمع عليه لا يباح بعينه بالبقاء على ولايته
لا يفعل ما أكره عليه بأنه غير مكلف بتركه من هذه الحيثية الملازم من الإكراه فما على
قتل رجل ظلما قتل المباشر إذ لا خلاف أن الإكراه لا يبيح له قتل مسلم ظلما
ويقتل المكره أيضا لأن القاتل كالآلة له وأنتج الحديث أن عدم المؤاخذة بالخطأ
والنسيان من خصائص هذه الأمة إكراما لأجل نبيها صلى الله عليه وسلم قال
الكلبي كانت بنو إسرائيل إذا نسوا شيئا مما أمروا به أو أخطؤوا عجلت
لهم العقوبة فيحرم عليهم شيء من مطعم أو مشرب على حسب ذلك الذنب فأمر
الله تعالى نبيه والمؤمنين أن يسألوه ترك المؤاخذة بذلك اهـ **وفي حديث**
الثعلبي أن الله تعالى قال لنبيه صلى الله عليه وسلم ليلة المعراج سل تعطه
فقلت ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا قال قد رفعت عنك وعن
أمتك الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه فقلت ربنا ولا تحمل علينا إصرا
كما حملته على الذين من قبلنا يعني اليهود قال ذلك لك ولأمتك فقلت ربنا ولا
تحملنا ما لا طاقة لنا به قال قد فعلت ذلك بك ولأمتك ثم قال سل تعطه فقلت واعف
عنا الخ فأنزل الله تعالى هذه الدعوات في كتابه يعني تعليما لأمته
يدعون بما دعا به نبيهم **فإن قلت** فما فائدة الدعاء بعدم المؤاخذة بما لا إثم فيه
وقد أخبر صلى الله عليه وسلم أن الخطأ والنسيان مغفوران كما في حديث أبيا
قلنا لما أخبر تعالى أنه لا يكلف نفسا إلا وسعها أي قدر ما تسعه طاقتها
ولا يشق عليها قال ربنا لا تؤاخذنا على تقدير قولوا ربنا لا تؤاخذنا تنبيها
على أن ما ذكر من عدم التكليف بما يشق إنما هو فضل منه ومنة ولو شاء أن
يكلفهم بما يشق عليهم بل وبما لا يمكنهم أصلا لصح ولم يمنع منه مانع إذ لا يجب
على الله تعالى شيء وليدل على أن التكليف بما يشق لا ينافي حكمته وعدله **وقوله**
في الكشاف في لا يكلف الله نفسا إلا وسعها أنه إخبار عن العدل اعتراض
عن الله تعالى استوفيا علة الكلام ولا يبحث فيه فلو كلفنا بما يستوعب الوسع لكان عدلا
إنما عند أهل الحق والمسألة من فروع التحسين والتقبيح اهـ فلا يقول إنه
إخبار عن فضله والعلم به في قوله ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا
إلا اعتراضا دال التفضل ولا التعاطي والضعف والعجز وعدم الاستغناء عن هذا
الفضل وفيه لقول الخارجة العشي والعون على الملكة البشرية المخصوصة
بعدم المؤاخذة بالخطأ والنسيان كما مر وصرح به ابن الشاط وغيره فتكون

تعين قيل ربنا إشعارا بملتزم الإسلام ملة محمد صلى الله عليه وسلم لتوقع عدم
المؤاخذة بهما على الأولى والتراعهد وإنما فرع دليل الجواب على الشرط إبرازا له
أولا في صورة المستقبل الغير المعلوم مسارعة إلى الإظهار العاقبة ومبادرة إلى
التصريح بالمطلوب بأنه من وجوه الإلحاح المرغب فيه أريب الملحين في الدعاء
رواه البيهقي وغيره ولو قيل إن نسينا أو أخطأنا فلا تؤاخذنا لم يكن فيه ما ذكر
فإن قيل عروض الخطأ والنسيان والأخير منهما للانسان من الحق المقطوع
به فالقياس التعبير بإذا لا بإن فيقال إذا نسينا أو أخطأنا قلنا بعد أن له
فيه أن من شأن [illegible] الجزم والنسيان [illegible] قلة الاحتياط بأن اللائق بالمؤمن
أن لا [illegible] التصميم على مجانبة التقصير والبعد كل البعد عن التفريط حتى كأنه
لشدة حزمه يشك هل يحصل منه نسيان أو خطأ لا مع هذا الجزم فإن فرط
منه شيء فهو مقبول يسأل العفو وعدم المؤاخذة على حد قوله صلى الله
عليه وسلم وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت أعوذ بك من شر ما صنعت فإن
قلت هلا عطف بالواو ليشمل الطلب صورة اجتماعهما قلنا
يفهم الطلب في الاجتماع بالأحروية فإنهم إذا احتاجوا الطلب ترك المؤاخذة
في أحدهما بانفراده ففيهما أحرى ولو عطفا بالواو لأوهم الكلام استغناءهم ذلك
عن طلب ترك المؤاخذة في صورتي الانفراد وإنما تخرج صورة الاجتماع في الخبر لو
عطفا بأو في قوله صلى الله عليه وسلم رفع عن أمتي الخطأ والنسيان لم يعرف
بالأمرين لمنطوقه ولا بفحواه فلزم العطف بالواو وقدم في الآية ذكر النسيان
على الخطأ لأن العذر في الخطأ أضعف منه في النسيان لأنه انخلاس الشيء ولأن النسيان الشعور
الذي [illegible] للانسان [illegible] حتى قيل إن الانسان مشتق منه
لتشتيت تلك العهود بأنسا. سميت إنسانا لأنك ناسي
فقدموا الدعاء بترك المؤاخذة بما هم فيه أعذر ثم ترقوا إلى طلب ترك المؤاخذة بما عذرهم
فيه أضعف وعكس ذلك الترتيب في الحديث مبادرة إلى التبشير بعدم المؤاخذة
بالأشنع عمتنا البشارة بعدمه بغيره والله أعلم ومما وقع في الآية الترقي
في ~~التقسيم~~ الترقي في الطلب ينفرد [illegible] ذكر النسيان على الخطأ وقع فيه هذا
الترقي في بقية الدعوات فإن ترك تحميل الإصر المحمول على الذين من قبلنا أبلغ من ترك
المؤاخذة بالخطأ والنسيان لأن عدم المؤاخذة بهما سلامة من جنايتهما
واستعظام الإصر سلامة من آصار كثيرة [illegible] التكاليف الشاقة التي كانت

عليهم

في درايتهم منفردة غير منضمة الى المتواتر كالبخاري والقسطلاني وغيرهما وكان احدهم اذا
اذنب ذنبا اصبح ذنبه مكتوبا على بابه ومعه كفارته فتوبته ان يقتل نفسه
او يفعل كذا كما ذكره الجزولي وغيره وكان يجب عليهم في النجاسة قطع موضع النجاسة
من الثوب وحرمت عليهم الطيبات وغير ذلك ثم رجعوا الى هذه الامة عنه العظم وهو في
تكليف ما لا يطاق لانه لو وقع كان لهذا محققا مجملا في الموضع الذي كان على
من قبلنا فان لهذا في الا احتمال محتمل ثم رجعوا الى هذه الامة فيه العظم وهو العفو
والصفح عما تقدم والتفريط فيه بعد التخفيف العظيم والا لم يجعل عليهم في الدين
من حرج وكذا التي في هذه المطالب وما سنته الى الخطير الا احتقار ايامه ...
... يعتقدون الى هذا ما جرى الى اجوفه **و** ... كما حملته على الذين
من قبلنا تتميم حتى الخطير الا احتقار اعتقاد هذه الامة وتخصيصها بمزية الحد
التخفيف فيها وانما ليست باول خصوصية منها من اجله **وفي اسرار**
البعثة الى بعض خصوصيات هذه الامة جملة مما ذكر وغيره **فنقول**
خصت هذه الامة بانهم لا يجتمعون على ضلالة وان اجماعهم حجة وان اختلافهم
رحمة وانه تضاعف لهم الحسنات من عشر الى ... وان الاجيال في ضرورتهم
وانهم ... وانهم ثلثا اهل الجنة وخير امة اخرجت للناس وانهم الغر
... الجمعة التي اضل من قبلهم والا ... لهم شهادة ... رحمة وكان من قبلهم ...
وانهم يصلي عليهم الله وملائكته وان طائفة منهم لا تزال ظاهرين على الحق ...
من ... حتى ياتي امر الله وان ... اخطأوا او نسوا ... وان ...
من ... يعيسى ابن مريم وان منهم من يجري مجرى الملائكة في الاستغناء عن الطعام بالتسبيح
ومع ذلك ... الدجال **روى** احمد عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذكر الدجال ... الرجال ... فقال ...
... الطعام ... فقال التسبيح والتكبير
والتهليل ... وانه ...
في ... وعلى السنة ... وان موسى سمع اصواتهم ...
... والاستراف ...
... وان موسى تمنى ان يكون منهم وانهم يدخلون قبورهم بذنوبهم ويخرجون بلا
ذنوب تمحص عنهم باستغفار المؤمنين لهم وجاء ان لهم ما سعوا وما سعي لهم ...
فيهم ... وانهم ... في البرزخ ...
وانهم اول من تنشق ... الغر المحجلين من آثار
الوضوء ... مواضع الوضوء ... النور وانه ... قبل الخلائق وانهم يدخلون

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

قبل سائر الأمم وأنه يدخل الجنة منهم سبعون ألفاً بغير حساب مع كل واحد من السبعين
سبعون ألفاً كما في حديث رواه أحمد والبيهقي وأنهم أعظم قبيلة الفقراء وإن سابقهم
سابق فمقتصدهم فظالم وكلهم مغفور لهم وأنهم لا يهلكون جميعاً بجوع ولا غرق ولا
يعذبون بعذاب عذب به من قبلهم ولا يسلط عليهم عدو من غيرهم فيستبيح بيضتهم

الحديث الأربعون عن ابن عمر رضي الله عنهما قال أخذ رسول
الله صلى الله عليه وسلم بمنكبي فقال كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل
وكان ابن عمر يقول إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح وإذا أصبحت فلا تنتظر
المساء وخذ من صحتك لمرضك ومن حياتك لموتك رواه البخاري أقول ابن عمر هو عبد
الله بن عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى بن رياح بن عبد الله بن قرط بن رزاح بن عدي بن كعب
القرشي العدوي أبو عبد الرحمن أسلم مع أبيه قبل الحلم وهاجر وما قيل أنه أسلم قبل
أبيه وكان هو يذكر ذلك وكانت هجرته قبل أبيه وأول مشاهده الخندق على الصحيح
كان من أهل العلم والورع الكثير شديد الاتباع لآثار المصطفى صلى الله عليه وسلم
في فتواه وقال المصطفى في حقه نعم المرء عبد الله لو كان يقوم من الليل فكان
بعد ذلك لا ينام من الليل إلا قليلاً توفي بمكة سنة ثلاث وسبعين ودفن بذي طوى والمنكب
مجمع العضد والكتف قال ابن حجر فيه تعيين ما أبهم في رواية الليث عند الترمذي
أخذ ببعض جسدي وقوله كن في الدنيا كأنك غريب أي لا تسكن نفسك إلى شيء من
الدنيا ولا تطمئن إليها ولا تتخذها وطناً ولا تحدث نفسك بالبقاء فيها وكن مستوحشاً منها
ومن أهلها كما يستوحش الغريب من غير أهل وطنه وهذا معنى قوله أن الغريب لا يتعلق ولا يسكن
إلى غير وطنه ولا يسكن بقلبه فهو مستوحش من الناس لا يكاد يمر بمن يعرفه وهو ذليل
لأنهم لا يرون له قدراً وهذا معنى قوله تعالى تمسّك ... اشتغل بعد الدنيا من القليل
البعيد بنظرها ... والانقطاع والإعداد قال وقال ابن التين أهل العلم والخبرة هذا النبي فيمن
قبل الضابط الطيبي ... قد سمعتا عليّاً وقد ... العبد ... يبكي ويقول يا دنيا
غري غيري ... قد ... أبداً ... تسوقنا ... ثلاثاً لا رجعة
لي فيك عمرك قصير وخطرك حقير ... قلة الزاد وبعد السفر ووحشة الطريق
وكتب رضي الله عنه أي سلمان إنما مثل الدنيا كمثل الحية لين مسها قاتل سمها
فأعرض عنها وعما يعجبك منها لقلة ما يصحبك منها ودع عنك همومها لما أيقنت
من فراقها وكن أسرّ ما تكون فيها أحذر ما تكون منها فإن صاحبها كلما اطمأن فيها إلى
سرور أشخصه منها إلى مكروه ... أو عابر سبيل أي مسافر سائر في طريق إلى مقصده
فما يشغله منها ... ما يقطع عليه سفره ... ويكفي يسير ما يبلغه منها ما يتقوى

به

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

بعد قبل البلاغ لدار الإقامة وخير الزاد التقوى فلا تقطعهم عنها على قدر الحاجة
وعلى التشمير فيها إلى ما لا بد منه الإليه ولا تغتر عن العمل لتستريح عند انتهاء المسافة
بالموت كما أن على الرحيل لا يسعى ويبلغ فكذلك منه زيادة التقلل
مما يشغله وسلوك الطريق الأسنى عن الدنيا ما لا يحتاج به ويتخذ الزاد الذي يتقوى به ولا
يتكلف حمل ما هو مستغن عنه فيجد عناء ولا ينفع راحة ذلك وطلبه الذي هو
قصده الوصول إليه فيكون من التشبيهين من قبيل تشبيه التمثيل وهو ما يكون وجه
الشبه فيه مركبا من عدة أمور اعتبرت هيئتها لها اجتماعية ويحتمل أن يكون
وجه الشبه بأن مركبا لأن وصف الشيء ظهر لنا شبه الحجب بين الأظهر وجه الشبه
بل كان مركبا لا وصفا شبه مستقلا أو على المحرر بالأخص لنا المعنى بل كعوبه
تعلق به كالمجاز أو أكثر فسوقه على وجه ووجه الشبه في التعلقات لسائر السبيل
والشغل به أقل تعلقات الغريب المقيم وإلا في رواية الترمذي تعد نفسك
أهل سبيل وعد نفسك من أهل القبور **وقوله** وكان ابن عمر يقول إذا أمسيت
إلخ أن هذا الفصل موقوف على ابن عمر من قوله بخلاف ما قبله فإنه مرفوع
إلى النبي صلى الله عليه وسلم والمراد من قوله إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح
وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء الحث على قصر الأمل والتأهب للموت في كل وقت
وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال خط النبي صلى الله عليه وسلم خطا مربعا
وخط خطا في الوسط خارجا منه وخط خطوطا صغارا إلى هذا الذي في الوسط من جانبه
الذي في الوسط من جانبيه وقال هذا الإنسان وهذا أجله محيط به أو قد أحاط به
وهذا الذي هو خارج أمله وهذه الخطوط الصغار الأعراض فإن أخطأه هذا نهشه
هذا وإن أخطأه هذا نهشه هذا أخرجه البخاري والترمذي وصورته هكذا

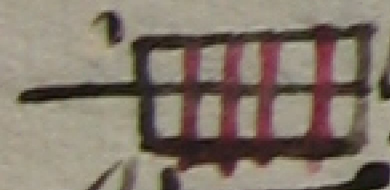

وعن أنس رضي الله عنه قال خط رسول الله صلى الله عليه وسلم خطوطا فقال
هذا الإنسان وخط خطا إلى جنبه وقال هذا أجله وبينما هو كذلك
إذ جاء الخط الأقرب أخرجه البخاري والترمذي وفي رواية حسن [illegible] أنه قال وتبقى
منه اثنتان الحرص والأمل وقد صوره الشاعر فقال

تنفك تسمع ما حييت بهالك حتى تكونه ... والمرء قد يرجو الرجاء مؤملا والموت دونه

قال الحسن ومما يستحسن من شعر كعب رضي الله عنه قوله

لو كنت أعجب من شيء لأعجبني ... سعي الفتى وهو مخبوء له القدر
يسعى الفتى لأمور ليس يدركها ... فالنفس واحدة والهم منتشر
والمرء ما عاش ممدود له أمل ... لا تنتهي العين حتى ينتهي الأثر

قوله وخذ من صحتك لمرضك في رواية للبخاري لسقمك **والمعنى** اغتنم الصحة

This file was downloaded from QuranicThought.com

على ما عمل من الصالحة بحيث لو حصل تقصير في المرض الكبير منزل بل يستمر حكم ما كان في
الصحة في المرض لحديث ان العبد اذا مرض ... فوشي بعضه اذا مرض او سافر كتب الله له
مثل ما كان يعمل صحيحا مقيما • ابن عساكر عن مكحول مرسلا اذا مرض العبد يقال
للكاتب الشمال ارفع عنه القلم ويقال لصاحب اليمين اكتب له احسن ما كان يعمل فانا اعلم
به وانا قيدته فلا تعارض بينه وبين حديث البخاري لان حديثنا ... ورد في من كان يعمل
شيئا في الصحة فحال بينه المرض ... على ذلك العمل ومن مرض عن العمل فلا يقيس ... فليبتدر
في الصحة ما تقتضيه ... في المرض فيخشى ان يقال له ... بغير زاد فسوله
ومن جملة ما ... في فضل العمل رحمة الله في معناه

اغتنم في الفراغ فضل ركوع • فعسى ان يكون موتك بغتة •
كم صحيح رايت من غير سقم • ذهبت نفسه الصحيحة فلتة •

وفي رواية فبيت في حياتك قبل موتك او ... الذي يا عبد الله ... غدا ... اي ...

يقال شقي او سعيد على ... المرأة بعد يوم القيامة او هل يقال حي او ميتا على ان
المراد به عند الدنيا وقوله تعد نفسك ... بنفسه ... او ... لكل
عند الله فيكون من ... على سبيل المبالغة وهو القول الموقوف على ابن
عمر ورد معناه مرفوعا في حديث ابن عباس عند الحاكم والبيهقي ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال لرجل وهو يعظه اغتنم خمسا قبل خمس شبابك قبل
هرمك وصحتك قبل سقمك وغناك قبل فقرك وفراغك قبل شغلك وحياتك قبل موتك
واخرجه البيهقي ايضا وابن المبارك وابو نعيم عن عمرو بن ميمون مرسلا ولقد جاد القائل

تاهب للذي لا بد منه • فان الموت ميقات العباد •

العوفية

في
عنك

ان ن

This file was downloaded from QuranicThought.com

٢٤

ارتضى ان تكون رضيعا فرح • شهرزاد والثنا تخبر زاده •

وفي الحديث من الفوائد مضر المعلم اعتلاء المتعلم وذلك للتأنيس ورد الكلام والتبرؤ من تركه لحمد الغني ان ثبته ازدادة حوبيه فطلب الزاهد والزاهد والجميع من حسن المتكلم على اهل الخير امته والحرص والحصول على الدنيا والاختصار على ملا الابرشه فانه ارجح ولغير خلاف العيش هنا من المرغوب والمرجوع ودخل من المرجوع من شاءه. اخي

الحديث الحادي والاربعون عن ابي محمد عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به حديث صحيح رويناه في كتاب الحجة باسناد صحيح

ابو محمد عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم ابن سعيد بن سعد بن سهم بن عمرو بن هصيص بن كعب بن لؤي بن غالب القرشي السهمي يكنى ابا عبد الرحمن وابا نصير وابا محمد كما عند المص وكان ابوه عمرو اكبر منه بثنتي عشرة سنة او احدى عشرة سنة واسلم قبل ابيه وكان غزير العلم مجتهدا في العبادة كثير الصوم والذكر صلى الله عليه وسلم وحفظ الحديث الكثير وهو صبي وقال ابو هريرة ما احد اكثر حديثا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مني الا عبد الله ابن عمرو بن العاص فانه كان يكتبها ولا اكتب توفي بمكة او بفلسطين او بالطائف او بمصر سنة خمس وستين وهو ابن ثنتين وسبعين وقيل غير ذلك والهوى المقصور قال في القاموس العشق يكون في الخير والشر وارادة النفس والمهوى هوي بكرضيه هوى احبه واستهوته الشياطين ذهبت بهواه وعقله او استهامته وحيرته او زينت له هواه واما هوى يهوي هويا بمعنى سقط فقال ابن مرزوق وسمعنا العلامة يحيى البر ابن محمد الامام عبد الله ابن ... يقول تعالى ... المقصور ... الى المفتوح يعني الماضي منهما فهو هوي وهوى واما الهواء الممدود فهو الفضاء وكل منخرق ممدود ومن اللطيف قول بعضهم

جمع الهواء مع الهوى في اضلعي • فتكاملت في مهجتي ناران
فيقصرت بالمقصور عن نيل المنى • ومددت بالممدود ... الاماني
وما احسن قول ... الهادي • او انصيرته تعيش الموت ...
الحب الهوى بالقلب منه كاهواء • ... مزابة صبا

ومعنى الحديث لا يكمل ايمان احدكم حتى يجعل هوى نفسه تبعا بلا تكلف ولا ... الا ...

نسب عبد الله بن عمرو بن العاص

منك

وكمسعى على اتباع ما جئتنا به ... هوى نفسه ... تبعا ...

This file was downloaded from QuranicThought.com
وقفية الأمير غازي للفكر القرآني THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

الشريعة لا بشهوة النفس وداعية الهوى ليس المراد الا تقبل النفس الشيء بخلاف
الشريعة فان هذه المرتبة فكل احد يعجز ولهذا ورد في حديث ابي نعيم عن ابي هريرة تبعه
الهوى مغفور لصاحبه ما لم يعمل به او يتكلم ولهذا امر بمجاهدة النفس ومخالفة
الهوى وقال تعالى وجاهدوا في الله حق جهاده وقال بعض الصحابة حين رجعوا من
الغزو رجعنا من الجهاد الاصغر الى الجهاد الاكبر واما من خاف مقام ربه ونهى النفس
عن الهوى فان الجنة هي المأوى وقيل في حديث المؤمن لا يزال نفسه الا لا يتبعها هواها
فيوقعها في الزلة والهوان بسبب ذلك كما قيل

ان الهوى هو الهوان بعينه • فصريع كل هوى صريع هوان
نون الهوان من الهوى مسروقة • فاذا هويت فقد لقيت هوانا

واخرج احمد وغيره عن شداد بن اوس رفعه الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت
والعاجز من اتبع نفسه هواها وتمنى على الله ومن حكمهم خذ كل يوم ما تعسك وهواها
تعصي لها في رداها وقال الشاعر ملكت نفسي فذا الملك • ما يوقد للتاج ملك
فرب ملك بلا نفس • فما الخلو على ملك، وقال آخر من ملك النفس فحر ما هو
والعبد من يملكه هواه • وقال الجنيد اذا خالفت النفس هواها صار داؤها دواءها
وقال بعض الحكماء يا بني اعص هواك والنساء واصنع ما شئت ويروى واصنع ما شئت
شئت وقيل افضل الناس من عصى هواه وافضل منه من رفض نيله وقال

اذا انت لم تعص الهوى قادك الهوى • الى بعض ما فيه عليك مقال

وقيل المعنى لا يؤمن احدكم حتى يكون مومنا في باطنه لاحكام الشريعة متبعا انها محض الحق
والصواب وانقاد عن الله لتنفيذها ثابتة هي كقوله تعالى فلا وربك لا يؤمنون الى
تسليما والمراد بالحرج الذهنية والشك لا المشقة اذ لا يشترط انتفاؤها جملة
فان العصي عليه قد يشق عليه الحكم بما يعلم صحته في الشريعة ولا يقدح ذلك في ايمانه
واختلف في سبب نزولها فقال مجاهد والشعبي نزلت فيما نزل فيه اول القصة وهو
الم تر الى الذين يزعمون انهم آمنوا بما انزل اليك الى اخره وهو ان بشرا المنافق خاصم
يهوديا فقال اليهودي انطلق بنا الى محمد لعلمه انه لا يقبل الرشوة وقال المنافق بل الى
كعب ابن الاشرف وهو الذي سماه الله الطاغوت لعلمه انه يقبل الرشوة فابى اليهودي
الا ان يحاكم الى المصطفى فاتيا فقضى لليهودي فلم يرض المنافق وقال تعالى
نتحاكم الى عمر ابن الخطاب فقال اليهودي لعمر قضى لنا محمد فلم يرض بقضائه فقال للمنافق

اكذلك

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

اكذلك فقال نعم فقال عمر مكانكما حتى اخرج اليكما فدخل البيت واخذ السيف
فضرب المنافق حتى برد ثم قال هكذا اقضي لمن لم يرض بقضاء الله تعالى وقضاء رسوله
فنزلت وقال جبريل ان عمر فرق بين الحق والباطل فقال له رسول الله
صلى الله عليه وسلم انت الفاروق وعلى هذا فلا اشكال في قوله لا يؤمنون
لان المنافقين لا ايمان لهم وفي البخاري عن ابن الزبير ان رجلا من الانصار خاصم
الزبير عند المصطفى في شراج الحرة اي ماء المطر الجاري في اودية بنواحي المدينة
كانوا يسقون بها النخل فقال المصطفى اسق يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك
فقال الانصاري ان كان ابن عمتك وكان الزبير ابن صفية بنت عبد المطلب فتلون
وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع
الى الجدر اي يصير مساويا للاعلى الحواجز التي تحبس الماء في اصل النخل وهو
الجدار ما يجعل عليها وذلك قدر ما يبلغ الكعبين وكان صلى الله عليه وسلم
اشار برأي فيه سعة له وللانصاري فلما احفظ الانصاري النبي صلى الله عليه وسلم
اي اغضبه استوعى للزبير حقه في صريح الحكم فقال الزبير والله اني لاحسب
هذه الاية نزلت في ذلك فلا وربك لا يؤمنون الاية وفي رواية والله ان هذه
الاية انزلت في ذلك وعلى هذا فان كان خصم الزبير منافقا فلا اشكال في
صدور تلك المقالة منه ونزول لا يؤمنون حتى يحكموك الاية فيه وان لم يكن
منافقا احتاج ذلك الى تاويل وقد اختلف في خصم الزبير القائل
تلك المقالة من هو فقال الحافظ ابن حجر في رواية شعيب انه شهد بدرا وللكلبي
عن الزهري في هذا الحديث ان اسمه حميد قال وليس في البدريين من الانصار
من اسمه حميد وحكى ابن بشكوال عن شيخه ابي الحسن بن مغيث انه ثابت بن قيس
بن شماس قال ولم يأت على ذلك بشاهد قلت وليس ثابت بدريا وحكى
الواحدي انه ثعلبة بن حاطب الانصاري الذي نزل فيه ومنهم من عاهد الله
ولم يذكر مستنده وليس بدريا ايضا نعم ذكر ابن اسحاق في البدريين ثعلبة
بن حاطب وهو من بني امية بن زيد وهو عندي غير الذي نزلت فيه ومنهم من

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الامير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

من عند الله لا يعرف احد من الكلبي انه استشهد بامر وبقي الى عاش الى خلافة
عثمان وحكى الواحدي وشيخه الثعلبي والمهدوي انه حاطب بن ابي بلتعة ولم يخرجه
ابن ابي حاتم باسناده عن ابن المسيب سمعه من الزبير كان المراد بقوله ابن
الزبير في حديث البخاري من الانصار المعنى اللغوي اي الزبير بنون ولعله يعني
من معه من المدينة او لعله كان مسكنه في بني امية بن زيد وهم انصار لانهم
بطن من الاوس كما من يجعل منهم لان مسكنه كان فيهم كعمر وقول الكرماني كان
حليفا للانصار فيه نظر وزاد الثعلبي بغير اسناد ان الزبير وحاطبا
لما خرجا مرا على المقداد فقال لمن القضاء يا ابا بلتعة قال قضى لابن عمته ولوى
شدقه فبصر به يهودي كان مع المقداد فقال قاتل الله هولاء انهم يشهدون
انه رسول الله ثم يتهمونه في قضاء يقضيه بينهم وايم الله لقد اذنبنا ذنبا بقضية
في حياة موسى فدعانا موسى الى التوبة فقال اقتلوا انفسكم ففعلنا فبلغت قتلانا
سبعين الفا في طاعة ربنا حتى رضي عنا فقال ثابت بن قيس بن شماس اما
والله ان الله ليعلم مني الصدق ولو امرني محمد صلى الله عليه وسلم لفعلت فنزلت
فلا وربك لا يؤمنون الاية وقد صرح الداودي وابو اسحاق الزجاج وغيرهما بان الزجاج
خصم الزبير كان منافقا فيكون وصفه بانه من الانصار باعتبار النسب لا الدين
قال القرطبي وهذا هو الظاهر من حاله ويحتمل انه لم يكن منافقا لكن صدر ذلك
منه بادرة نفس كما وقع لغيره ممن صحت توبته وقوى هذا شارح المصابيح
ووهى كونه منافقا بان عادة السلف لم تجر بوصف المنافقين بصفة النصرة التي ووهى
هي صفة مدح وان شاركوا الانصار في النسب قال بل هي زلة من الشيطان تمكن بها
منه عند الغضب وليس ذلك بمستنكر من غير المعصوم في تلك الحالة وقال
الداودي بعد جزمه بانه كان منافقا وقيل كان بدريا فان صح فقد وقع ذلك منه
قبل شهودها لانتفاء النفاق عمن شهد بدرا انتهى وقد علمت انه لا ملازمة
بين صدور هذه القصة وبين النفاق وقال ابن التين كان بدريا فمعنى النعمان
قوله لا يؤمنون لا يستكملون الايمان والله اعلم ه والذي يلوح منه انه رجح انه

بدري

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمين غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

لم يكن حسنا وفعلا بل أثار الشيطان غضبه فقال تلك المقالة غير مشتبه لشمر نهار الأربعاء
وقال العلماء هذه نكتة على من خرج الآية لبس لو صور البدع مثل هذا من أصح في قول
النبي صلى الله عليه وسلم لقتل قتل زيد يوم أحد كالم بقتله النبي صلى الله
عليه وسلم لما غلم من عقيم حلمه وصحه وليكلا يقول فتله منع الغير عن
الدخول في الإسلام وفي التعليل بالحلم والصبح نظر لأن قتل الزنديق من الشباب
خرابه تعلق بالصواب التعليل الثاني وهو خوف التغيير وبحسبه تشهد الحمراء
يقتل أصحابه فيكون نزل الحمراء في الحمراء فكان أخفى الفتن وبعد هذا ما موت
جواب صلى الله عليه وسلم ومن هذا تركه للمير فالعي قسمة فسمعها هذا
فسمة ما أريد بها وجه الله فقال أو قد أوذي موسى بأكثر من هذا فصبر
الحديث الثاني والأربعون

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول قال الله تعالى يا ابن آدم إنك ما دعوتني ورجوتني غفرت
لك على ما كان منك ولا أبالي يا ابن آدم لو بلغت ذنوبك عنان السماء
ثم استغفرتني غفرت لك يا ابن آدم لو جئتني بقراب الأرض خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئا لأتيتك بقرابها مغفرة رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح

أقول أنس هو ابن مالك بن النضر بن ضمضم بن زيد بن حرام بن جندب بن عامر بن غنم
ابن عدي بن النجار الأنصاري خادم المصطفى يكنى أبا حمزة جاءت به أمه أم
سليم بنت ملحان إلى المصطفى حين قدم المدينة فقالت يا رسول الله أردت
أن تكون لبني هذا خادما قال نعم فقبله وكان ابن عشر سنين وشهد مع المصطفى
بدرا وما بعدها من المشاهد ودعا له المصطفى فقال اللهم ارزقه مالا وولدا وبارك
له قال أنس فإني من أكثر الأنصار مالا وولدا وروي أنه دفن من صلبه قبل مقدم
الحجاج البصرة مائة وعشرون وروي أنه ولد له من صلبه ثمانون
ذكورا وابنتان حفصة وأم عمرو وتوفي في خلافة سنة اثنتين على
الصحيح وقيل ثلاث وقيل تسع وتسعين وهو من آخر الصحابة موتا
بين صحابة رسول الله وقد سمعت في الجامع حديث أحياء الله
وأنصار المغرس عن أنس وقوله يا ابن آدم خطابا لجميع المكلفين وعنان
السماء بكسر العين وفتحها قال في القاموس والعنان كسحاب
السحاب أو التي تمسك الماء وأعرضه بها من قال وأعرضته وأعنان السماء نواحيها وعنانها
بالكسر ما بدا لك منها إذا نظرت إليها وقال ابن فارس في أرض القطر

عنان بفتح العين
وكسرها
السماء نواحيها
أعلى

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

ذلكم وفراره من الله بجمعهما مع فارق فذلك والمحرمات مسوقات للتهويل
المزيد والبعث على حسن الظن بالله ودفع القنوط من رحمة الله وان
عظمت الجرائم وان كان الكفر وهو اعظم المعاصي مغفورا
بالتوبة منه بقوله تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف
فما دونه احرى لكن توبة الكافر مقبولة قطعا واختلف في توبة
المسلم من الذنوب هل قبولها مقطوع به او مظنون على قولين لاهل السنة و
اختار امام الحرمين انه مظنون قال النووي في شرح مسلم وهو الاصح
وقال ابن عطية في شرح البرهان القطع بالقبول لا يجب وقال الحليمي
ولا يجب على الله قبولها ولكنه لما اخبر عن نفسه انه يقبل التوبة الصحيحة
على صاحبها تفضلا منه على عباده ولم يجز ان يخلف وعده علمنا انه لا يرد
التوبة الصحيحة عن صاحبها تفضلا منه **وقال** السبكي في تفسيره قبول
قبول التوبة من الكفر مقطوع به اعني ان الله يقبلها تفضلا قطعا
وفي القطع بقبول توبة العاصي قولان لاهل السنة. ومن مجموع كلامهم
الخلاف في وجوبه وكيفيته وتفسير ما اختلفت فيه المعتزلة والامام مراده
القطع بالقبول تفضلا كما ذكرنا وان ذلك مقطوع بادلة سمعية مقطوع
فيها على احد القولين ومظنونة على الثاني والراجح انها ظنية وعبارة ابن
عطية في وجوبها قولان لاهل السنة وهو محمول على ما قلنا وقال تعالى يا عبادي الذين
اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا اي
بالتوبة حتى الشرك وهذا ليغفر غير الشرك لا يغفر قبوله لمن شاء كما في الآية قبلها هـ
قال ابن عباس بعث النبي صلى الله عليه وسلم الى وحشي يدعوه الى الاسلام
فقال كيف تدعوني وانت تزعم انه من قتل او اشرك او زنى يلق اثاما
يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهانا وانا فعلت ذلك كله فهل من رخصة
فانزل الله الا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا الآية فقال وحشي هذا شرط
شديد لعلي لا اقدر عليه فهل غير ذلك فانزل الله ان الله لا يغفر ان يشرك به
فقال وحشي اراني في شبهة بعد فلا ادري يغفر لي ام لا فهل غير ذلك فانزل
قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله فقال وحشي
نعم هذا واسلم فقال المسلمون هذه الآية له خاصة ام للمسلمين عامة

مظنون

بقبول

قال بعث صلى النبي صلى الله عليه وسلم الى وحشي

فقال

This file was downloaded from QuranicThought.com

فقال النبي صلى الله عليه وسلم بل للمسلمين كافة وعن عمر رضي الله
عنه نزلت في عياش بن ابي ربيعة والوليد بن الوليد ونفر اسلموا ثم فتنوا
وعذبوا فافتتنوا فكنا نقول لا يقبل الله من هؤلاء صرفا ولا عدلا فنزلت
فكتبها عمر بيده ثم كتب بها اليهم والى الذين اسلموا وهاجروا وقيل
نزلت في قوم كانوا يرون اهل الكبائر من اهل النار فاعلمهم الله انه يغفر الذنوب
لمن يشاء. وعن ابن زيد بن اسلم ان رجلا كان في الامم الماضية يجتهد في العبادة
فيشدد على نفسه ويقنط الناس من رحمة الله فمات فقال اي رب ما لي عندك
فقال النار فقال يا رب اين عبادتي واجتهادي فقال انك كنت تقنط الناس
من رحمتي في الدنيا فاليوم اقنطك من رحمتي فعليه التغليب قال وقال ثوبان
سمعت المصطفى يقول ما احب ان لي الدنيا وما فيها بهذه الاية قل
يا عبادي الذين اسرفوا الاية فقيل ومن اشرك فسكت ثم قال الا ومن اشرك
ثلاثا وقال غيره ابن مسعود ما في القرآن آية اوسع ولا ارجى منها الخ
وفي الحكم لا يعظم الذنب عندك عظمة تصدك عن حسن الظن بالله فان من
عرف ربه استصغر في جنب كرمه ذنبه وفيها ايضا ان لم تحسن ظنك به لاجل
وصفه حسن ظنك به لاجل حسن معاملته معك فهل عودك الا حسنا
وهل اسدى اليك الا امتنانا وقد اجاد القائل

اذا ضاقت النفس مع قلة المعيشة • فثق بالمولى عز الخالق الغني •
الم تر ان الدنيا منها محقق • والتقي بحر المواهب مغرق •

وبالخلاف ان المطلوب من الخلق الرجاء وحسن الظن بحيث لا يموت احدكم
الا وهو يحسن الظن بالله تعالى رواه احمد ومسلم وابو داود وابن ماجة
عن جابر مرفوعا وفي حديث جابر ايضا من استطاع منكم ان لا يموت الا
وهو يحسن الظن بالله تعالى فليفعل وعن ابن مسعود عن المصطفى
من قال فقال كيف تجدك ربك فقال يا رسول الله حسن الظن قال ابشر به ما اشتهى
فان الله تبارك وتعالى عند ظن المؤمن به وفيما ينسب لابي نواس رحمه الله
احسن فقال • بل ربا انا لم ازل في مثل حال السحر • من استدلالي بالبري الدين
وكلاتوا الخلق • فاستوا بيومها فيا ذو التواب للآخرين • ولم ازل استشفع
برا نعماتك المغفرة • فيا غفور فانه منه او بعضهم بلا مغفرة • وفضل

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

المختص في ذلك من حديث به تحسينه وتشريكا ما انه يطلب منه تغليبا حسن الظن
بالدافع في الجزع والصحيح وفي الفتح بل وعسى ان تكرهوا شيئا وهو خير لكم
رواية **وفي الحكم** من حسن الصلاح الخبيث عن قلبه من الله الغفور الرحيم **واختلف**
واختلف في هل عند هما تغليب الرجاء او الخوف او اعتدالهما اقوال الاختيار
الاول صاحبها العتبي وعلله بان الانسان لا يحتمل ان يكون قد فعل شيئا اخر
افعال سيئة من الدنيا بان يموت على عظمته وقال المحاسبي لا يموتن احدكم الا وهو
يحسن الظن بالله فلا بد يتقدح عنده فقول من قال خلافه هذا وكذا رجحه الشيخ
زروق وابن الشاذلي فهو الاول وثانيها تغليب الخوف نسبة الرجحى اهل التحقيق
وحمل حديث لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن على المحتضر وفيهم الخطابي على
انه حض على الاعمال الصالحة يعني الكفاية لانها سببا لحسن الظن جملة انه قال
احسنوا اعمالكم تحسن ظنونكم بالله فان من حسن عمله حسن ظنه ومن ساء عمله
ساء ظنه او لان بحسنه تعرة الى بالتوبة والثالث الى الكمل استوا
وهما في جميع الاحوال قوله الهو جيئة فلا نقول الان منشأ هما النظر
الى صفات الجمال والجلال وتعبير انصرافه فتغليب احدهما اقوى من الاخر
على الاخر والنظر في الوعد والوعيد **وقوله** في الغفران في غفرانه واحد
في غير ما آية نبئ عبادي اني انا الغفور الرحيم وان عذابي هو العذاب
الاليم ان ربك لذو مغفرة وعقاب اليم وان ربك لذو مغفرة للناس على
ظلمهم وان ربك لشديد العقاب **وعن عمر** رضي الله عنه لو نادى مناد
كل الناس في الجنة الا رجلا واحدا لخفت ان اكون ذلك الرجل ولو نادى
مناد كل الناس في النار الا رجلا واحدا لرجوت ان اكون ذلك الرجل **والم**
والمراد بالدعاء واستغفر في الحديث التوبة من جرم الذنب بالمد
لا مجرد انما هو ترتبا عليها على الخلاف في قبولها هل قطعي او ظني كما ... واما
الاستغفار المجرد ففيه قال المستهزئ من استغفر ولم يتب كان كالمستهزئ الله منه
الاستغفار غير به ويكون في غير معلوم الا **واعلم** الجملة ... من حديث الم
استغفر الله تعيير فيه ... بدعاء او استغفار محال ... عن التوبة
فالمراد ... انها متبوعة ان تبت او المراد ان تم تتب ان شئت محذوفا
للعلم به من قوله ... **ولا ابالي مرة** ...

هل الاولى

الاستغفار المجرد ...

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
FOR QURANIC THOUGHT

يتعلق بالتوبة على وجه الاختصار فنقول قال [illegible] ابن السبكي
في جمع الجوامع وهي الندم وتتحقق بالاقلاع وعزم على ان لا يعود و
تدارك ممكن التدارك **قوله ان ذكره** في شرحه الندم لاجل انه واجب
عليه فلو ندم لشتم بالجمع او لدفع معيب [illegible] توبة لانه ندم لا من يعوده الى طبعه
اهـ **وقال** الشيخ زروق في النصيحة التوبة الخروج من الذنب لطلب ولما
به وعد الله لا لخوف الخلق ولا طلبا الرزق اهـ **وقال الجلال** السيوطي
قال السبكي تحقيق التوبة الرجوع عما اقترفه والراجع عن المعصية الى [illegible]
عنه ورجوعه لا يتحقق الا بما ذكر من الندم وما معه له الندم على ان لا يعود وزاد
المظالم المحقق فيجوز تسميته شرطا وتسميته ركنا فلا واعلم ان الندم
وهو الذي اقتصر عليه في حديث الندم توبة ولا يتحقق الا بالاقلاع فيجوز
ان يسمى ركنا فما عداه شرط له اهـ **وفي شرح** رد المظالم تفصيل
لانه من ذكره فكان في النصيحة والمظالم مالية كالغصب وعرضية كالغيبة
وبدنية كالتكفير ونفسية كالقتل وحرمية كالخيانة في الاهل والولد فالمالية
يجب ردها لاهلها ان امكن فان عجز تصدق وعفو ولتستحل منه فلانه في منهاج العا
بدين وفوائد في شرح الرسالة اما المالية فلا خلاف في وجوب ردها لاربابها ان
امكن فان مات طالبها [illegible] الى وارثه فان [illegible] ويبقى حق المطل
[illegible] ان كان غنيا واختلف اذا لم يوجد الوارث حتى اجتمع مع الوارث
[illegible] يكون الحق هل للوارث او للموروث قولان **واختلف**
فيمن يجد ما يؤدي به ان تصح التوبة حتى [illegible] عنه او [illegible] لا
حتى اهـ قال في النصيحة وفي العرضية خلاف ومشهوره وجوب [illegible] الاستحلال
اهـ قال في شرح الكوكب ويكفي المعترف او وارثه من يستحل [illegible] عنه
ويعلمه بما اغتابه به لتحلله منه وهل تكفي البراءة من الغيبة من غير تعيينها
[illegible] **وفي الحلية** عن ميمون
ابن مهران من استغفر لمظلومه دبر كل صلاة خمسا [illegible] في النصيحة
والكتبة في العرض اهـ واما النفسية فعينها خلاف لا في النصيحة انه
في وجوب التمكين قال في شرح الرسالة وفي منهاج العابدين قال ابن [illegible]
قال وينبغي ان يعتق ويحمل نفسه على الجهاد ونحوه ليكون كفارة له ثم قال [illegible]
في النصيحة ويتعين في الحرمية عدم الاستحلال اهـ ونحوه في [illegible] الاحياء قال
في شرح الرسالة عن ابن [illegible] في [illegible] وفي الدينية كالتكفير [illegible]

المظالم مالية
وعرضية

هل تكفي البراءة
من الغيبة من غير تعيين

من استغفر لمظلومه

This file was downloaded from QuranicThought.com

يقدح فيه أو يصفه بكذب فيعيبه غير من خالف الحق فيه ويستحل منه قال الأبي
ان أمر من شتم أعظم والأعلى أنه أولى بالعذر اهـ ثم قال في النصيحة ويجزي في حقوق
الله المجردة عن الأعمال الاستغفار إلى أن يصح تذكر الاستحلال في هذا النوع
وذلك كدخول مسجد بجنابة أو مس مصحف بها أو كونه لم يتيقن بها قال ولا يكفي في
غير هذا الانتفاء به كترك قضاء الصلوات والزكاة والحج ونحوها فيجب
التعجيل بمقداره بالإخبار وان نسي كالمسلم في عرضه وماله إلا أنه لم يعلم
ذمته الاستغفار فرحمة الإسلام وقد قبض عن ذلك إلى الله تعالى أبو
بكر ابن العربي رحمه الله ونحوه **فرع** هل يشترط في التوبة من الذنب
الاستغفار قال البسطي في التنبيهات المشهور أنه لا يشترط قال في
شرح الكوكب وشرطه أن لفظه تعلق بالله تعالى استغفروا ربكم ثم توبوا إليه
وعلى المشهور فلا يشترط كمال **فرع** وشرطه أيضا الاعتراف بالذنب
لقوله صلى الله عليه وسلم فإن العبد إذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله
عليه قال البسطي والمشهور أن ذلك لا يشترط **فرع** هل يشترط
عدم نقض التوبة بالعود إلى المتوب منه حتى لو عاد يؤاخذ بالمتوب منه
ويطلق توبته الأولى أو أن بمجرد فعله قال القاضي نعم والجمهور
على خلافه حجة الجمهور ما أصر من استغفر ولو عاد في اليوم سبعين مرة رواه
أبو داود والترمذي فيمن عاد النقض فليس عليه إلا الذنب الثاني لا التوبة وهو
ما وقع به النقض فيجب أن يجدد له توبة لا غير والأخير عند الجمهور **فرع**
هل يشترط في المعصية المتوب منها أن تكون كبيرة قال أبو هاشم فلا
تصح التوبة من الصغيرة لتكفيرها باجتناب الكبائر والحق
على خلافه بل حكى إمام الحرمين الإجماع على وجوب التوبة من الصغائر
والكبائر قاله في شرح الكوكب **فرع** هل يشترط أن
يكون مقلعا عن ذنب آخر غير المتوب منه قال المعتزلة نعم فلا تصح
التوبة من ذنب مع الإصرار على ذنب آخر والجمهور على خلافه قال
الأستاذ أبو إسحاق الإسفرايني سواء كان الآخر من جنسه أم لا
فلو تاب عن الزنا مع الإصرار على شرب الخمر صحت توبته من الزنا
وقال الحليمي وغيره إن كان من جنسه لم تصح ولا بد منها وقال في النصيحة
التوبة من ذنب مع الإصرار على غيره صحيحة والكمال التوبة من كل ذنب
فرع قال الجزولي الشيخ يعني ابن زيد والاختلاف أن العلماء أجمعوا على
العموم والإيمان بأنها على التراخي قال في النصيحة فيجب من كل

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
FOR QURANIC THOUGHT

التوبة **فرع** واجعل الغرض من التوبة كفارة ذنبك لا لأجل الغرض منا
وإليه على من المعتني له **فائدة** قال في جمع الجوامع وإن لم تقلع ال
النفس لاستلذاذ أو كسل عنه فليتذكر هادم اللذات وفجأة الفوات أو لقنوط
فليخف مقت ربه وليذكر سعة رحمته وليعرض التوبة ومحاسنها قال السيوطي
في شرح الكوكب الساطع في نحو هذا الكلام فإن لم تقلع النفس عن المعصية فإن
كان بسبب ذلك الاستلذاذ والكسل عن الخروج عنها فعلاجه أن يتذكر هادم
اللذات وفجأة الفوات أي الموت الذي يأتي بغتة فيهدم اللذات بالكلية أي يقطعها
ويعرض بفجأته فيتبعونها التوبة وغيرها من الطاعات فتذكر ذلك باعث شديد
على الإقلاع عما يستلذه أو يكسل عن الخروج عنه **قال صلى الله عليه**
وسلم أكثروا ذكر هادم اللذات رواه الترمذي زاد ابن ماجه فإنه ما ذكره أحد
في ضيق إلا وسعه ولا سعة إلا ضيقها وفي رواية ما ذكر في قليل أي من العمل
إلا كثره ولا الكثير أي من الآمال إلا قلله وإن كان بسبب ذلك القنوط
واليأس من رحمة الله وعفوه لكثرة الذنوب واستحضار عظمة الرب فليخف
مقت ربه إذ القنوط من رحمة الله حينئذ من أكبر الذنوب العظام وقد قال تعالى لا ييأس من روح
الله إلا القوم الكافرون **وطريق** علاجه أن يستحضر سعة رحمة الله
تعالى الجميع تبارك وتعالى فهو يرجع عن قنوطه وكيف يقنط **وقد قال تعالى**
يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم الآية وقال صلى الله عليه وسلم
والذي نفسي بيده لو لم تذنبوا لذهب الله بكم ولجاء بقوم آخرين يذنبون
فيستغفرون فيغفر لهم وقال لله أفرح بتوبة عبده من رجل أضل راحلته
بأرض فلاة عليها طعامه وشرابه ثم وجدها رواه مسلم وليعرض على
نفسه التوبة ومحاسنها **قلت** والتذكر غاية التي تقبل توبة
نفس ما لم تغرغر فلا يبالي الغرغرة فيها ما بعده فيغفر اتساع الطريقة فجعل الله تعالى
يقبل له يتوب مع قرب موته بشرى الآخرة ملائكة الرحمة رواه البخاري
وفي حديث مسلم القدسي يا عبادي إنكم تخطئون بالليل والنهار وأنا أغفر الذنوب
جميعا فاستغفروني أغفر لكم والله تعالى أعلم وهذا ما انتهى بعون الله
إليه [illegible] الحكم [illegible] وغيرها من جوامع
كلمه صلى الله عليه وسلم [illegible] العلامة [illegible]
[illegible] **قال ابن عطاء الله** [illegible]
جلي

This file was downloaded from QuranicThought.com

الله عليه وسلم اتقوا الله واجملوا في الطلب فعشرة لم يوجد
مثله يجمع عشرة اوجه وقيل يفضل فيه كل كلام او يسع مرة لها
ويعني بحسب ما ذاق الغبي وانعم به المولى سبحانه وهو كلام جامع
للانوار المحيطة بما يوجد لا خزينة لا على حسب نوره ولا يوجد في
جواهره لا على قدر غوصه وكل يأخذ بحسب مقامه تسليما واحد
ويفضل بعضها على بعض في كل مقام لا احد اكثر واسمع قوله صلى الله عليه
وسلم اعطيت جوامع الكلم واختصر لي الكلام اختصارا فلو عني العلماء
بالله ابد الابد عن اسرار الكلمة الواحدة من كلامه لم يحيطوا بها علما ولم
ينفذ فيها جميعها حتى قال بعضهم عملت بحديث واحد سبعين عاما
ولم يحيط وهو من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه وصدق فلو كشف عنه
الحجاب لجمع وابرز الابرار من حقوق هذا الحديث في الكتاب من علوم الحقائق
العلوم واسرار الغيوب ووجه عدم الجزاف المذكور ان ما من قوله
ما لا يعنيه من صيغ العموم والكلام يستغرق الصالح من غير حصر
فلا دون الجزئيات ما لا يعنيه مما لا ينحصر وكلما عرض واحد منها فترك
فقد عمل بمقتضى هذا الحديث والله اعلم انتهى بحمد الله